

الدكتور غسان الخالد

البدو قراطية

قراءة سوسيولوجية في الديمقراطيات العربية

سلسلة اجتماعيات عربية (٢)



مكتبة
مدون قريش



هندسي المعارف
alMaaref Forum



البدوفراطية

قراءة سوميولوجية في الديمقراطيات العربية

الدكتور غسان الخالد

سلسلة اجتماعيات عربية (٢)

البدو قراطية

قراءة سوسيولوجية في الديمقراطيات العربية

منتدى المعارف
alMaaref Forum



الفهرسة أثناء النشر - إعداد منتدى المعرف

الخالد، غسان

البدوغرافية: قراءة سوبولوجية في الديمقراطيات العربية/غسان

الخالد.

١٥٨ ص. - (سلسلة اجتماعيات عربية؛ ٢)

بليوغرافية: ص ١٤٩ - ١٥٨ .

ISBN 978-614-428-015-7

١. الديمocracy - البلدان العربية. ٢. الأحوال الاجتماعية -

البلدان العربية. أ. العنوان.

300

«الأراء التي يتضمنها هذا الكتاب لا تعبّر
بالضرورة عن وجهة نظر منتدى المعرف»

© حقوق الطبع والنشر محفوظة لمنتديات

الطبعة الأولى، بيروت، ٢٠١٢



منتديات المعرف

بنية «طباره» - شارع نجيب العريhani - العنارة - رأس بيروت

ص. ب: ١١٣ - ٧٤٩٤ حمرا - بيروت ١١٠٣٢٠٣٠ - لبنان

بريد إلكتروني: info@almaarefforum.com.lb

المحتويات

٧

مقدمة

١١	الفصل الأول : الديمقراطية الضعيفة
١٢	أولاً : الحرب الواحد
١٣	ثانياً : غياب المؤسسات
١٤	ثالثاً : الديكتاتورية العسكرية
١٥	رابعاً : سمات الديمقراطية الشعبية
١٦	خامساً : حكم العسكر
٣١	الفصل الثاني : التوراغرافية
٣٢	أولاً : مفهوم التورى
٣٣	ثانياً : التورى بين الإلزام والاختيار
٤١	ثالثاً : بين الشرقي والديمقراطية
٥٣	الفصل الثالث : الديمقراطية التوافقية : النموذج اللبناني
٥٨	أولاً : بذريات ديمقراطية مهتسنة
٦٣	ثانياً : الطائف والتوافقية
٦٦	ثالثاً : طبيعة انتدماطية التوافقية
٦٦	رابعاً : سمات الحقبة الحريرية
٧٣	الفصل الرابع : في العصبية، الدين والسلطة
٧٣	أولاً : مفهوم العصبية

ثانياً	: لماذا الغرة والاستبداد؟	٧٦
ثالثاً	: المذهبية والدين	٧٧
رابعاً	: أهمية المذهبية ووظائفها	٨١
الفصل الخامس : السلطة في التحية القبلة		
أولاً	: الشیخ - السلطة والدور	٩٠
ثانياً	: صلاحية الشیخ	٩٢
ثالثاً	: المجلس القبلي	٩٣
رابعاً	: اختاذ القرارات	٩٧
خامساً	: المبيحة الوراثية	٩٩
سادساً	: المبيحة الانتخابية	١٠٤
الفصل السادس : إشكالية المواطنة والرغبة		
أولاً	: شمولية الفكر القبلي	١٠٨
ثانياً	: التصنيف القبلي	١٠٩
ثالثاً	: الفرد في الفكر السياسي الإسلامي	١١١
رابعاً	: إشكالية المواطنة	١١٢
خامساً	: أزمة المواطنة في الدولة المطلقة	١١٦
سادساً	: المشاركة السياسية	١١٥
سابعاً	: المواطنة والاندماج الاجتماعي	١١٧
الفصل السابع : البدو قراطية		
أولاً	: التنظيم السياسي القبلي	١٢٢
ثانياً	: تعريف البدو قراطية	١٢٨
ثالثاً	: مسألة الديموقراطية في الوطن العربي	١٣٠
خاتمة		١٤٥
المصادر والمراجع		
١٤٩		

مقدمة

رأودتني فكرة الكتابة عن الديموقراطية في الوطن العربي منذ ما يقرب من عقد من الزمن، وتركت تكثراً تكثرة ما قرأت عنه، والحقيقة أن ما نشر إنما يصب في إطار الديموقراطية وفق المنظور الغربي، ولعل في هذه الرؤية محاولة إسقاط لن تكون ناجحة على الأغلب، لأن الديموقراطية وجدت في المغرب بيئة ملائمة خاصة استطاعت من خلالها أن تطور نفسها على مرّ قرنين من الزمن تقريباً لتدخل تدريجياً في صلب الذهنية الغربية وتحول إلى ثقافة تقوم على عادتين أساستين هما اعتبار الديموقراطية منهاجاً في التفكير وأسلوباً في العمل السياسي أكثر مما هي صيغة مرسومة المعالم محددة الصيغ.

وهناك مسألة أخرى يشغلي التوقف عنها وهي أن معظم المفكرين العرب وحتى الغربيين، إنما ينظرون إلى الديموقراطية نظرة (إجرائية تتحقق بالانتخابات التشريعية وتبادل السلطة، من غير التتفق في طبيعة انتخابين انتخابية، والبرلمانية والصوات والعوامل المؤثرة في الانتخابات، وباختصار، من غير مراعاة البنية الاجتماعية وطريقة أو آلية عملها الناجحة عن طبيعة بنيتها، أو المسار التاريخي التي مرت بها وأدت أو لم تؤد إلى تصور هذه البنية، وهي في نظرنا لا تزال بيئة تقليدية مخدّفة).

من المسائل التي يجب أخذها في الاعتبار عند الكلام على الديموقراطية في المجتمع العربي هي المسألة الدينية الحاصلة دائمًا وأبداً مع البنية الاجتماعية، وما يتتجان معه (البنية الاجتماعية والدين) منظومة قيم ثقافية راقتصادية وسياسية تتلاحم في ما بينهما مشكلة دعنية عامة تسمى المجتمع العربي بشكل أو باخر بحث خاصة يصعب عليها إسقاط المفاهيم الخارجبة

عنها. فمحاربة التشهي بالديمقراطية المبالغة للمستوى الحضاري الارافي وجعلها قاعدة للحكم على ما هو ديمقراطي أو غير ديمقراطي لمما يصعب عبئ مسألة مقارنته لأن المفاهيم الحضارية والظروف اليسانية عند العرب، وفي العالم الثالث بشكل عام، إنما تشكل (هذه المفاهيم والظروف)، بيئة مقايرة قد لا تصلح لأن تنمو فيها الأفكار الديمقراطية والمؤسسات الديمقراطية كما هو شائع في أوروبا والعالم الغربي.

من هنا يرى البعض أن اعتبار الديمقراطية كنهج في التفكير وأسلوب في العمل السياسي يسع لنا باعتبار الممارسات الديمقراطية على أنواع ودرجات، لي يخضعه وبالتالي لمسألة النسبة. وهنا يصبح من الصعب الإشارة بالخطوات الديمقراطية المنحقة في هذا البلد أو ذاك وتحميه على البر خطوات أخرى بدلاً من النقد اللاذع الذي يسبب الإحباط، حصوصاً إذا ما اعتبرنا أن هذه الخطوات جريئة وشجاعة في المجتمعات التي تسيطر عليها التي الاجتماعية من جهة والفكر الديني المشار إليها سابقاً. ومن جهة أخرى، فإن مثل هذا التسطي من التفكير يدفعنا عن معالجة مسألة الديمقراطية ونحيضها إلى التدقير في الأفكار المستنيرة من البلدان التي تشكل مهد الديمقراطية. فالديمقراطية هي قيمة، ولأنها قيمة فهي تبتعد عن أفضليّة، وبالتالي فإذا قبولها أو رفضها إنما يكون على أساس تفاصي، ولأنها قيمة أيضاً فهي تحظى بأفضليّتها وأولويتها متقدمة بذلك على سائر القيم.

يدرك كل من إيليا حريري وعسان سلامة إلى اعتبار الديمقراطية مجرعة أفكار نسمت ونبرعت في حصار غربية، ولذلك وجّب علينا التزام بما ملأته الفكرة الدينية مع النسبة واستكثار آليات سياسية تتلاءم مع أوضاعنا الاجتماعية من غير أن نصغي بالبعوه^(١).

انطلاقاً من فكرة المواجهة هذه ارتأيت أن يكون عنوان الكتاب الذي بين أيدينا هو البدوغرافية. لم أقصد طبعاً إضافة مصطلح جديد في علم الاجتماع

(١) إيليا حريري، الديمقراطية وتحديات العدالة بين الشرق والغرب (بيروت: دار السني، ٢٠٠٣)، ص ٧٦. انظر أيضاً: ديمقراطية من دون ديمقراطيين: ممارسات الانفتاح في العالم العربي / الإسلامي: بحوث الندوة الفكرية التي نظمها المعهد الإيطالي «فوندا سوسسي» التي أتيحت بمالي، جون ووتربروزي (وآخرون): إعداد نجد سلامة (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٩٥).

السياسي كمصطلح «الشوراقراطية»، والتي تعني المواجهة بين مفهومي الشورى الإسلامي والديمقراطية الغربية، وإنما أردت من هذا العنوان أن يكون معيّراً عن البنية الاجتماعية ومنهج التفكير الذي يغلب على المجتمع العربي مفروضاً بالآلية العمل السياسي التي يسمّيها خلدون النقيب «القبلية السياسية» أو «الديمقراطية القبلية» كما سرى لاحقاً.

من هذا المنطلق جاءت الفصول الثلاثة الأولى من الكتاب عبارة عن قراءة سوسيولوجية لما يفترض أنها ديمقراطية مورست في أنظمة حكم مختلفة في العالم العربي. فالفصل الأول «الديمقراطية الشعبية»، قراءة سوسيولوجية للديمقراطية التي مورست في الدولة القومية حيث سيطرت النخب العسكرية البرجعية على السلطة وتحالفت مع النبور جوازية المدينة في محاولة منها لاستمرارها وديمومتها.

أما الفصل الثاني «الشوراقراطية»، فقد تناولنا فيه مسألة الشورى والديمقراطية، ورأي الفكر السياسي الإسلامي في الديمقراطية، في حين تناول الفصل الثالث «الديمقراطية القرافية»: النموذج الثاني في الممارسة الديمقراطية.

ونجد في هذه الفصل معرفات أساسية للديمقراطية تتعلق بمسألة تداول السلطة أو توريتها، وإنما، المؤسسات أو تهميش دورها، تعدّيلات دائمة للقوانين الانتخابية بما يتاسب وإعادة إنتاج السلطة ذاتها، بالإضافة إلى النظرة إلى الممارسة التي سيطرت عليها العقلية التأميرية والتخيوبية. وقد اخترت أذ يكون الفصل الرابع عن العصبية وعلاقتها بالدين والسلطة.

أما الفصل الخامس فقد تناولنا فيه «السلطة في تبعية القبلية»، كيفية انتقالها والمجلس القبلي، وكيفية اتخاذ القرارات الهرمية مشيراً إلى مسألة الاستئثار بالسلطة، التي تحول المحكومين بشكل أو باخر إلى رعايا خاصعين عليهم واجبات وليس لهم حقوق، وهو ما اتسم به معظم بل كل الأنظمة الشمولية، مما يطرح إشكالية التمييز بين مفهومي ابرعية والمواطنة، وهو ما تناولناه في الفصل السادس، والفصلان الخامس والسادس يشكلان تمثيلاً موضوعياً للفصل السابع الذي جاء تحت عنوان «البدوقراطية». أخذتين في الاعتبار أن البدوقراطية كما الديمقراطية هي ثقافة تنسن بالشمولية أي

طال مختلف المجالات العيابية. ولكننا وفي إطار التأكيد على وجودها
كتنق سياسي موروث ومحارب آخر لا الإشارة إليها من خلال مؤشرين اثنين
هما الغرائب الانتخابية والمؤشرات. وما مؤشران بدلان بشكل أو باخر
على الديمقراطية كما هي معروفة في النظم الغربية، كما ويعبران بشكل أو
باخر عن هذه الثقافة، إنها محاولة لا ندعى فيها الوصول إلى حقوق متهمة،
لأنها تلقي بعض الضوء على ذلك، ونحن نستوضح من خلالها بمعرف
ملامع المستقبل في ظل ما يشهده العالم العربي من تتابع الأحداث
والحركات الاحتجاجية في ما جرت تسميه اصطلاحاً «الربيع العربي»، على
أمل أن يكون هذا الكتاب الذي أقدمه لبلة معرفة تضاف إلى مدارك
المعرفة الوسيولوجية.

الفصل الأول

الديمقراطية الشعبية

تعبر الديمقراطية الشعبية مثابة للديمقراطية الليبرالية لأنها تعتمد نظام الأكثري في التمثيل، وهذه الأكثري في القطاع الأكبر من المواطنين تجتذب علباً في العمال والفلاحين والجيش وأصحاب الدخل المحدود وصغار البقة إضافة إلى المعلمين والمثقفين والقرويين، وجميعهم يشكلون السواد الأعظم والغالبية العظمى لمواطني الدولة في مواجهة الطبقة الغنية المنتشرة في كبار العلاك وأرباب العمل.

بهذا المعنى، فإن الديمقراطية الشعبية هي وليدة النظم الاشتراكية، فمنما لا نم تتطور هذه الاشتراكية في مجال الحريات العامة؟ وما هي المعرفات التي حالت دون ذلك؟ وهل هي معرفات داخلية أم خارجية؟ هذه الأسئلة - وغيرها الكثيرة - تضعنا في مواجهة البحث في إشكالية أسباب انهيار المنظومة الاشتراكية وأهول نجمتها من غير أن تدرى إمكانية عودتها في ظلّان العولمة والنظام العالمي الجديد الذي بدأ مشروع يعطوا خطوات نوعية لدرجة اعتقادها أحد أهم منظري تبييرية أن سقوط الاتحاد السوفياتي - ساخته - هو نهاية التاريخ، كما اعتبر أن الليبرالية انتصرت وأن الشعوب التي اعتمدها كنظام اقتصادي سياسي تقافي - . إنّـه - قد دخلتني ما أسماه ما بعد التاريخ - وأن الشعوب التي ما زالت تعيش في التاريخ أصبحت مقصورة جداً عن الواقع بالرُّكُب، وهو ما يتلائم مع مصطلح صراع الحضارات.

لن أناقش مسألة المعرفات الخارجية، على أهميتها، وإنما سأتناول المعرفات أمام نظور الديمقراطية الشعبية منطلاقاً من الآس الفكرية التي قدمت عليها، كيف وقعت ضحية النظير المزدوج ورئاسة الحزب الواحد

وغياب المؤسسات وتحكّم الصفة السياسية وتجدر هذه التغبّ في السلطة، وما يترافق مع هذا التجدر من آثار سلبية، إلى ما هالك من معرفات تنموية وغيرها.

أولاً: الحزب الواحد

في التعريف، فإنّ الديمقراطية الشعبية هي النظام السياسي والاجتماعي والاقتصادي حيث تكون السلطة فيه لجماهير الشعب المشار إليها سابقاً، بقيادة حزب حاكم، ينظر إليه باعتباره الحزب القائد ذا الصفة الثورية الذي يهرب عن ملحوظات ونطليعات هذه الجماهير. وإذا كان هذا بمثابة نقطة خلاف وأختلاف مع الديموقراطية الليبرالية، فإن كليهما يعترف بوجود تفاوت اجتماعي بين المواطنين ووجود طبقات اجتماعية تكرس - وفي المنظور الاشتراكي - الديموقراطية الليبرالية سيطرة الطبقة المستغلة. وهي الطبقة الفنية صاحبة الامتيازات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، في حين أنّ الديموقراطية الشعبية تمثل مصالح الجماهير.

بين النظرية والتطبيق، تقع في مطبات سياسية. تقول روزا لوكيسمور (Rosa Luxembourg) إن على البروليتاريا أن تقوم مباشرة بتنفيذ التحولات الاشتراكية سقراو حسم، أي تحقيق ديمكتانورية الطفة باشتراك نبيط وواسع للجماهير الشعبية فيها في جزء من الديموقراطية الواسعة وليس وفق ديمكتانورية العزب أو الصفة⁽¹⁾. فالمشاركة السياسية الجماهيرية الواسعة إن لم تتحقق، فإن الاشتراكية ستتحول إلى مجرد إملاءات من المثقفين الجالسين حتف الطاولة، وهي تفترض رقابة اجتماعية ولتعتبرها من الأهمية بمكان حتى لا يصبح تبادل الخبرات محصوراً في حلقة مخلقة من موظفي الحكومة الجديدة⁽²⁾.

إن وجود رقابة اجتماعية لا يعني فقط مراقبة حمل الموجدين في السلطة باستمرار ودعيومه من أجل درء الأخطار ومع القاء اللذين يراهنون مآلته التحذير في السلطة، بل يعني أن هذه الرقابة ينبغي أن تكون منظمة في

(1) تجدر زريفة، الديموقراطية. قصة لم تكمل نصيتها بعد... (دمشق: دار بلال، ١٩٩٨)،

ص. ٦٤٧

(2) المصادر نفسه، ص. ٦٥٣

إطار مؤسسي، أي إنها تفتضي وجود مؤسسات رفائية تمنع بالاستقلالية تامة عن السلطة حتى تستطيع المعاشرة، وهو ما لم يتتوفر وتنجت في الأنظمة الديمقراتية ولا في الأنظمة الاشتراكية مع الإشارة إلى نسبية الفوارق في استقلال الأجهزة أو المؤسسات الرقابية بين هذين النظيرتين، وهي الدول الديمقراطية الغربية تكون مؤسسات الدولة وأجهزتها جزءاً من تركيبة الدولة يعني أنها تفتضي بسلطة الدولة بشكل مباشر أو غير مباشر، فكيف هي إذا الحال في الدول الاشتراكية؟

كذلك، فإن وجود الرقابة الاجتماعية، والحال هذه، يفترض بالمتغيرين التواليين عدم الركون إلى السلطة وإن كانت منسجمة مع تطلعاتهم، إلا يفقدوا الحس النقدي حتى لا يتحولوا إلى متصفين للسلطة وأجهزتها، وهذا ما يزيد في أهمية مبدأ النقد والنقد الذاتي الذي تعتمده الأحزاب ذات الطابع الاشتراكي إذا مورس وفقاً لأصوله ولمعاييره، ولأهدافه المتداولة منه، وهذا لم يحصل على ما يدور.

يعتبر مبدأ النقد والنقد الذاتي ملازماً لبعض الديمocratie المركزية التي ومست كل الديمقراطيات الشعبية الآخدة بالشعب الاشتراكي، مما هي الديمocratie المركزية؟

- الديمocratie المركزية في الحزب الواحد

يعتبر مبدأ الديمocratie أحد أهم مبادئ بناء الحزب في الأحزاب الاشتراكية ذلك أنه يقوم بدور الناظم في بناء الحزب الواحد وفق ما تشير إليه أدبيات حزب البعث العربي الاشتراكي العيامية الذي تعتبر أنه يضع من معايير أساليب للحزب كما الحرية والتورية، فالديمocratie تكمل حرية أعضاء الحزب في مناقشة واقتراح وانتخاب العيادات من الدين إلى العيادة، والمركزية تصبح ضرورة تورية يطلبها العرض (العرف) على وحدة الحزب من التواهي التنظيمية والتذكرية والسيمية، ولا تخفي لأدبيات العيامية للحزب أن انتمركالية سفي أن تكون ناجحة لتحقيق الديمocratie الإجراء الانتخابيات التي يفترض أن تكون حرة وآتية^(٢).

(٢) نعم في هذه غير حزب البعث العربي الاشتراكي (سوريا)، سهلان التقييف العربي، دراسات نظرية ١٩٧١، ١٩٨٠، ١٩٨٢.

الديمقراطية في الحزب والأحزاب المتشابهة من حيث البنية التنظيمية تعني إيصاله بالانتخابات - قيادات تولى شؤون الحزب وتضع خطط عمله، والمركزية تعني أن لهذه القيادات المتممة حق وضع الخطط حصرها، وعلى القيادات الدنيا وبقية أعضاء الحزب الالتزام بالقرارات العليا، وافتراض الانتخابات العامة يعني استبعاد الإيجاهات والتوجيهات والتدخلات شتى أنواعها في عملية الانتخاب. وهو ما يعارضه موريس دوفرجيه (Maurice Duverger) الذي يعتبر أن الانتخابات في الأحزاب الاشتراكية في أوروبا كما في بقية دول العالم إنما تتم غير هذه الإيجاهات والتوجيهات من القيادات العليا إلى القيادات الدنيا وعموم المستويين لانتخابات تعيد إنتاج هذه القيادات نفسها بنفسها مما يؤمن لها استمرارية وجودها في رأس السلطة السياسية تهيمن من خلالها على الحزب وسياساته والدولة التي يحكمها الحزب الواحد.

أدبيات الحزب تشير إلى علاقة عضوية متوازنة بين مفهومي الديمقراطية والمركزية، وما يمثلهما هذان المفهومان، الحرية من جانب والثورية والنظام من جانب آخر، بحيث لا يطغى أحدهما على الآخر فتحول الديمقراطية إلى فرص والمركزية إلى ديمكتانورية، والحقيقة أنه بمعية استبعاد الفوضى بشكل كامل وتحت شعار العرض على الحزب والخوف من الفوضى أو من كل ما يسمى انحرافاً نظرياً وفتت الأحزاب الاشتراكية في فتح الديمكتانورية بالإضافة إلى عوامل أخرى ستناقشها في فصل آخر. لكن من المفيد الإشارة إلى أن الديمقراطية التي تعنى الشق السياسي للانتخابات - وهو مفهوم نعرض عليه لأن الديمقراطية ليست انتخابات فقط. مع ذلك، فإن الديمقراطية بهذه المعنى قد فقدت الكثير من معانيها على الصعيد الحزبي أو على الصعيد الوطني التمثيل في الانتخابات التشريعية وفق ما سترسله لاحقاً.

هذه المقاربة تبدو غير كافية من الناحية العلمية وحتى من الناحية المنهجية. ذلك أن حقيقة الفكر الغربي من الناحية النظرية لا يمكن إلا أن يكون ديمقراطياً، من هنا تأكيد البحث عن معوقات مسيرة الديمقراطية في الدولة القومية وعلاقة هذه الديمقراطية بالفكر القومي، أو بمعنى آخر ضرورة أن يركز البحث على المعوقات التي هي ليست من الصعوبة بعikan إذا ما أخذنا بعين الاعتبار عنصري الزمان والمكان. الزمان الذي انتشر فيه الفكر

القومي والمكان الذي ساده، ومن خلال هذين المنصرين، فإن الإشارة إلى الشارع الاجتماعية التي حملت لواء الفكر القومي من حيث مآلاته النظير والشقيق من جهة، ومن جهة أخرى، الشريحة التي احتضنته ودافعت عنه مدعاة حمايته من مسألة الانحراف النظري أو انطرواحات البديلة التي قد تؤثر في مساره سلباً.

لقد نعا الفكر القومي أو أريد له أن ينحو المنحى الجماعي، فتعززت الأحزاب القومية إلى أحزاب جماعية، وخصوصاً بعد أن احتضن العسكر الفكر القومي ووصل به إلى السلطة في مصر وسوريا وإلياً والسودان والعراق، ثم توافرت في العسكر ظروف انتشار وعوامل انتشار بأوسع مدى، وربما يكون الصراع العربي الإسرائيلي من أهم هذه العوامل التي ساعدت على تحجيم سلطة العسكر وابتعادها شيئاً فشيئاً عن الاستعمار الأجنبي، وعن المجتمع المدني لصالح مجتمع العسكر بataria^(١) إذ عرف تلك الدول بدايات ديمقراطية^(٢) إلى سؤال آخر يطرحه محمد عايد الجابري وهو: مع من يقف الحزب؟

يتزامن الجابري مع سلامة في وجود اللحظة الديمقراطية ويعتبر أن كانت هناك حياة - ليبرالية - ملوكية واقتصادية وإن كانت في طور التأسيس فهي كل من مصر وسوريا، والمغرب وتونس بعدedu. إلا أن الجابري يقلل من العوامل الداخلية لصلاح العوامل الخارجية عندما يعتبر أن براعم المجتمع المدني تم تحظ بالرعاية ولا بالمعاهدة من الغرب الذي سلك نحوها سلوك الاستعمار الجديد الذي اتخذ أوجهها متعددة، كاحتياجاته القوى التفليدية، الفبلية والطائفية والتحالف مع قوى إسلامية تحت شعار مقاومة الشريعة ومحاصرة الدول التي أنتجت نورات تحريرية، هذا الحصار الذي أجهض مشاريعها وطموحاتها^(٣).

قد تكون هذه المقولات صحيحة وبنسبة كبيرة، لكن من الضروري الإشارة إلى العوامل الخارجية لمعرفة ما تعلق منها بنشوء الحزب وأهدافه، ثم آلية

(١) غسان العقاد، «التفكير القومي والديمقراطية»، النهار (بيروت)، ٤/٥/٢٠٠٥.

(٢) غسان سلامة، «بعض عقد اجتماعي صربي جديد: بحث في الشريحة الدستورية»، سلسلة الثقافة المعاصرة، ١٤ (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٨٧).

(٣) محمد عايد الجابري، «مع من يقف الحزب»، الاتحاد (موظبي)، ٣/٢٢/٢٠٠٥.

عنه وهو ما يعبر عنه جورج بالانديه (George Balandier) بوضوح من غير أن يستعد تأثير القرى المغازية.

يعرف بالانديه أن الحزب السياسي هو أداة تحديد وحصر صاف في المجتمعات التي تعيش فترة تحديث، ذلك أن الوظائف التي يقوم بها الحرب إنما هي توجيه تلاقيصاد الوطني وتغيير البيئ الاجتماعية وغير ذلك. وغاية الحزب في التغيير في هذا المجال متكون أكثر فعالية يقدر ما يكون نظام الحزب الواحد مسيطرًا شكليًّا واسع في مرحلة ما بعد الاستقلال^(٧).

بالإضافة إلى وظائف الحزب، فإن ارتباط الحزب من حيث ولائه للنخب العصرية التي تريد التغيير تعجي من الأداة الأكثر فعالية في هذا المجال.

لكن الاشكالية في نظر بالانديه تعود لتطور نفسها في ما أشرت إليه سابقاً وهو تبيئة الجغرافية، والشريحة السكانية التي تحفظن هذه، الحزب، ففي نظره أن الحزب غالباً ما يتشكل من جماعات وسيطة تسعى لأهداف حديثة مختلبة على أشكال ورموز تقليدية وروابط قبيلية، حركات ثقافية، مما يفقد أدواتها الأكثر إبحاء بالحداثة (وسائل الإعلام) ففعاليتها تنظر لأنها مصطرة إلى التكيف مع البيئة التقليدية التي تريد التأثير فيها، وهي تدعا إلى وسائل تقليدية لتفوية التماست وتأليس انضاؤ لمعاصرها^(٨).

هذه الثانية، ثالثة - حدة، المتنافضة أصلًا قد وصلت العطاب السياسي الأيديولوجي برؤى فعل ضد موقف الحضر. وقد قدم بالانديه مذكرة علمية على درجة من الواقعية عندما اعتبر أن الاستقلال والاضطهاد ونضال الاستقلال هي أهم مقولاتها المؤثرة أكثر، يقدر مساهمتها في شرح التخلف التقني والاقتصادي. وبقدر ما تحددها صرورة تغلب وحدة الأمة على خصوصيات ثقى الأنظمة... شخصية الرعيم تصبح مقدسة قد تماهى مع شخصية المخلص^(٩) وتتصبج الأمة معها هذه الدين السياسي حقيقي تولى

(٧) جورج بالانديه، الأنثروبولوجيا السياسية، ترجمة علي المصري (بيروت: العرسان، ١٩٩٠)، ص ٢٠٧.

(٨) المصدر نفسه، ص ٢١٩.

(٩) المصدر نفسه، ص ٣٣١.

عندما الأيديولوجيا تُثني خطابين أحدهما للنخب السياسية وللنشر في الخارج والثاني يوجه إلى العناصر الاجتماعية الأقل تأثيراً بالاترالية العصرية، مستلهمة بذلك الفلسفات الاجتماعية والعبادي السياسي المعدّة في الخارج. وهذا هو حيز الفكر الاشتراكي والماركسي لبعض الصياغات الوهنية يفتح عند بلاديه معاذلة لا تخلي من التناقض في الممارسة البسيطة لأنطمة. تلخص هذه المعادلة في أن أدوات فكرية أجنبية تصنع الفكر السياسي الحديث ولكنها موضوعة في خدمة تربية قوية التوجّه وتلتفّاع غالباً عن الخصوصية.

وتعود هذه الثنائية المتناقضة مع «بروك» في تجديد موقع «العرب بين الأمّن والغم» مفسراً هذا الجهد من أجل التوافق مع الآخرين واستمرار النروء، للدّارات، هذه «الضرورة المتناقضة» التي لا تحمل من المطابقة بالتحديث رغبةً ذاتاً للبقاء^(١١).

وهنا ثانية مسألة استحضار الماضي بإنجازاته، وحضارته، وبطوله وغير ذلك لتُصبح أساساً في الأيديولوجية السياسية المساعدة لدى الأنظمة، إنها معالجة للمعاضي بطرفيّة تؤمن به الاعتبار للمحاصارات والشعوب، وهنا أيضاً أكثر طوباويّة، وهي نظر بالأنديه فإن الانفال من أسطورة ذات مضامين أيديولوجية إلى الأنظمة الفكرية الحديثة ذات المفاهيم الأسطوريّة يطرح المسألة التي تثار في كل المجتمعات قيد التحول، إنها مسألة الحذلة المستمرة بين التلّيد والتّورّة^(١٢).

ـ الرابط الموضوعي والعقلاني بين ما طرحة بلاديه والديمقراطية الشعية؟

للاجابة عن هذا المسؤال، أو التساؤل، لا بدّ من إعادة قراءة التروحات أو الشعارات لأنظمة الحكم المساعدة في الوطن العربي، وخصوصاً في سوقع الدولة الاشتراكية، حيث يبدو أن هذه التروحات والشعارات قد حولتها النخب الحاكمة إلى أيديولوجيا طوباوية بالفعل. ولقد ما وردت هذه النخب، وما رأى تمارس، سياسات لا ديمقراطية. ولا أقصد هنا بالديمقراطية ظاماً اقتصادياً سياسياً، أي ربط الديمقراطية بالليبرالية، لكن ما أقصده بلاديمقراطية

(١١) مصدر نفسه، ص ٢٠٠.

(١٢) مصدر نفسه، ص ٣٣٣.

هو المشاركة السياسية على أوسع نطاق لأبناء الشعب وتكتوباته الاجتماعية، وهو ما يفترض بهذا المعنى إمكانية تحقق للديمقراطية في نظام اشتراكي يعتمد الاقتصاد المخطط^(١٢).

ويخلص مؤلفو الكتاب إلى أن العبر الأكبر من أزمة الدولة القطرية إن يعود إلى السلط وللاستبداد وسوء إدارة الدولة والمجتمع بواسطة النخب الحاكمة^(١٣)، أما السلط والاستبداد فلما يعودان بالأساس إلى اعتقاد النظم العربية بشكّن فدال على الجيش لمحازلة ثبيت الحكم، وحصرها الدولة التي اعتمدت النظام الاشتراكي، حيث لعبت المؤسسة العسكرية دوراً رياضياً في التوصول إلى السلطة، وفي ثبيت هذه السلطة من خلال نطوير أجهزة القبض والرقابة يعني بذلك العجز المختراني^(١٤).

لا يخفى على أحد أن من أهم عوامل استمرار النخب السياسية في السلطة وتجذرها الذي يغدو طور استقرار فترة الحكم، هي المهارات والمقدرات العالية للأجهزة الأمن والمخابرات^(١٥)، وتحول بذلك الدور الأمني لنخب العسكرية السيطرة على الجيش إلى دور أمني ميسي، سيطرت فيه وعبره على مفاهيم الأمور في شق مجالات الحياة اليومية في الدولة، من التوظيفات إلى التعيينات والاتفاقات إلى الانتخابات مستفيدة من الخبرة التي اكتسبتها خلال فترة تعذرها في السلطة، ومستفيدة من الدور الذي أعطي لها في حفظ الأمن لتجارزه بعد ذلك إلى شق أنواع التدخلات في شتر المجالات محفقة بسيطرة ما يسمى بالفعل الأمني على العقل السياسي.

لم تؤدّ السيطرة إلى تجاوز الدور والوظيفة المترتبين بالمؤسسة العسكرية، بل تجاوزته إلى حد تعطيل المؤسسات الأخرى الموحدة في الدولة عبر فرض القرارات والإملاءات على هذه المؤسسات بما يتاسب

(١٢) هذا المعنى كان من النقد الموجه إلى عبد سلامه [وآخرين]، المجتمع والدولة في موطنه العربي، منتقى النزعة ومحرر الكتاب عبد الدين إبراهيم، مشروع استئراف مستقبل الوطن العربي (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٩٨).

(١٣) المصدر نفسه، ص ٤٤.

(١٤) حسين نريف إبراهيم، ظاهرة العنف السياسي في النظم العربية، حلقة طروحات الدكتوراه، ١٧ (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٩٦)، ص ١٦١، حيث يرى أن آنفال النظم العربية لم تترجم في استخدام وحدات الجيش وتوظيفها في دواميات العداء السياسي الداخلية.

(١٥) المصدر نفسه، ص ٣٠٠.

ومصالح النخبة الحاكمة، وهم جزء منها أصلًا، وأحياناً كثيرة بما يتناسب وبعض المصالح الشخصية وإنبعوا الذاتية العاطفية، والتي اعطيت من خلالها من كسب الود والارتباط بالحاكم أو يمكن بدور في ذلك من خلال هرمية وظيفية معروفة التوجه والانتماء. وهذا ما حول الديمقراطية الشعبية في النظم الاشتراكية العربية إلى ديمقراطية شكلية، كما ديمكتانورية البروليتاريا في الاتحاد السوفياتي سابقاً.

وبؤكد مضمون المجتمع والدولة في الوطن العربي مقوله السيطرة هذه عندما يشير إلى أن جهاز الأمن شكل الأداة الرئيسية لفرض هيمنة الدولة والنظام الحاكم بالإضافة إلى إسناده مهام أخرى غير الوظيفة الأساسية متعاوناً زيارتها وظيفة الإشراف على التعليم والصحة والبلديات والجمعيات التطوعية لدرجة أنها أصبحت بعد انقضاء اللحظة اليمانية قمة السلطة التنفيذية الحقيقة، ذلك أنها لا تخضع للسلطة التشريعية وتنتفي على، أو لا تتمثل لـ/أوامر السلطة القضائية^(١٦).

وهكذا، فإن وجود أحزاب في الدولة القطرية لم يمنع العزب الحاكم في مصر مثلاً من محاولات إحكام سيطرته ونفيص دور هذه الأحزاب بدرجة تشابه مع العزب الطليعي وهو حزب البعث العربي الاشتراكي على الرغم من وجود أحزاب أخرى منضوية في ما يسمى الجبهة الوطنية، ولكن الحقيقة أن هذه الأحزاب ومنذ اللحظة التي اعترفت فيها بالدور الطليعي للعزب الحاكم قد ألغت دورها رجعت نفسها في حالة تعبية نممة، محقيقة تراجعاً في الدور ومشاركة شكلية في الحياة السياسية، تفيد هذه المشاركة الشكلية أيضاً في مسألة الرجوع الشكلي لهذه الأحزاب. وفي هذا المجال هناك أوجه تشابه بين الدول القطرية العربية، مصر، سوريا، العراق قبل انغزو الأميركي، تونس، الجزائر والسودان، هناك أحزاب لكنها تحت لواء حزب واحد أو هي مواجهة ضعيفة جداً، مما يؤكد مقوله أحادية العزب فعلاً لا صوريًا.

ثانياً: غياب المؤسسات

المقصود طبعاً بالمؤسسات، مؤسسات المجتمع المدني، ذلك أن في بعض الدول العربية قد وجدت مؤسسات (نقابية - مهنية) لكنها كانت وليدة

(١٦) ملامة [وآخرون]، المصير نفسه، ص ٢٨١.

الحزب الحاكم مؤمنة بأمره تنفذ سياسة هذا الحزب وفق المعايير والأهداف ذاتها، أو وليدة أحزمة الدولة، وفي كل الأحوال لم تصل هذه المؤسسات إلى عقليّة الإنسان فيها عقلية موسانية، بمعنى لم يصل الإنسان العربي إلى درجة التمتع بعقلية موسانية لأسباب عديدة، مع أن المؤسسات تعتبر سداً رئيسيّاً لبناء الديمقراطية^(١٧).

نقد أعمل كل من تينين وترتسكي المؤسسات التمييزية واستبدالات بصفوة ميالية أوقعها في ما سمي «الديكتاتورية البليغية»، ولذلك فإن البيرسترويكا التي حاول القيام بها الزعيم الروسي غورباتشوف قد أدت بطريقها أو بأخرى، إلى انهيار الاتحاد السوفيتي نتيجة لهذه الديكتاتورية ونفيّب المؤسسات التمييزية أو عيوب دورها الفاعل، إن وجد^(١٨).

إن اختصار المؤسسات - مؤسسات المجتمع المدني - بالحزب السياسي الحاكم أو إلغاؤها لا يشكل في رأينا كل الحقيقة لأن وجود مثل هذه المؤسسات، على أهميتها، إنما هو ناتج عن تطور متدرج في الحياة العدنية، إنه نتاج الديمقراطية الليبرالية الغربية.

والحديث عن مؤسسات مجتمع مدني في الدول العربية مختلف عنه في الدول العربية من حيث آلية وجود هذه المؤسسات وأالية عملها، ومن حيث الأهداف التي تسعى إلى تحقيقها، ومن الأساس من حيث كفالة وجودها، أي الحاجة التي ولدتها.

من الناحية النظرية، المؤسسات موجودة وبكثرة، فمن نقابات المهندسين والمحامين والأطباء والصيادلة إلى النقابات العمالية إلى المؤسسات الدستورية المعطلة في محض الشعب والسلطة القضائية والهيئات النقابية إلى ما هناك من مؤسسات متوزعة وغزير صيف «المجتمع والدولة في الوطن العربي»، إلى مؤسسات سيادية مثل في الجيش وجهاز الأمن الداخلي، ومؤسسات خدمية كالتعليم والصحة، إلى المؤسسات الإنذاجية التي تحولت إلى قطاع عام شرقياً في كل من سوريا ومصر ولبنان والعراق وغيرها من الدول العربية ثم

(١٧) فريد التبانى، العرب: رهان الديمقراطية والسلام (سرودت: دار العبران، ١٩٩٤)، ص ٢٥.

(١٨) زيد، الديمقراطية: نصه لم تكتمل نصريتها بعد ...، ص ١٨٥.

مشاهدة عودة القطاع الخاص في مصر أثناء حكم السادات وما تلاه، إلى القطاع المشترك في سوريا، وهو تزاوج بين القطاعين العام والخاص في تحول منهج ومدروس نحو القطاع الخاص ومرشد من الحرية الفردية.

لكن وجود هذه المؤسسات لا يعني بالضرورة احتفال عقدها وتتوفر شروط عملها بالطريقة التي تصبح فيها هذه المؤسسات مستقلة وتشكل فوقي ضبط على السلطة. فمعظم هذه المؤسسات في الدولة الاشتراكية ربط وجوده بالأساس بوجود النظام، واعتبر أن مصالحه مؤتمنة ومحافظ عليها، طالما أن النظام محافظ على وجوده. وإذا ما أخذنا بعين الاعتبار ما بين وأثراً إليه من سيطرة الجهاز الأمني على الكثير من هذه المؤسسات بالتفصيل، أمكننا معرفة كيف تدار هذه المؤسسات بالإملاءات والإيحاءات وليس بفعل مصالح ذات بعد مؤسسي، وهو ما يتعارض مع انفصال المؤسسي وبحول هذه المؤسسات وبالتالي إلى أشكال صورية كما تتحول إلى جزء من الجهة السلطة تضبط آلية وحركة المستعين إليها، ومعه تفقد هذه المؤسسات دورها الماعول وشروط تحصين ظروف وجودها.

ولعل هذا هو المعنى الذي قصده الرئيس جمال عبد الناصر في أثناء مباحثات الوحدة الثلاثية عام ١٩٦٣ عندما لاحظ الخلط بين مفهوم المنظمات الشعبية، أو بالأحرى في الأدب السياسي للبعث، إد من وجهة نظره أن هذا يرتكبنا في خطأ جيم، لأن نتيجة التوحيدة لهذا القسم هي انعزال الحزب عن الشعب الذي يفترض إلى ممارسة ديمقراطورية، هي ديمقراطية الحزب الواحد، من هنا يرى عبد الناصر صرورة أن يكون هناك حزب قائد وفي الوقت ذاته توجد المنظمات الشعبية التي تغدوها طليعة، والتي تقود بدورها الطلعان الثوري.

هذا الخلاف الفكري كان أساسياً بين حزب البعث وعبد الناصر الذي قال بودة أن بعض المنظمات الشعبية دوراً فاعلاً وهي المكونة بمنظوره من النقابات والمؤسسات الجماهيرية والتعاونيات... والأهم من ذلك أنها «من ضروري تكون كلها أعضاء في الحزب أبداً»^{١٩١}. وهو ينطلق من ذلك أحداً

^{١٩١} صدور حكم، «تطور الفكر الفرمي العربي عند عبد الناصر ومبنياته» دراسة مقارنة، «الذكير العربي»، أحمد ٢٦ (١٩٨١)، ص ٥٤٤ - ٥٦٢.

بالتغريبة الليبية التي لم تعتمد على الحزب في بداياتها، بل وفق رأيه كان لين يقول «إن السلطة لمحالس السوفيات». والحقيقة أن ما حذر منه الرئيس عبد الناصر قد وقع في شركه لاحقاً، والسبب هو التفوه الفوي للأجهزة الأمنية التي أدارت بخطورة وتمرّس هذه المؤسسات وجعلتها إلى أداة تستعبد مصالحها ومصالح السلطة الحاكمة، وفي ذلك عودة من حديد إلى ديكاتورية الحزب الحاكم.

ثالثاً: الديكتاتورية العسكرية

والديكتاتورية هي الديمقراطيات الشعية في حالة طارئة أو استثنائية، بل هي سمة هذه الديمقراطيات. ولقد حاول جورج لوكاش (Georg Lukas) التضليل للديمقراطية الشعبية موجودة في فكر ماركس، وتمثلة في الممارسة الليبية، لكنه عزا التحول اللاحق في الممارسة السياسية إلى الديكتاتورية الشيوعية، وحمل متاليين مسؤولية هذا التحول، وهذا ما نقرأه من خلال كتابه البديل الحقيقي: شالية أم ديمقراطية الاشتراكية؟^(٢٠) ويميز لوكاش في كتابه بين الديمقراطية الغربية التي يصفها بالإمبريالية التمهيدية بواسطة اللابع^(٢١)، وبين الديمقراطية الاشتراكية التي ينظر لها في كتابه.

ومع ذلك، فإن لوكاش يعترف أن لينين نفسه قد وقع في خطأ، لم يكن في الامكان تجاوزها، منها على سبيل المثال لا الحصر: البروفواطية التي شجعها بشكل أو بآخر في معظم المهمات حتى العسكرية منها^(٢٢). وهنا نجد عند لوكاش عوة إلى عسكرة الديمقراطية الاشتراكية أو الشعية كما انتهت بها بعض الأنظمة العربية، كما نلاحظ أيضاً رغوف السلطة في وجه «دولتها» النقابات والمؤسسات، وربما يكون هذا المعن خطاً استراتيجياً ونعت فيه معظم الأنظمة العربية التي اعتمدت هذا التمدد من الديمقراطية عن قصد أو غير قصد، لكنه خطأ متدفع منه لاحقاً.

يعبر النموذج الليبي الذي فرضه معمر القذافي خير معبّر عن هذا

(٢٠) جورج لوكاش، *البديل الحقيقي: شالية أم ديمقراطية الاشتراكية؟*، ترجمة سهام أبو شدرا (بروت داهاروني)، (١٩٩٠).

(٢١) المصدر نفسه، ص ٣٠.

(٢٢) المصدر نفسه، ص ٣٧.

المثال، فمعمر القذافي الذي حاول أن يرى عبد الناصر مبادئه كزعيم وقائد قومي قد سعى إلى صيغة مختلفة عن صيغة عبد الناصر للقومية المجاهدة، وقد عبر عن هذه الصيغة في الكتاب الأعشر الذي حاول فيه البحث عن ديمقراطية إسلامية في مقابل الديمقراطية الغربية، فاستهل بحث خليل أحمد خليل «عصر المجاهيريات»، فالجمahir في الحالة التورية يجب أن تعيid انتظامها في دولة تورية. ولم يجد من الواقعية والثورية وضع الجماهير في تصرف الدولة، ولا الأدلة بأن الدولة تمثل الجماهير وأنها موضوعة في تصرف الشعب، ولذلك فالجماهير يجب أن تحكم ذاتها مباشرة، وأن ندافع عن ذاتها، من هنا كانت فكرة إيجاد ما عرف بـ«اللجان الشعبية» التي انتشرت في كل فرقة ودسترة في إطار سليم نراثي، وصولاً إلى القيادة المركزية القائمة عليها يد من حديد، حتى في إطار المؤسسة العسكرية فإن القذافي لم ينظم جيشاً له الأثر التنظيمية ذاتها المعرفة في كل دول العالم، وذلك كله في إطار رفضه لكل أنواع المؤسسات لمسيبيه هم:

١ - أنه يعتبر أن المؤسسات البرلamentaire المستعارة من الليبرالية أو التوتاليارية، يمكن تزيفها من خلال اللاعب تمثل الطبقات.

٢ - أن مجلس قيادة الثورة يعتبر بمثابة «حزب حاكم» عليه العمل لإعطاء السلطة، كل السلطة للجماهير وهذا لاحكام وشروط الديمقراطية المباشرة في إطار ما يسمى الانتساب إلى «ديمقراطية مناضلة» لا «ديمقراطية العسكرية» كما في أنظار عربية أخرى^(٢٢).

من المفيد الإشارة إلى أن اللجان الشعبية كفكرة قد وجدت عملياً في سوريا خلال ما عرف بأحداث الإخوان في النضالات، وأوجدها السوريون في لبنان خلال وجودهم، وخصوصاً في الريف في ظل غياب الدولة، واعتبروها سلطة محلية يمكن التعاون معها تحل معظم الانشكالات الأمنية والمعيشية، كما عرفت «اللجان الشعبية» أياًً في تلك في مخيمات اللاجئين الفلسطينيين.

على أيّة حال، يفترض ما أشرنا إليه سابقاً العمل الجاد على إزالة كل

(٢٢) خليل أحمد خليل، «العرب والديمقراطية: بحث في سياسة المستقبل» (بيروت: دار الحديث، ١٩٨٤)، ص. ٤٦.

الناس وكل إشكال بين الجيش والشعب في الوطن العربي، حيث يمارس الحكم إيهام المحكومين بأن «الجيش هو الشعب» وأن «الشعب هو الجيش»، وهذا ما يعبر عنه من خلال الاحتفالات بعد الجيش في الدول العربية بشكل عام، احتفالات شعبية مع ملاحظة ظاهرة طارئة على الصعيد اللبناني في هذا المخصوص، وهي ظاهرة تعليق الباقيات بهذه المناسبة والتي تحمل توافع اللدييات وشخصيات معروفة، ولا يعني هذا بالضرورة التأييد الكامل للمؤسسة العسكرية، بل غالباً ما تغير عنه حالة الانقسام السياسي في البلد والتي يخشى انتقال عدواها إلى المؤسسة العسكرية، كما يعبر في دون أخرى عن ضرورة تجاوز القمع والاضطهاد الممارسو من الأجهزة الأمنية التابعة لهذه المؤسسة بحق المحكومين.

رابعاً: سمات الديمقراطية الشعبية

تسمى الديمقراطيات الشعبية والأنظمة التي أخذت بها، بمجموعة من الصفات المشتركة، وبصرف النظر عن تقارب هذه الأنظمة جغرافياً أو تباعدتها، أو عن نوعها سوًى أنها نظم عسكرية أم مدنية، فإن هذه الصفات تتشكل قواسم مشتركة بين هذه الأنظمة. ونحو لي تعدد هذه السمات على شكل تكراري، إنما سنذكرها أو نذكر بعضها منها بعترض أن يكون موجوداً في الدولة حتى تكون درنة عصرية مع الاعتراف بغياب هذه السمات عن الأنظمة الآخنة بالديمقراطية الشعبية، أو غياب دورها الفاعل والمُستقل، إن وجد، ومن هذه الملامح:

١ - وجود حزب حاكم واحد يتسلّم السلطة ولا يتخلى عنها. وإذا وجدت أحزاب أخرى فهي صحافة التحقيق، لا بل إن تمثيلها يحدد بما يرى لها الحرب الحاكم على شكل فضلات. فالحزب الحاكم دائماً يملك أغليّة الاثنين في المجالس التشريعية وما يزيد قليلاً، حتى ينسى له التشريع وهو ما يريد وما يؤمن مصلحته. والدولة الوحيدة التي لم تسمع بوجود الأحزاب هي ليبيا كما سبق وأشرنا، حيث اعتبر القذافي أن مجلس قيادة الثورة هو الحزب.

٢ - غياب المؤسسات: في بعض الأنظمة لا وجود لمؤسسات المجتمع المدني التي تشكل ثوة ضاغطة كما في النظام الليبي، أما الدول الأخرى فإنها تشهد وجود الكثير من المؤسسات والقيادات، لكن دورها مسلوب من

الأنظمة والسلطة المحاكمية، وهي تحولت إلى مزسمات تابعة تتحكم فيها السلطة كما نشاء، ابتداءً من اختيار ممثلتها وانتهاءً بطرق عملها وبرامجه. وباختصار، فإن هذه المؤسسات هي جزءٌ مكملٌ للسلطة وليست فرعٌ ضاغطة. وبغياب دورها الذي يفترض أن يكون فاعلاً، فإن وجودها الشكلي يفقدُها الكثير، وبفرغها من مضمونها، ويحولُها بالنتالي إلى أشكال صورية تُنسِّيَ إلا.

٢ - الإقصاء: إن معظم الأنظمة التي اعتمدت هذا النوع من الديموقراطية قد أخذت بعيداً بالإقصاء، إقصاء الآخر أو المعارض. إنه إقصاء وصل في الكثير من الأحيان إلى حدِّ الإلغاء. وإذا أردنا أن نذكر بعض الأمثلة فإننا نرى أنه ما من سلطة أو نظام إلا وقد اعتمد هذا التبدأ، مبدأ العداء الآخر أو إقصائه. وهذا يرى أنه تم إقصاء الرئيس الح篡اتري أحمد بن بلة، وإقصاء الرئيس السوداني حسْنُ السعْدِي، كما تم إقصاء كل الناصريين زمن حكم ثور السادات في مصر، وكذلك إقصاء أنصاره بعد اغتياله ونَسْلَمْ حسني مبارك، كما تم إخراجِ أحمد حسن البكر الرئيس العراقي بعد سيطرة صدام حسين على السلطة، وأقصى الرئيس السوري حافظ الأسد، شفيفه رمعت ونفاه إلى الخارج.

إن جداً بالإقصاء لا يرتبط على ما يدور بهذا النوع من الدول، وإنما يدور كأنه سمة من سمات الأنظمة العربية حتى الملكية منها. وهذا نذكر على سبيل المثال لا الحصر، إقصاء الملك حسين وهو على فراش الموت شقيقه من ولادة العهد وإخلال نجله محله، وهو الملك عبد الله. وكذلك الانقلاب الذي قام به بلال أمير قطر على والده وهو في الخارج وتسلمه السلطة. ويعتنية الحديث عن الانقلاب «الأبيض»، فقد حرر اصطلاح نظرية انقلابية (الثورة داخل النظام) ثوريَّة الانقلاب كثورة، كانقلاب حذري، كعملية تغيير حذريَّة، ونشاعت حكاية «الأيديولوجية الانقلابية» و«ديموقراطية» الثورة الوحشية، على تعبير حليس أحمد حلبي، من غير التساوٰل. لعلَّا قام العسكريون، ويقرون، وسوف يقومون بالقلاب لهم؟^(١)

وها نفع على نقطة خلاف جوهرية بين الغرب والشرق: وهي حين أن

(١) المدرسة، ص ١٥.

الغرب اعتنده في «بوليفيك» (Polonique) السياسي على استبعاد الآخر كما يقول فريديريك معموق، فإنه في الشرق قد قام على مبدأ الانقصاء والإلغاء، وهو ما نكث كما سرى لاحقاً فرصة لهذا الفريق الشخص أو الملغى لاستبعاده بالأخر، أياً كان الآخر، حتى ولو كان «الشيعان» لامقاط السلطة.

خامساً: حكم العسكر

قد يتراهى البعض أن العسكر لم يحكم إلا في بعض الدول العربية حيث شاعت الانقلابات العسكرية كحل للوصول إلى السلطة. لكن النصورة العامة تسمح لك باللاحظة أن البلدان العربية التي لا يحكمها العسكر تخلص معاوقة لسلط الحكم العسكري نفسه. ففي هذه البلدان تشعب العائلة المالكة أو المحاكمة دور القيادة العسكرية، وترتكز في حكمها مباشرة على جيش نظامي قبلي أو دبلي، ولا تتغرب في هذه الحالة كيف أن الأمير سلطان بن عبد العزيز ولـي عهد المملكة العربية السعودية قد يبني هي منصبه كوزير للدفاع مدة تناهز الخمسين عاماً.

وبإمكان القول إن في لبنان، البلد العربي الذي يعتبر الأكثر بمقابلة، شهد من العام ١٩٥٨ وحتى العام ٢٠٠٨ أي خلال نصف قرن وصول أربعة جرالات إلى سدة الرئاسة هم فؤاد شهاب، ميشال عون (أنهى بعد سنة من تسلمه)، إيمان لحود (منحته نصف ولاية)، وبمشعل سليمان. وبعملية حسابية بسيطة نرى أن العسكر قد حكم لبنان ما يقرب نصف المدة، أي حوالي خمسة وعشرين عاماً، سادت فيها العقلية العسكرية، هذا إن استعدنا مؤقتاً، وعلى مضمون، التمرد المخابراتي للأجهزة الأمنية خلال الفترة السابقة واللاحقة على حكم العسكر، وعندما تحدث عن عسكرة المطrm فليس بالضرورة أن يحكم العسكر مباشرة، وإنما بشكل غير مباشر، من خلال تحكم الأجهزة الأمنية وتدخلها في الحياة العدنية. وهنا تظهر المثالين المتحالفين في السلطة على الشكل التالي: الحزب والعائلة، العسكري والملك، الجيش والدولة، ومن الملاحظ أيضاً أنه عند وجود إشكالية ما حول السلطة، غالباً ما يتم استحضار الجنرال العسكري ليكون subsitute من خلال شعار «العيش والشعب» الذي سبق وذكرناه، وبصيغ بذلك الجنرال وكأنه خبة الملايين كما في لبنان مثلاً.

أما في بقية الدول فبصفة مثلاً إلى منزلة الجيش والشعب، مقوله الجيش «العمقدن» كما في سوريا، ولا مستغرب في هذا الإطار تسلم المجلس العسكري في مصر زمام السلطة بعد حلع الرئيس حسني مبارك، كما لا مستغرب حل الجيش العراقي بعد الاحتلال الأمريكي له وإعادة تأسيسه على قاعدة مختلفة عما كانت عليه، كما لا مستغرب الانشقاقات التي حصلت في الجيش اليمني على قاعدة عائلية. وهنا يلاحظ حليل أحمد خليل أن الجيش هو العنصر الثالث والأasicي في ثلاثة الحاكمة في الوطن العربي والمتمثلة في الطوبي الديبية (الشوري الديمقراطية الإسلامية) والقرمية (الاشترائية العربية)^(٢٥)، وهو ما بشكل تحدياً كبيراً خصوصاً عندما تخضع الجيش أو العسكر في مواجهة الشعب، وهو وهمٌ هالما كرمه الأنظمة الحاكمة، مما يطرح التساؤل التالي: كيف يمكن الخروج من الوهم إلى الواقع؟ أو بالأحرى، كيف يمكن الانتقال من الوهم الاستبدادي إلى نظام ديمقراطي؟

إن تغيب المؤسسات أو ممارسة التغوز عليها عبر تدخل السلطة، هو ما رسّإليه أو قصده الباحث جورج طرابيشي عندما نكلم عن ذلك ملخصاً الإشكالية، إشكالية الدولة والمجتمع المدني، بتدخل السلطة أو ما اسمه عدوان الدولة على السلطة^(٢٦). ففي نظره لا يمكن المشكلة في غوة حضور الدولة على حساب المجتمع المدني ومؤسساته. لأن، وبتوافق تام مع ما ذكره فيبر، يرى أن الوظيفة الأولى للدولة هي احتكار ممارسة العنف الشرعي في المجتمع، لكن هذه الوظيفة الجغرافية للدولة تتفق مع الأنظمة العربية لأن السلطة دائماً حسب رأيه تكسر هذا الاحتياط الشرعي للعنف بالسماع ل نفسها بممارسة العنف ضد الدولة ضد المجتمع. وعندما نفرج ضد الدولة فهذا يعني ما سبق وأشرنا إليه في معرض الحديث عن التغوز الذي تمارسه السلطة،خصوصاً عبر أحجزتها الأمنية على القطاعات الأخرى الاقتصادية والتربوية والصحية وغير ذلك.

على آية حال لا ينطبق هذا الواقع على الأنظمة العربية التي أخذت

(٢٥) المصدر نفسه، ص ٥٥.

(٢٦) جورج طرابيشي، تجربة ديمقراطية في البلدان العربية (بيروت: الجامعة اللبنانية، ٢٠٠٣)، ص ٦٩.

بالعبداً الاشتراكي والديمقرطية الشعبية فقط وإنما بعده ليشمل الأنظمة العربية الملكية والبروسية. ذلك أن من طبيعة أهل السلطة انقسام بمعاولات مذا النفوذ وتعديمه على حالي الفطامات الاجتماعية في محاولة لبلمساك بزمام الأمور التي سرعان ما تتحول إلى تحذر في السلطة مع ما يستدعي ذلك من سلوكيات حبوبة يومية ويجعل من هذه المسارات القاعدة وعكسها هو الاستثناء في محاولة قلب للمفاهيم وللمعايير. ولعل هذا هو المعنى الذي أشار إليه خسان سلامة عندما قال إن النظام الديمقرطي غير التاريخي وفي معظم القرارات والبلدان كان هو الاستثناء، وأن النظام التسلطي هو القاعدة^(٢٧).

لكن هذا الكلام لا ينفي وجود ملامح ديمقراطية أو ما يسمىها خسان سلامة «هيئات غازية»^(٢٨). ومعما لا شك فيه أن بعض مؤشرات الديمقرطية في الوطن العربي قد تمت في نهاية الألفية الثانية، وإن لم تكن هذه المؤشرات في المجال السياسي، أو بمعنى، وإن لم تظل هذه المؤشرات المجال السياسي للديمقرطية والذي يعتري - هذا المجال السياسي - التكرر الأسود للديمقرطية، لكن وضمن هذا الإطار أي، المجال السياسي أو الوجه السياسي للديمقرطية، فإن الاشكالية هي في التسلط المتطرف للسلطة والذي يصل إلى حد العرض السلطوي.

لحل الاشارة إلى أن ممارسة الديمقرطية وفق هذا المنظور فقط، فيها شيء من النقص في التحليل، وإن كان البعض يرى في الجانب السياسي، الجانب الأكثر تحسيناً وتمثيلاً للديمقرطية، فإن الحقيقة مختلفة. لأن الديمقرطية هي مجموعة قيم وسموكيات أحد جوانبها المجال السياسي الذي يكرس بالسلطة ونوعيتها وكيفية ممارستها، وقد تتساوى بهذا المعنى، ولو أحياناً الدول الديمقرطية مع الدول غير الديمقرطية وفق عامل الزمن والمرحلة. إذ قد تقوم الدولة الديمقرطية، ولو أحياناً، ولو بصورة مؤقتة، بمحاكاة سلوك غير ديمقراطي.

نتيجة مما تقدم أن ما يسمى بـ «الديمقرطيات النامية» قد انتهت

(٢٧) سلامة [وآخرون]، المجتمع والدولة في الوطن العربي، المصدر منه، ص ٤١.

(٢٨) الم المصدر نفسه، ص ٤١.

بعض السمات الموروثة حصرياً نحمة عدم ندارون، نسلطة ولسيطرة الأجهزة الأمنية على الطريقة الميدالية كما عبر عنها جورج لو كاش على المؤسسات التي يفترض أنها كانت منتشكل خاعدة بيني علىها للمجتمع المدني غير المعروف في الثقافة الموروثة أصلًا. بالإضافة إلى تحالف السلطة المتمثل في التحالف العسكري الرباعية مع البورجوازية الميدالية ذات التأثير الواضح في الحياة اليومية لعامة الناس والمتاحفية أيضاً مع المؤسسات الدينية التي تحولت بدورها تابعة لسلطة تو ملحة بها في إطار ما اصطلاح على تعبته «فقه المسلمين»، إضافة إلى مسألة باقصاء أو إلغاء الآخر شرط الأساليب.

وسترى أن هذه السمات لا تكتنف الديمقرطيات الشعبية فقط وإنما سلاحي ووجودها أيضاً في السلطات ذات الطابع الإسلامي، كما ستري في الفصل الثاني.

(الفصل الثاني) الشوارقراطية

تمهد

أود أن أشير بدقة إلى أن هذا المصطلح قبل الاستخدام، وهو عبارة عن دمج لمصطلحين مختصين في المعنى والمعنون، في الأصل وفي الممارسة، لكنه محاولة من بعض المفكرين الإسلاميين للتغريب بين الديمقراطية كمصطلاح أنتج الفكر الغربي وبين الشورى التي وردت في التصوص الإسلامية. وقد ارتبط مفهوم الديمقراطية مع مفهوم الشورى بالذكر الإسلامي المعاصر، كمحاولة من محاولات التجديد والحداثة، ومع ذلك، فإن هذه المحاولة تدخل في إشكالية أساسية تعكس على كل المجهودات التأهيلية والاجتهادات. فالقياس هنا لا يحل الناقض لأن كلا المفهومين ينبعي إلى بنية ذكورية مختلفة، لها مخاضر وجزئيات ومكونات مختلفة ومتباينة.^(١) والبيبة وفن الجابری هي منظومة من العلاقات الثابتة في إطار بعض التحوّلات، ما يعني وجود ثوابت، إضافة إلى أن هذه العناصر المستضمنة داخل العلاقات البنوية التي تجعل منها أجزاء تكتسب دلائلها ووظيفتها من الكل الذي تنتمي اليه.^(٢)

ومن الملحوظ أن الانقسام لدى المفكرين الإسلاميين حول استخدام

(١) جيد زير-هيمني، *البنية الإسلامية وقضية الديمقراطية* (بيروت، مركز دراسات توحيدة العربية، ١٩٩٦)، ص ١٣٩.

(٢) محمد عاصد الجابری، *إشكاليات الفكر العربي المعاصر* (بيروت، مركز دراسات توحيدة العرب، ١٩٨٩)، ص ٦٢.

مصطلح الديموقراطية لا يختلف عن غيره من المصطلحات الحديثة إذ نفع دائماً على ثلاثة آراء تدرج في إطار المعارض والموافق والشاذ، فالمعارضون يطلقون من فكرة عدم جواز مقارنة الإسلام كنظام ونظام مع الأنظمة الأخرى كالشيوعية أو الليبرالية، إذ إن الإسلام وفق رأيهما لا يقارن إلا بنفسه، أي بالإسلام، وهذه مثل وجهة نظر حزب التحرير على الأقل كما عبر عنها نفي الدين البهائي، الذي يميز، كما يقول مير شفيق، باشر كبير على «تصحيح المفاهيم»^(٢). فالبهائي لا يريد أن يعالج نظام الحكم في الإسلام بحسب مشاكل العصر، بل حل ومعالجة مشاكل العصر وفق النظم الإسلامية، لأن الإسلام هو النظام الأصلع^(٣)، مفرقاً في ميقات حدشه بين نوعين من المعرفة هما: المعرفة العلمية والمعرفة النظرية. المعارف الأولى ذات طابع ثموري عائمة وبيروت منها ويتفع بها بصرف النظر عن المصدر، أما المعارف النظرية التي يطلق عليها اسم المعارف الثقافية، وتشمل الفلسفة والاقتصاد والسياسة، فلا يجوز ولن رأيه أن تأثر بها لأنها لغة الإسلام وتطمس هويته^(٤). وفق البهائي، فإن الفقهاء لم يتعمدوا بالتفاوتات غير الإسلامية ولم يدرسوا لأن الشريعة الإسلامية ساحت جميع الشرائع، وأمر أصحابها بتركها وإن لم يفعلوا ذلك فهم كمار^(٥).

يعبر هذا الرأي بمعناه قاعدة يعتمدها الكثير من المفكرين المسلمين بشكل يصعب معه الحديث عن الديموقراطية في المجتمعات العربية لأنها وفق هؤلاء المفكرين دخلة على الإسلام.

وستقترب لاحقاً إلى النداء الفكري الذي يلجأ إليه هؤلاء المفكرون في إطار المغاربة الموصوفة لمفهور في الديموقراطية والشوري، حيث سنجد مقاطعاً الاختلاف والتشابه بين المفهومين من حيث العوامل المتنكّلة بهما والإرث

(٢) مير شفيق، الفكر الإسلامي المعاصر والتحديات، تورات - حرکات - كتابات (تونس: دار المران، ١٩٨٩)، ص ٢٢.

(٣) نفي الدين البهائي، نظام الحكم في الإسلام (القدس: منشورات حزب التحرير، ١٩٦٥)، ص ٩.

(٤) رحان سمار، مفهوم العدالة الاجتماعية في الفكر الإسلامي (بيروت: دار النهضة الإسلامية، ١٩٩١)، ص ١٢٠.

(٥) نفي الدين البهائي، الشخصية الإسلامية (القدس: منشورات حزب التحرير، [ج. ث.]), ص ٢١٦ - ٢١٩.

الثقافي التاريخي تكليهما بالإضافة إلى البنية الثقافية الشائكة والمشكلة أصلاً يفعل عوامل اجتماعية واقتصادية وسياسية ذات جذور تاريخية يصعب معها توقع إمكانية حل هذا الخلاف الجذري لدى المفكرين الإسلاميين وانفكروا السياسي الإسلامي بشكل عام، لأن مفهوم الديموقراطية كغيره من المفاهيم الحديثة الأبية من العرب التي تخدع مساعر بعض المفكرين فيحاولون البناء عليها للتوفيق بينها وبين الفكر الإسلامي، غالباً ما يصبح هؤلاء المفكرون في مناعة تحدث الإسلام أو أسلمة الحداثة.

قد تحمل هذه المقدمة خصماً موقعاً من مسألة الشرعي والديمقراطية، ولا أتفق ذلك، وأعتقد أن تحويل مفهوم الشورى بمعناه مثل هذا الموقف خصوصاً عند مقارنته مع مفهوم الديموقراطية.

أولاً: مفهوم الشورى

وردت نفحة الشورى في القرآن الكريم مرتين، لأولى في سورة آل عمران «بِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لَتُكَلِّمُ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتُ فُطَّلْ غَلِيلَ الْقَلْبِ لَا تَنْفَضُوا مِنْ حَوْلِكُمْ فَاغْفِفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرُ لَهُمْ وَشَافِرُوهُمْ فِي الْأَكْرَمِ فَإِذَا عَرَضْتُمْ فَتَوَكَّلُ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ الْمُتَوَكِّلِينَ»^(١)، والثانية في سورة الشورى «وَالَّذِينَ اسْتَعْجَلُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقْأَمُوا الصَّلَاةَ وَأَنْزَلُوكُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَبِمَا زَرَفَتْمُ بَيْنَهُمْ»^(٢) ويجمع المفسرون على أن مسألة الشورى والمشاركة تتعلق بالمجتمع المدني، أي أنها تطال نواحي حياتهم لم يتناولها البعض، ويبدو أن التطبيق العملي لمسألة الشورى في زمن الرسون (بيهقي) كانت في أمور العرب فقط.

يبني ابن كثير في تفسيره على هذه القاعدة في عدة المرات التي شاور فيها الرسول (بيهقي) أصحابه، فيذكر يوم بدر في الذهاب إلى العبر، وكذلك في أحد حيث شاورهم في البقاء أو الخروج من المدينة، كما شاورهم يوم الحذف وبوم الحذفية^(٣). وقصر الشورى على العرب غایته أن يطلب الرسول (بيهقي) قلوب أصحابه، إلا أن المفتر يوسع دائرة الشورى لتشمل

(١) القرآن الكريم، سورة آل عمران، الآية ٣٩٤.

(٢) المصدر نفسه، سورة الشورى، الآية ٣٨.

(٣) أبو الفداء إسحاق بن عبد الله بن كثير، تفسير ابن كثير (القاهرة: مكتبة مصر، [د. ت.]), ج ١، ص ٤٢٠، وج ٤، ص ١٦٨.

مجالات أخرى لم يتم تبليغهم عن النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فيها أمر ولم ينزل عليه من وحي، لكن هذا البعض ورغم التوسع في دائرة التصور فانه يعود ويركز على أمور العرب وموائع المعاشر (١٢).

ولعل السبب في ذلك يعود إلى أن التصور لم تتعارض في الإسلام السياسي عملياً إلا مرة واحدة عندما اختار عمر بن الخطاب ستة من الرجال المبشرين بانتاجة ليختاروا واحداً منهم بولونه أمورهم، وما عدا ذلك فزان التصور لم تطبق إطلاقاً في الحكم الإسلامي، وعملية اختيار الخليفة عمر هؤلاء الأشخاص كانت إلى حد ما تخيرة، كما إنها لم تكون حباً الأول، فختار الأول كان الاستخلاف، وهو الفائز ولو كان أبو عبد الله بن الجراح حباً لاستخلفه... ولو كان سالم مولى أبي حذيفة حباً لاستخلفه (١٣).

لن نناقش هنا مسألة الاختيار إذ إن هذه المسألة شكلت، ولا تزال شكلت، موضوعاً خلافياً في الفكر السياسي الإسلامي بشكل عام وصل إلى حد معرفة الحاكم قبل الناشر والاتفاق عليه كما يذكر التاريخ (١٤). لكن في المسألة أمراً يترجح التوقف عنهما وعن مسألة الإمامة في الصلاة والقرآن بينها وبين الإمامة في السياسة، ومسألة الاستخلاف التي تستوجب لاحتياط مسألة البيعة.

في المسألة الأولى فإن الرسول (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) قد أمر أن يوم المحتلين أبو بكر الصديق (رضي الله عنه)، وقد فسر هذا الأمر لاحقاً أو لنقل أنه أقرن بالإمامية في السلطة، في حين أن الخليفة عمر (رضي الله عنه) قد ميز بين إمامية الصلاة وإمامية السلطة، ولذلك وبعد تعيينه للرجال المنوط بهم اختيار الحاكم، أمر أن يصل إلى أمهيب الناس ثلاثة أيام عن أن يتم خلال هذه الفترة اختيار الأمير أو العاكم، وهو بذلك قد حدد فترة زمنية لا اختيار الحاكم لا يجوز تجاوزها لأن مصالح الأمة وفق منظوره لا يجوز أن تتأخر أكثر من ذلك (١٥).

(١٢) أسد عاصي المناجي بدرا، مفهوم التصور في أعمال المفسرين (القاموس: الد. د.), ١٩٩٠، ص ٣٣، تقليل عن علي، طيارات الإسلامية وقضية المسيطرية، ج ٢، ١٩٦٣.

(١٣) أبو عبد الله محمد بن عبد الله، المعهد العربي (بيروت: دار الأندرس للطاعة والنشر)، ١٩٨٣، ج ٢، ص ٢٨٥.

(١٤) الوراثة بكمالها متقدمة في المصادر نفسه، ج ٢، ٢٨٥.

(١٥) اصدر نفسه، ص ٢٨٥.

ويجب أن نشير هنا إلى أن الشورى في حد ذاتها وكما أرادها عمر لم تكن بعيدة عن العصبية القبلية، إذ إن عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) قال: إن رضي منكم ثلاثة رجالاً ف تكونوا مع الذين فيهم عبد الرحمن بن عوف، (مسعد لا يختلف معه عبد الرحمن)، وعبد الرحمن صهر عثمان لا يختلفون).

وهو ما يعني أن مسألة الاختيار كانت معروفة سلفاً، خصوصاً وأن عبد الرحمن بن عوف قد اعترف بأحقية علي (رضي الله عنه) عندما سأله وقال: «إنك أحق بالأمر لغيرك وسابقتك وحسن أمرك، فمن أحق بها بعدك من هؤلاء؟»^(١٦)، اعترف عبد الرحمن بن عوف بأحقية علي (رضي الله عنه) لكنه لم يرشحه وتم اختياره.

أما في المسألة الثانية أي مسألة الاستخلاف فهي أن يختار الحاكم أو الأمير رجلاً يتولى الحكم من بعده، ثم يطلب له البيعة والتأييد. وباعتبر ابن خلدون أن من واجبات الأمير أو المحاكم أن يراعي شؤون الناس في حياته وأن يتظر لهم بعد مماته، ويقيم لهم من يتولى أمورهم كما كان هو يتولاها^(١٧). ويرى ابن خلدون أن مسألة الاستخلاف (تعيينولي العهد)، هي أمر طبيعي إذ إن أنا سكر (رضي الله عنه) قد استخلف عمر (رضي الله عنه) بحضور من الصحابة فأجازوه وأوجبوا على أنفسهم طاعة عمر (رضي الله عنه) وكذلك يرى ابن خلدون في مسألة الشورى، وهو يذهب بعدها عندما يعبر أنه لا يجوز اتهام الإمام في هذا الأمر وإن عهد إلى أبيه أو ابنه لأن مأمور على النظر بهم في حياته خصوصاً إذا كان هناك ما يدعو إليه «مصلحة أو توقيع مفسدة» كما وقع في عهده مغاربة. وهنا يجب أن نشير إلى أن ابن خلدون يبرر البيعة المفروضة بالعصبية (التراث والولد والأخ...)، تلك العصبية التي لا بد منها للوصول إلى غايتها التي هي الملك، مع أنه يرى أن العصبية في البدايات الأولى لم يُخرج إلى مراعاتها «الما تسمى بالعصبية الاتباد والإذعان وما يستفزهم من تابع المجرأ التخاري»^(١٨).

والسلاحط أن ابن خلدون، والفعهاد قد أصررا على مسألة توارث السلطة التي هي سمة من سمات السلطة القبلية صفة الشرعية الدينية عن طريق جواز

(١٤) المصدر نفسه، ص ٢٨٦.

(١٥) أبو عبد الرحمن بن محمد بن خلدون، المقدمة، ط ٢، بيروت: دار الكتب اللبناني، ١٩٧٩، ص ٦٧٢.

(١٦) المصدر نفسه، ص ٣٧٧.

الاستخلاف وأخذ البيعة^(١٦). وهو، أي ابن خلدون، لم يذكر ذلك، فهو يعرف تماماً أن مسألة السلطة ثم تأخذ الاهتمام اللازم في بدئية الخلافة كما أنه يؤكد أن «شأن لعصبة المراعاة في الاجتماع والافتراق في مجاري العدة لم يكن يومذ بذلك الاعتبار»^(١٧).

ثانياً: الشورى بين الإلزام والاختيار

هل الشورى واجب شرعي؟ وما هي مجالاته؟ هل هي ملزمة؟ وما هي حدود التزام بها؟ أسلحة ثقيلة تُطرح في مسألة الشورى، وقد نفع من خلال الردود على هذه الأسئلة على ناقصات في المذكر السياسي الإسلاميخصوصاً في مسألة فصل الدين عن الدولة حيث كتب الشاوي قائلاً: «إن تعطيل الشورى في تاريخ الدولة الإسلامية بقي محصوراً في مجال المسافة والحكم، أما في مجال التشريع والفقه، فقد بقي علماء المسلمين يدرسون الشورى بحرية كاملة من دون تدخل الدولة والحكام، ولم يبدأ هذا التدخل في حرية الاجتهاد وسيادة الشريعة إلا في العصر الحديث، حين استوردنا النظريات الفوضوية التي استغلتها تحكم وأعوانهم للتتدخل في تشريعنا وتعطيل تطبيق الشريعة بواسطة دسائير وغواصين وصعنة»^(١٨) ويتساءل حيدر إبراهيم على «لا يوحى مثل هذه الفتوح بفصل الدين عن السياسة خوال التاريخ الإسلامي»^(١٩).

وإذا كانت الشورى لم تمارس عملياً في السلطة (لا مرة واحدة) إذا أخذنا في الاعتبار كيفية انتقال السلطة من عمر (جده)، فلماذا يحول الغنوشي الحديث عن السلطة منذ فترة معاوية فقط؟ ولماذا تبرر اغتصاب السلطة كما يقول هو نفسه وجواز قبولها خوفاً من الفتنة كما ارتأى العلماء في ذلك الحين؟ يقول الغنوشي: «الأمة لم تُعط الحكم الحق، الحكم

(١٦) حول السلطة المنبلية ومساندها، انظر: فؤاد إسحق العجمي، السلطة لدى القبائل العربية (رسوت: دار السافى، ١٩٩١)، ص ٣٢، وحسان خلدون، الذهنية القبلية في المشرق العربي (طراليس: دار ومكتبة الجامعة، ١٩٩٤)، ص ٢٣٧ - ٢٤٦.

(١٧) ابن خلدون، المقدمة ص ٣٦.

(١٨) توسيع محمد الشاوي، لعله الشورى والامتنانة، ط ٢، (المنصورة: دار الوعاء، ١٩٩٧)، ص ١٢ - ١١.

(١٩) على، التيارات الإسلامية وتغيير الديمقراطية، ص ١٥١.

اغتصب من الأمة بالانقلاب، لكن هذا الانقلاب لم يكن على الشريعة بل على سلطان الأمة... ولم يكن واصحاً لأن شهادة انقلاباً على الدولة... لأن الدولة ظلت تحترم الشريعة، وللعلماء أعطوا بعثتهم لهده الدولة^(٢١).

العودة إلى مسألة إلزامية الشورى، فإن غالبية العلماء أقرّوا بذلك انتها وخالفوا في محالاتها وطريقتها، إذ إن شهادة مسائلاً لا تخضع للشورى كالمحدود الشرعي والغيرائي الدينية، من هنا يرى البعض أن الشورى وأحب طرحي ولكن الاختلاف حول طريقتها، وهذا ما يعني وجوب فعل الشورى نفسه لكنه في أن لم يُفلج بوجوب تناقضه لاختلاف طريقة الوصول إلى هذه النتائج وهو ما سبب تعطل الشورى في التاريخ السياسي الإسلامي، أي هي ما يعلق بشؤون الحكم والمستشار^(٢٢).

ولتقول محدودية الشورى موجود لدى نيار واسع من العلماء، حيث إن الشورى عندهم لا تتعدي مسألة التصريح كما في التفسير اللغوي لها، ويروي هذا النيار أنه ليس في النص القرآني ولا في السنة النبوية ما يثبت إلزامية الشورى، مستدلين في ذلك إلى تفسير الآية الكريمة «وَشَاهِدُوكُمْ فِي الْأُنْيَرِ فَإِذَا عَزَمْتُ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ»، إن الخادم التفارير موطّن لبني (آلله) في ذلك الوقت سواء وافق الشورى أم خالفها، وهذا هو رأي الطبراني وأ ابن إسحق، حيث يقول الطبراني في تفسير الآية: «إذا حزم عزمك بتثبيتنا إيماناً وتسديداً لك فيما ذكرنا وحرّبك من أمر دينك ودنياك، فامض لـما أمرتك به على ما أمرتك به، وإن ذلك رأي أصحابك وما أشاروا به عليك أو خالفها»، والتفسير ذاته يعطيه ابن إسحق حيث يقول: «إذا عزمت على أمر من دينك هي جهاد عدوك لا يصلحهم ولا يصلحك إلا ذلك، فامض بما أمرت به على خلاف من خالفك وموافقة من وافقك، وتوكل على الله».

يمكن المقول إن أصحاب هذا الرأي القائلين بعدم إلزامية الشورى إنما يرتكزون في ذلك على السياق الناخييفي، حيث يظهر أن الكثير من الواقع والشاهد يؤكد عدم الالتزام تاريخياً بالشورى أكد ذلك في زمان الخلفاء الراشدين أمّا بعده، ولم ينتصر الأمر على خليفة واحد، بل إن الخلفاء الاربع

(٢١) راشد الغنوشي، «قضاء الشريعة والأمة. تداعيات خوف الفتنة»، المطلع، العدد ١١٠ (١٩٩٩)، ص ٣١.

(٢٢) علي، المصدر نفسه، ص ١٥٣.

لهم ينتزموها بها تارياً خيراً في الكثير من الوقائع كما يذكر مهدي فضل الله، ومن هذه الشراuded مخالفة أني يذكر مشورة كبار الصحابة بعدم محاربة المترددين، ومخالفة عمر في مسألة إمرة الجيش المرسل إلى الشام لمحاربة الروم، ومخالفة عثمان وعدم استجابة لمتشودة المهاجرين بقتل عبد الله بن همر ابن العطاب لقتله فدراً «جفينة والهرمزان» و ابن أبي لويه الذي قتل أباه، وكذلك الأمر بالنسبة إلى علي (عليه السلام) الذي خالف رأي أصحابه في الإبقاء على معاوية واليأ على الشام حتى يستتب له الأمر كلباً.

يرى البعض أن جهليات كبيرة في الممارسة والتطبيق تدعم الرأي الفائل بعدم إلزامية الشورى، حيث إن القرآن لم يحدد كيفية تطبيق الشورى وكذلك السنة النبوية، ولم يقتصر الأمر على ذلك، أني على عدم تحديد للكيفية، بن كلاماً لم يحدد أيضاً الصفات الواجب توافرها في أهل الشورى ولا عددهم، وفي ذلك يقون مهدي فضل الله: «وعلى هذا فزن الشورى غير محصورة ولا تنحصر في طريقة معينة. وهي بذلك مسألة نظامية تتکتف مع كل بيئة بصرف النظر عن الزمان والمكان، وهي متروكة لحرية الجماعة في تعبيتها وتطبيقاتها»^(٢٣).

إن تطبيق الشورى وعن ما نقدم، وحضوره للزم مكانية يضفي على الشورى مبدأ البيعة، كما تعبّر من وجهة نظر عثم السلوكي أنها مجرد استعراض رأي، أي إيهما اتجاه سلوكي فقط، وما يؤكد صحة هذا التحليل هو عدم وجود مؤسسة وسمية للشورى في الدولة الإسلامية منه شأنها، وكذلك عدم وجودها في الفكر السياسي الإسلامي وقد يكون بذلك أقرب منها على الأقل ما يعود إلى الأسباب والظروف التاريخية - الاجتماعية التي غرفت أن لا تأخذ الشورى الشكل المؤسساتي، وإنما حذا هذا الرأي بعتبرون الدولة الإسلامية في المدينة كانت أقرب إلى الدولة - المدينة، ضد الإغريق، سواء تعنى الأم بعدد مكانها أم تعلق بكيفية إدارتها، ومن المدهش أن قلة عدد السكان تجعل من الناس عنى تواصل دينهم في ما بينهم، وعلى معرفة تامة

(٢٣) انظر: مهدي فضل الله، الشورى: طبيعة المحاكمة في الإسلام (بروت: دار الأنوار، ١٩٩٤)، ص ١٧٥ صالح حسن سمع، أزمة العربية السياسية في الوطن العربي (القاهرة: الزهراء، للإعلام العربي، ١٩٨٨)، ص ٢١٤، وعبد الحميد سعاعيل الأنصاري، الشورى بين التأثير والتاثير (القاهرة: دار الشرق، ١٩٨٢)، ص ٢٦

بأفعالهم، حتى إن النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) كان هو شخصياً على تواصل مع الجميع، فالحكم بذلك وفق هذا الرأي، هو حكم مباشر، ولعل هذا الواقع هو الذي جعل الشورى عنوانية، أي ليست من اختصاص مجلس حدد عدد أعضائه والطريقة التي يتم اختيارهم بها^(٤٤).

من الملاحظ أن إزاحة الشورى أو عدم إزاحتها غير مؤكدة دينياً، من هنا لجأ المفكرون المسلمين إلى ما يسمى المصنحة المرسلة في الشورى، إذ لرجح مسألة الشورى وإخضاعها للقروف التاريخية والممكانية أدى إلى اختلاف في وجهات النظر حول أهل الشورى، ففي رعن الرسول (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) هناك ثلاثة عوامل رئيسية أدت إلى بروز وتحديد أهل الشورى، وهي:

- ١ - شأة الأمة الإسلامية بطريقة الدعوة والجهاد في إقامتها، جعل من الطبيعي أن يكون أصحاب الداعية والمقربون منه هم أول من يستثمرهم
- ٢ - الواقع الاجتماعي القبلي، حيث مثلت القبائل برؤسائها شرط عدم تعارض ذلك مع الإسلام.
- ٣ - ظروف الحرب المستمرة فرضت ضم العارفين بالحروب وأمورها^(٤٥).

من البديهي القول إن هذه الشروط قد تم مراعاتها إلى حد ما وبنسبة كبيرة حتى نهاية الحلة مع بعض الاستثناءات التي ذكرناها سابقاً، ومع تعمق الحكم إلى ملك ومن معاوية، ونهاية لفقة العصبية القبلية خلال الصراع، تحولت دائرة الشورى إلى أهل العصبية، لكن هذه الدائرة كانت تتسع وتتفق كما ذكرنا سابقاً وفقاً للظروف، ولذلك لم توضع قاعدة ثابتة لمسألة أهل الشورى، وهذا ما أدى في النكير السياسي الإسلامي إلى انتاج مفاهيم فربية تلعن كما يقول حيدر إبراهيم علي، مثل الرأي والاجتهاد والفتوى والإجماع، يضاف إلى ذلك مصطلحات مثل الشورى الجماعية، والشورى، والخبرارية والشورى العباسية والشورى العلمية، هذا التكثف من المصطلحات والمفاهيم يزيد من التشوش وانقسام بين الباحثين في مفهوم الشورى وعلى من يقوم

(٤٤) على محمد لاخ، *الشورى والديمقراطية: بحث مقارن في الأسر والتطلعات النظرية* (بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، ١٩٨٢)، ص ٢٣.

(٤٥) على المترجم، *نظام الشورى الإسلامي مقارنة بالديمقراطية النامية المعاصرة* (د. ف. د. ن.)، ١٩٩١، ص ٥٦، نقل عن: على، *الخيارات الإسلامية وقضية الديمقراطية*، ص ١٥٧.

بها^(٢٦). ولذلك أيضاً لمحظ إنتاج مفاهيم ومصطلحات جديدة في الفكر السياسي الإسلامي كمقطوع أهل الحل والعقد، وأهل الخبراء، وأئم الامر^(٢٧).

إن تأثير بعض العتماء بالتطورات المستجدة في لوروبا، تحديداً، جعلهم يحاولون تحديد أهل الشوري انطلاقاً من الواقع واعتماداً على القويسن. وفي ذلك يرى الشيخ محمد عبده أن أولي الأمر في ذمانتنا هذا هم «كبار العلماء، ورؤساء الجدد، والقضاة، وكبار التجار والرجال، وأصحاب المصالح العامة، ومديرو الشركات وزعماء الأحزاب، وبانيع الكتب، والأطباء والمحامون الذين نتف بهم الأمة في مصالحها وترجع إليهم في مشكلاتها»^(٢٨).

نلاحظ هنا أن تحديد أهل الشوري وفق الإمام محمد عبده هو واسع وفضاض وشامل، فهو يقصد الإمام أن الشعب كله هو أهل الشوري، أو كما يحدده محمد رشيد رضا بأنهم نواب الأمة، وهو ما نتكل مدحلاً لمقارنته بين الشوري والمديمقراطية عند من يُعرف بالإصلاحيين الجدد، لكن المقارنة لا تصح كما اعتقد، إذ إن مسألة اختيار أهل الشوري غير محددة، فهو هم متضيرون كما في الديمقراطيات الغربية؟

وإذا كانوا كذلك، فإن أسللة أخرى تطرح نفسها في هذا المجال تتعلق بكيفية الانتخاب أي ورق الفوائين الانتخابية وما يترافق عنها كشروط الانتخاب وشروط الترشح ومصادر تمويل العملية الانتخابية ودور الإعلام ودور رجال الدين في التأثير في الناخب، وغير ذلك من الأمور المرافقة والمتراقبة مع الانتخابات كما هي معروفة اليوم.

تصبح مشروعية هذه الأسللة أو هذه التساؤلات أكثر الحاجة في المجتمعات المتعددة، فهو يجوز أن يكون من أهل الشوري رجال لا ينتسبون إلى الدين الإسلامي؟ وفي حال الانتخابات، هل يجوز للمسلم أن ينتخب مثليه من غير المسلمين؟ هذا إذا وضعتنا جانباً الإشكالية المتعلقة بالدولة بشكل عام، خصوصاً الدولة ذات الطبيعة الوهابية، أي تلك التي لا تعتمد

(٢٦) علي المصطفى عبده، ص ١٥٦.

(٢٧) مهدى فضل الله، الشوري: طبيعة المحاكمة في الإسلام، ص ١٥٦.

(٢٨) سعيد عبده، ومحمد رشيد رضا، تفسير القرآن العظيم (المسمى تفسير العمار) (القاهرة: دار العمار، ١٩٦٠)، ج ٥، ص ١٩٨.

القرآن دستوراً لها، هذه الدولة التي لم يعترف بمشروعها معظم المفكرين المسلمين وخصوصاً عند جمهور أهل السنة ابتدأاً إلى الآية الكريمة «**أَعُحِّكُمُ الْجَاهِلِيَّةَ يَتَّمُّوْنَ وَمَنْ أَخْسَرَ مِنَ اللَّهِ هُنَّا لِقَوْمٍ يُوْفِيْنَ**»^(٢٩) وغير ذلك من الآيات التي من شير إليها لاحقاً.

هكذا تبين لنا أن مسألة الشوري وخصوصاً الجانب المتعلقة منها بالسلطة لم يأخذ العيز المهم في الممارسة العملية له وإن أخذه في مجال النظر والتفصير. من هنا نجد أن الانبعاثات الفكرية الإسلامية يغلب عليها طابع تبرير الأمور المعازية كالبيعة والاستخلاف، كما يغلب عليها الأخذ بمعاهد ومعطلاعات موازية أيضاً لما يسمونه أهل الرأي، ولعل عدم وجود صر فرأى بوضع بشكل لا ليس فيه مسألة الشوري وإذاريها وحتى تماستها هو السبب في الالتباس إلى حل في مسألة الشوري. لكن الخلاف لا يمكن معها فقط، أي من حيث الشكل، بل يتجدد إلى المضمون وفق ما سووفته لاحقاً.

ثالثاً: بين الشوري والديمقراطية

قد يتراءى ثالثاً للوهلة الأولى من خلال هذا العنوان الفرعى أن هناك بالتأكيد فضايا خلاقية بين الشوري والديمقراطية، وهو ما يعني أيضاً أنه ربما تكون هناك قواسم مشتركة بين المفهومين، يوجد أكثر من اتجاه على هذا الصعيد، الاتجاه الأول يعتبر أن الديمقراطية هي جزء من مشروع الهيمنة الحضارية الغربية، وذلك فهي مرغوبة باعتبارها وسيلة جديدة من وسائل الهيمنة الغربية والسيطرة المؤدية إلى تبعية المسلمين، لا بل تكريس هذه التبعية.

وفي هذا يلاحظ حيدر إبراهيم علي أن الپاظطات التي رفعت في العوازير في فترة الانتخابات والمعبرة عن الرفض المطلق للديمقراطية والمسيرة بالدستور والمبادئ، والمطالبة بالشوري وحكم القرآن، إنما تصب في خانة هذا الاتجاه، الرافض للديمقراطية كمفهوم واصطلاح ومفهوم، بالإضافة إلى رفض ما يترتب على هذا المصطلح والمفهوم^(٣٠).

(٢٩) القرآن الكريم، مسورة العنكبوت، الآية ٤٠.

(٣٠) على، الظلالات الإسلامية وقضية الديمقراطية، من ١١٦، واطير آئمماً في هذا المجال، فهيمي هوجدي، الإسلام والديمقراطية (القاهرة: مركز الأهرام للترجمة والنشر، ١٩٩٣)، من ٤ - ٥، ويذكر الرأي تماماً يقول على هذه كل من أنس محمد حسين فضل الله والبد محمد حسن الأمن.

إذ رفض الديمocrاطية عند معظم المفكرين الإسلاميين إنما هو ناتج عن اعتبار الديمقراطية وكانتها نتاج للفكر العلماني المهيمن للدين وخصوصاً في العيادة المعاصرة. كذلك فزن عمنبة الرفض ناتجة أيضاً على اعتبار أن مكونات الديمocratie بشكل عام منافقة للإسلام كالحرية والأكثرية ونوع المعرفة بالإضافة إلى ارتباطها بأسلوب الحياة الغربية حيث تختلط المعرفة بالإباحية^(٣١).

أما الاتجاه الثاني فيرى أن استخدام هذا المصطلح لا خير فيه طالما أننا ابتدأنا وتجاوزنا مرحلة غربة الإسلام وغلبة المفاهيم الغربية يمضى فيها ومدلولاتها، وفي ذلك يقول الترابي: «بوزة الكفار أن يصلوا على المسلمين بفرض لغتهم عليهم ليجلسوا عليهم المفاهيم، ويحملوهم على القيم التي تتمثلها اللغة عند الكافرين... إن النسق الأولي من استعمال الكلمات الراودة، هنا بحال الحزة والثقة أو الحذر والفتنة، أما وقد تجاوزنا مرحلة غربة الإسلام وغلبة المفاهيم الغربية بكل مظاهرها فلا يأس من الاستعانت بكل كلمة واتجاه تغير عن معنى وإيجادها في سياق الدعوة للإسلام ولها بأطر التصورات الإسلامية حتى تسلم لله»^(٣٢).

تعبر وجهة النظر السابقة للترابي عن ممارسة عملية لمبدأ «القبه» الوراء في القرآن الكريم، كما تعبر عن اتجاهه الإخوان المسلمين لما يسمى «الله الواقع» في تبيان بعثة دخولهم لندوة البرلمانية في العام ١٩٩٢، لكنها لا تعبر مطلقاً وفق هذا الرأي عن تقبل طرعي وبدني لمسألة الديمocratie. أما استخدامها والترويج لها فيكمن في عابطي الوقت والمصلحة، إذ إن المصطلحة في الفكر السياسي الإسلامي هي لامة الإسلامية، مما قد يسمح بالتصحية بالحربيات الفردية لو بعضها، وقد يسمح بالتصحية بحربيات جماعية، لأن مصلحة الأمة تتطلب على مصالح الأفراد كما تقلب على مصالح بعض الجماعات التي تحول بدورها (مصالح الجماعات) إلى مصالح قردية. وهذا ما يزخر إليني تناقض آخر بين الشورى والديمocratie ناتج عن الظروف السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي أفرزت هذا المفهوم.

بالاحاطه صاحب هذا الرأي، وهو المؤرخ عبد العزيز النوري، أنه حين

(٣١) عني، المصدر نفسه، ص ١٢٩.

(٣٢) حسن عبد الله الترابي، «الشورى وادئيمocratie: إشكالات المصطلح والمفهوم»، المتنقل العربي: السنة ٨، العدد ٧٥ (أيار/مايو ١٩٨٥)، ص ٩.

لننظر إلى التاريخ العربي نظرة فاحصة نرى أن الآراء كانت ترتكز على الشورى من غير أن تؤدي إلى ما يفترض ديمقراطية الحكم. كما يلاحظ أن تمسك الأمة أنتج مفاهيم كالعدالة، من غير أن يعني الوصول إلى الحرية والديمقراطية. وفي ذلك بقوله: «وفي ضوء التطورات العملية المذكورة يمكن انظار إلى الفكر السياسي، وهو فكر كان معيناً بأن يؤكد شرعية الخلافة تاريخياً، وأن يثبت أهمية وحدة الأمة وتتجذر الفتنة، وحفظ الشريعة وإظهار مفهوم العدالة»^(٣٣). كما يذكر الدوري أن صحيفته المدينة أعلنت قيام الأمة ودستورها القرآن وسنة الرسول، أما أهدافها فهي: «العدل والجهاد وحفظ كيان الأمة وتوسيعه»^(٣٤).

إن التركيز على مسألة الأمة يضعنا في مواجهة مباشرة لمسألة الدولة، ذلك أن الفكر السياسي الإسلامي يتحدث دوماً عن الأمة ومصالحها وليس عن الدولة، وهو لا ينفك يرى في الدولة مجرد «ولاية» من ولايات الخلافة.

هنا يتجلّى لنا أن الخلاف بين الديمقراطية والشورى ليس خلافاً بين مصطلحين فقط، بل هو يتعلّق المصدر ليصل إلى التفاصيل كمفاهيم الشعب والوطن والفرد وجميع هذه المفاهيم لا تغير عن أولويّة عند الحديث عن الأمة، وهو ما يزيد من استبعاده إلى وجود خلافات أخرى بين الشورى والديمقراطية ينبع في اثنين على الأقل وفق رأي بعض المفكرين السياسيين الإسلاميين، الأول هو أن الديمقراطية تتعرض فصل الدين عن الدولة وما يتضمنه مفهوم العلانية أو كما يسمى البعض «اللاملكية» المنشئ للخلفية التي يرتكز عليها مفهوم الديمقراطية، وبالتالي هرتفه للتصور الديني للحياة واز يكون هناك تدخل إلهي في حياة البشر سواء على المستوى الفردي أم الاجتماعي». أما الاختلاف الثاني فهو اعتبار أن الإنسان هو مصدر السلطة و يكن سلطنة، وأنه مصدر الشرعية^(٣٥).

(٣٣) عبد العزيز الدوري، «الديمقراطية في فلسفة الحكم العروسي»، في: «عني الدين ملاك [وآخرون]، الديمقراطية وحقوق الإنسان في الوطن العربي»، ط٢، مسلسلة كتب المستقبل العربي؛
البيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٨٦، ص ١٩١ وص ١٩٥.

(٣٤) انظر في ذلك أدبيات حزب التحرير حيث يقول بولاية لسان وولاية سوريا وولاية مصر... الخ.

(٣٥) محمد يحيى رسيد شار، «المجتمع الأصولي: عناصر نظرية من المصطلح والذلة، والمنهج ومحاكاة نظرية»، آفاق (النمرود): المددان ٥٣ - ٤ (آذار / مارس ١٩٩٣)، ص ١١٢.

يقودنا هذا الكلام إلى الحديث عن مبدأ أساسى تعتمد عليه الديمقراطية هو مبدأ الفصل بين السلطات التنفيذية والتشريعية والقضائية، وبهذا الكثير من المفكرين الإسلاميين أهمية مسألة الفصل هذه، وخصوصاً بين السلطات التنفيذية والقضائية، لذلك حاول هؤلاء القول إن الشورى لا تتناقض كلياً مع مسألة الفصل بين هاتين السلطاتين، وعم بروز أن النظام الإسلامي هو في حقيقته انتطبق لمبدأ الفصل باعتبار أن السلطة التشريعية ممثلة حكماً عن السلطة التنفيذية لأن التشريع هو شرط ابتداء كما إن نظام الاجتهد يجعل القضاء مستقلاً عن التنفيذ (السلطة التنفيذية) وإن كان يتبعه عضوياؤه^(٣٦) ومن الناحية العملية فإن ارتباط التشريع بالقرآن والسنة واعتباره إلهياً ولا يجوز أن يكون وضعيأً يضعه على السلطة التشريعية صفة الشعاعي عن السلطات الأخرى لكونه فوقها وهو ما يعني مخالفة فكره الفصل بين سلطات مت Rowe في مصادرها وروزنها^(٣٧)، أما محمد حسين هيكل وفي محاولة منه لبراز الجانب البشري في السلطة التشريعية فيقول إن التشريع اعتمد في الأساس على القرآن لكنه يقول: «لكن ما ورد في القرآن في التشريع لا ينطوي القواعد العامة التي تفرضها قرائع العدالة مصورة في مثلها الأعلى، والقواعد العامة الواردة في القرآن قليلة لم تتناول من التفاصيل إلا أموراً ذاتها محصورة العدد جداً»^(٣٨).

لم تصل محاولات التقرير بين الشورى والديمقراطية إلى حدودية المتواحة وبقيت في إطار محدودات بعض المفكرين الإسلاميين المتأثرين بشكل أو بأخر بالأفكار الغربية وهي هنا الإطار ظهر اتجاه واضح في الفكر السياسي الإسلامي لإعطاء الاجتهد في التشريع مكانة متقدمة تمكّن من الكلام على فصل السلطات. وفي خلل هذا الرأي يمكن الحديث على استقلال السلطة التشريعية عن السلطات الأخرى، وإنما أو استقلال القضاء عن السلطة التنفيذية، حيث يفرق البعض بين مستوى من السيادة التشريعية، فالتشريع في الإسلام ذو وضع إلهي ابتدأه وابنته بلانسان، ويقصد صاحب هذا الرأي أن «سلطة العدالة على هذه التشريعية الإلهية والتفضيل لها والتفريح

(٣٦) عبد البري، نظام الشورى الإسلامي مقادراً بالديمقراطية النامية المعاصرة، ص ٥٦٦.

(٣٧) علي، التيارات الإسلامية وقضية الديمقراطية، ص ١٥٩.

(٣٨) محمد، حسين هيكل، الحكومة الإسلامية، ط ٢ (القاهرة: دار المعارف، د.ت.١)، ص ٩٩.

الأصولها والتغريب لكتاباتها، وكذلك لهذا الإنسان سلطة الاجتهاد في ما لم ينزل به شرع مماثلي شرط أن تبقى «السلطة البشرية ممحونة ب إطار الحال والغرام»، أي محكمة بـ« إطار فلسفة الإسلام في التشريع»^(٣١).

وهنا نجد بعض الدعوات تدى بعض المفكرين الإسلاميين تسع بالاجتهاد في إطار ما يسميه حسبي إبراهيم علي «دفترقة الاجتهاد»، أي عدم وقفه على هذه معينة من الناس. وهي هذا الإطار يتحدث الترابي عن المفهوم الشعبي كما يتحدث الغنوشي عن الاجتهد الجماعي. ويرى الترابي أن الاجتهد مثل الجهاد «ينبغي أن يكون فيه لكل مسلم نصيب»، و كذلك الاجتهد، «إذا قد يتخصص في علوم الإسلام أو القانون طائعة من الرجال، ولكن ينبغي أن يطلّ الشعب نصيب من الاجتهد يستطيع أن يعيشه بين مقولات علمائه وقادته... وأن يختار المذubb الذي هو أقرب»^(٣٢).

إنطلاقاً من اعتبار أن الديمقراطية ذات أهداف دنيوية بخلاف الدين الذي يحمل طابعاً دينوياً وأخر آخر دنيوياً وتف الأثر: «اعمل لنفسك لأنك تعيش أبداً وأعمل لأخرتك كائك ثموت عداؤ»، وإنطلاقاً من اعتبار أن الإسلام دين وإن الديمقراطية هي نظرية سياسية وأن الإسلام شمولي والديمقراطية سلوك سياسي هدفه تنظيم العلاقة بين الحكم والمحكومين، إنطلاقاً من هذه المقولات فإن الهوة تسع بين الشوري والديمقراطية رغم اجتهاد بعض المفكرين المسلمين أمثال يوسف القرضاوي وخالد محمد خالد، حيث يرى الأول أن الديمقراطية هي جوهرها لا تتنافي مع الإسلام^(٣٣)، في حين يرى الثاني أن الشوري هي الديمقراطية حين تنظم عناصرها^(٣٤). لكن جمال البنا يرد على ذلك وبشدة حيث يقول: «إن بعض المسلمين يخجل أن حقوق الإنسان وانعداله والحرية، وحق تداول السلطة، ومنع النجس في الأرض هي أمور حكر على التنظيم

(٣١) محمد عمار، الإسلام والسياسة في فكر فلسطيم المعاصر (القاهرة، مركز الامر)، ترجمة والنشر، ١٩٩٢، ص ٥١.

(٣٢) حسن الترابي، «تجديد الفكر الإسلامي» (جدة، إدار النسويه لنش، التوزيع، ١٩٨٧)، ص ٤٥.

(٣٣) يوسف القرضاوي، من حمى الإسلام، فخرى معاصرة (المحورة، مصر، دار الوند، ١٩٩٢)، ج ٢، ص ٢٢٨.

(٣٤) خالد محمد خالد، لو شهدت حوارهم، لقليل (القاهرة، دار الستار، للنشر والتوزيع، ١٩٩١)، ص ٣٧.

الديمقراطي للمجتمع، بحيث لا يمكن لهم نصرار هذه المبادئ لتحقيق تحت أي مظلة أخرى مصطلحية في الإسلام وهذا خلل كبير^(٤٣)، وهو يعتبر أن هذه الفتوى محظوظة تذيلات وهرامش على المتن الأدوي^(٤٤).

إن ارتباك فكرة الديمقراطية على حكم الأغلبية، مهما بلغت هذه الأغلبية أو هذه الأكثريية، شكل نقطة خلاف إضافية في الفكر السياسي الإسلامي. فالاكثرية العددية لا وجود لها في الإسلام، لأن العدد لا يشكل ميزاناً للحق والباطل، والحديث الشريف لا تجتمع أمتى على ضلاله، لا يعني بانياً المسألة السياسية، بل يعني أو يطال أموراً أخرى ذات صلة بالأمور الدينية ومسألة الاستنباط الشرعي من خلال معرفة دليله الشرعي. فسبباً الأكثريّة والأنفليّة لا يُعترف من الإسلام ولا من مكوناته كما يقوّي أحدهم: «إنه ليس تصان من وهي يتلى وليس تصان من ستة صحّحة، إنه ليس ممارسة إيمانية... إنّه إذاً قاعدة بشرية. وقد ساق لـ«الديمقراطية» تقدّيسها والمغالاة بها وتطبيقاتها تطبيقاً حسناً تلامة قسطاً غير قابل من المساس»^(٤٥).

إن التحفظ على مبدأ الأكثريّة في الفكر السياسي الإسلامي لم يأت من العدم والفراغ، بل استند إلى الكثير من الآيات القرآنية التي لم تُوصي في ذكرها للأكثريّة إلا بمعناها سلبية، كعدم الإيمان أو الفسق، أو الفساد أو عدم المعرفة وغير ذلك، منها على سبيل المثال لا الحصر: «إنه العذر من ربكم ولكن أكثر الناس لا يؤمنون»^(٤٦)، ومنها «وإذا نفع أكثراً من في الأرض
يظلوك عن سبيل الله»^(٤٧).

من هنا يبدو أن معارضي مبدأ الأكثريّة والأنفليّة سيجدون في القرآن الكريم سندًا داعمًا ل موقفهم بصرف النظر عن رأي الجماعة التي قد لا تكون أكثريّة بالضرورة، إضافة إلى أن مسألة التصويت والاعتبار في

(٤٣) جيلان العيا، «حوادث في الديموقراطية»، البيان (الدين)، العدد ٨٩ (كتاب الأول)، ١٩٩٠، ص ٢٥ - ٣٦.

(٤٤) المصدر نفسه.

(٤٥) عدنان علي رضا التحرري، الشوري لا الديمقراطي القاهرة: دار الصحراء، ١٩٨٥، ص ٤٧، وانظر أيضًا: حافظ حسن، إشكالية الديموقراطية والبدليل الإسلامي في الوطن العربي (تونس: دار الرساق، ١٩٩٠)، ١٢٠، ص ١٢٠.

(٤٦) القرآن الكريم، سورة هود، الآية ١٧.

(٤٧) المصدر نفسه، سورة الأنعام، الآية ١١٦.

الأنظمة - الديموقراطية أيضاً تشكل قضية خلافية أخرى، لأنها تساوي في الأنظمة الديموقراطية بين الناس في حين أن الفكر السياسي الإسلامي قد يميز بين الناس، واستناداً إلى آيات قرآنية منها على سبيل المثال: «أَتَتَحْكُمُ الظَّالِمِينَ كَمَا تُحْكَمُ بَلَىٰ مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ»^(٤٨)، و«إِنَّمَا تُعْنَى الظَّالِمِينَ أَنْ تَعْلَمُوا مَا فِي الصَّالِحَاتِ كَمَا تُعْلَمُ الظَّالِمِينَ كَمَا تُعْلَمُ الْجَحَادِ»^(٤٩) وقوله تعالى: «فَلَمْ يَعْلَمُوا الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ»^(٥٠).

يرى البعض أن عقلية بعض المفكرين الإسلاميين وعقلية عناصر الحركات الإسلامية إنما تعود إلى القبائل الذي غالباً ما يكون شكلياً وغير منسق مع أجزاء أخرى أو حتى مع التاريخ، حيث يعتمد الفكر السياسي الإسلامي بصورة عامة على الأعذلة الفردية التي قد لا تكون رؤية كاملة تخرج عن التراكم والاتّاق، فعندما لا يكرر الحديث عن الديموقراطية أو الشورى أو العدل أو التسامح مثلاً، يعود المنظرون والباحثون إلى السير بالأحداث لاستخراج سوابق تاريخية تثبت اشتغال الإسلام على هذه المبادئ والقيم قبل أن تعرفها النظم والمجتمعات الأخرى وبالذات الغربية الحديثة^(٥١). وقد غُيّر عن هذه المعركة الارتدادية الهادفة إلى إعطاء الدين الإسلامي هذا البعد الحداثي في ما شعى اصطلاحاً «أسلحة العدالة» في مواجهة الآراء الداعية إلى تحدي الإسلام. وقد شكل هذا الصراع مادة حيوية للمجدل السياسي في الفكر السياسي الإسلامي منذ نصف القرن التمهي وحتى الآن من غير أن يزدلي هذا المجدل السياسي إلى نتائج إيجابية، إذ اتسم هذا المجدل السياسي بالصراحة المغفلة على حد تعبير «ميльтون روكيش»^(٥٢).

على أية حال، يستدعي مفهوم الديموقراطية قضيّاً خلافية أخرى مع الفكر

(٤٨) انصر الله نفسه، «سورة القلم»، الآيات ٣٦ - ٣٧.

(٤٩) انصر الله نفسه، «سورة ص»، الآية ٢٨.

(٥٠) انصر الله نفسه، «سورة الرم»، الآية ٩.

(٥١) على، «التيارات الإسلامية وقضية الديموقراطية»، ص ١٧٤.

(٥٢) لمزيد من المعلومات حول هذين النظريتين، انحدل الأنبياء ولصرامة العقلية، انظر، فريديريك مونوف، مركبات السيطرة غرب/شرق، مقالة سوميـــ معرفية (بروت، متدى المعارف، ٢٠١١)، رعاشه صالح بن محمد أركون، الفكر الإسلامي: فراما حلبيـــ (بيروت، مركز النساء النوعي، ١٩٩٧)، ص ١٣ - ١٥.

السياسي الإسلامي لا تقل أهمية عما سبق وذكرناه، ومنها الموقف من المجتمع المدني والحرمات العامة للأفراد. فما عرفه المجتمع الإسلامي عبر التاريخ من مؤسسات لا تعلو كونها مؤسسات أهلية أو مهنية، وقد عبر ابن خلدون عن ذلك عندما ذكر أهل العصبية وأهل الجرث والصنائع والغفرق والغيرق. وقد أوضح وجيه كوراني هذا التباين بين ما عرفه التاريخ الإسلامي من طوائف وبين المجتمع المدني، ولتوسيف مظاهر العلاقة بين المجتمع العربي في التاريخ وبين الدولة بما هي هيئة حاكمة نافذة ضابطة لعلاقات الشر، «ذلك أن ما يوازي مفهوم المجتمع المدني الحديث من حيث دلالة استقلالية المجتمع عن الدولة غير مؤسسات ومؤسسات مستقلة أو شبه مستقلة أو وسيطة هو ما يمكن أن نسميه اصطلاحاً «المجتمع الأهلي» في التاريخ الاجتماعي - السياسي العربي»^(٥٢).

ويرى حسن البنا علاقة الدولة بالمجتمع من حلال الإيمان ونذر الدعوة حيث تعتمد، وفي سبيل تحقيق هذه الغاية السلطة السياسية مع المجتمع المدني، يقول البنا: «ليس في الإسلام سلطتان تتنازعان المجتمع الإسلامي، بل سلطة واحدة تتمثل في الدولة التي تشرف على شؤون الدين والدنيا. فالدولة هي القوة المواجهة للمجتمع، والقدرة المتعلقة للأحكام... والقدرة التي تعدل بين الناس»^(٥٣).

ولا يختلف الأمر عند الحديث عن المؤسسات عنه في ما يسمى حقوق الإنسان والحرمات الفردية، إذ إن حقوق الإنسان والحرمات الفردية تشتمل أيضاً نقطة حلافية بين ما أنتجه الديموقратية الغربية وبين ما يتحدث عنه الفكر السياسي الإسلامي، بكل تشعباته وتغوياته. منها على سبيل المثال لا الحصر مسألة المساواة بين الرجل والمرأة، وإذا لا يستقيم الحديث عن هذه المساواة في الفكر السياسي الإسلامي لأنه ينتهي إلى آيات قرآنية تفيد التمييز بينهما، لا بل يذهب البعض إلى التمييز بين نوعين من الحقوق هنا حقوق الله وحقوق الإنسان التي تصدر عن الأربى. يقول أحد الباحثين المسلمين في هذا الصدد: «إن منطلق حفرق الأساد في العرب هو العقق الضبعي»،

(٥٢) وجيه كوراني، «المجتمع المدني في التاريخ العربي»، درجة قدمت إلى المجتمع المدني في الوطن العربي ودوره في تحقيق الديمقratية: بحوث ومناقشات الندوة الفكرية التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية (بيروت: المدى، ١٩٩٢)، ص ١٢٠.

(٥٣) حسن البنا، ممير الجماعة، منشورة في جريدة الأخوان المسلمين اليومية، تصدر عن دار لدعوه، الإسكندرية، ١٩٧٨، ص ٢٤.

المرنيط بذاتية الإنسان من الناحية الطبيعية، بغضّ النظر عن الفكر والمنهج، بينما الحق الشرعي للإنسان في الإسلام يمتد إلى التكريم الائتمي للإنسان، وهو منحة من الله تعالى، ويرتبط بعمودية الإنسان لله تعالى، وأصياغه لشرعه، وابنائه لهدي رسله، وذلك بالإضافة إلى الصادق والاختلاف الكامل بين الحقوق الشرعية في الإسلام، وحقوق الإنسان في الفكر الغربي من حيث التكيف القانوني والفضائل والمقاصد والأثار المترتبة عليها^(٥٥).

إن اختلاف المسلمين مع الرؤية الغربية لحقوق الإنسان ليس خاصاً لمبدأ النية الفانية فقط وإنما مرتبط بالعقيدة. وتغير المادة ١٨ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان عن هذا الخلاف الجوهرى إذ تبع هذه المادة حرية الفرد في الفكر والدينانية التي قد تعنى إمكانية تغيير الدين الذي يسمى في الإسلام بالردة وحكمها في الإسلام القتل. وقتل المرتد شرعاً كالكثير من القصاصيا التي فيها أحكام قرآنية لا يمكن تجاوزها، كإقامة الحد على السارق والزاني والرابي. جميع هذه القصاصيا بالإضافة إلى ما ذكرناه سابقاً، تشكل فصايا خلافية بين الديمقراطية نظام سياسي واجتماعي واقتصادي وبين الفكر السياسي الإسلامي، وهذا ما يطرح جملة من التساؤلات: الوجودية المتعلقة بالاختلاف بين الشرق والغرب، بين الإنسان الشرقي والإنسان الغربي وصولاً إلى الدولة التي بانت في منظومة وجودها وأالية عملها ونوع قيامها متبرزة عن الغرب إلى درجة ما يسمى بالاستقلال الحصاري. وقد دفع هذا التمايز الأنظمة الإسلامية إلى المخربة أحياناً مما يسمى حقوق الإنسان خصوصاً عندما تصدر بعض التقارير التي تحمل هذه الأنظمة مسؤولية انتهاك حقوق الإنسان حيث تدعى أن هذه التقارير ما هي إلا هجمة عربية على الإسلام والمسلمين^(٥٦). حتى إن بعض الحركات الإسلامية لا ترى في مسألة المساعدة لحقوق الإنسان إلا جلة غربية لتدخل في مسؤوليتها^(٥٧).

(٥٥) محمد أحمد مدني وسامي صالح الوكيل، *نظرية السياسة الإسلامية في حقوق الإنسان* الشرعية: دراسة مقارنة المدرحة: رسالة المدحوك الشرعية والتزود النديب، ٢٠١٩، ص ٤٤، من: على، *الثورات الإسلامية وقضية الديمقراطية*، ص ١٨١.

(٥٦) هاشم صالح، *الفكر العربي اتفاقاً وخلافاً انحراف الأصولية: محاولة ابضاع*، الوحدة: السنة ٦٨، العدد ٦٦ (أيلول/ سبتمبر ١٩٩٧)، ص ٣٥.

(٥٧) محمد الفرزالي، *أزمة الشرعى في المجتمعات العربية والإسلامية* (القاهرة، دار الشرق الأوسط للنشر، ١٩٩٠)، ص ٥٣.

إن مقدمة الشوري والديمقراطية وفق ما أشرنا إليه لا تؤدي بوجود قواسم مشتركة بينهما، لا كمفهومين ولا لنظمتين. فكلاهما مختلف عن الآخر، والاختلاف ليس شكلياً فقط، وإنما هو اختلاف في المفهوم وإختلاف في القيمة. إن البنية المعرفية لكلا المفهومين كمفهومين وكنظمتين مختلفة. والحقيقة أن خطاب الديمقراطية والتعددية وحقوق الإنسان جديداً على المجتمع العربي وجديد على الواقع العربي الإسلامي. وإذا كانت الحركات الإسلامية السياسية التي بدأت في الربع الأخير من القرن العشرين وسلعها الألفية الثالثة تقدم نفسها كبدائل وكمنفذ ووراثة لأنظمة الدكتاتورية العسكرية، وفي ظل تراجع الأحزاب العقائدية التي وجدت لها ساحة كبيرة في الشارع في مرحلة الاستقلال وما تلاها، وتلتفتها للديمقراطية ومحاولتها الإيمان بغيرها هذا النظام، لا يخرج عن كون هذه الحركات مجرد وفق ما تعتقد في الديمقراطية طريقاً للوصول إلى السلطة عن طريق الانتخابات لأنها ترى أن بإمكانها تحقيق ذلك.

قد يعتبر هذا مشكلة لدى الحركات الإسلامية، إذ إن النظر إلى الديمقراطية على أنها مجرد أنكار يلغى السيرة التاريخية لهذه الأفكار وارتباطها بالواقع. يسائل فالح عبد الجبار عن فكرة الديمقراطية منذ ما عرف بعصر النهضة، أي منذ جمال الدين الأفغاني ومحمد عبده، يسأل: «الماء تهاوت الدعوة في الواقع الفعلي وبقيت ساقطة في المجال التفكري»، ويجيب بأن العلة تكمن في طبيعة التحدث نفسه: ففي أوروبا انطلقت التحدث من الوجود الاجتماعي ومن وسائل التعامل مع الطبيعة، في حين أن المجتمعات العربية انطلقت في التحدث من سيدان الفكر الاجتماعي من غير أن يشق طريقه إلى الوجود الاجتماعي^(٥٥).

ومع الأخذ في الاعتبار أن المجال تم بفتح للديمقراطية أن تتجه في ظل نظرة الحكم المشار إليها، وتدركها لفضائها الخاضع، حمل معظم المباحثين والمفكرين بظروز إلى هذه الأنظمة الدكتاتورية والاستبدادية وكانها قدر

(٥٥) صالح عبد الجبار، *معالم العقلانية والخرافة في الفكر السياسي الإسلامي* (بيروت، دار شرقي، ١٩٩٢)، ص ٣٦.

محنوم ونتائج طبيعى لانسان هذه الثقافة، أى كأنه معاد للديمقراطية... أو يحمل حيوات نحعله غير ديمقراطى^(٤٩).

على أية حال يبدو أن هذا القول لا يجافي الحقيقة، فالمجتمع العربى الذى غلبت على بيته الاجتماعية التركيبة القبلية، مع نمط السلطة الذى تفرضه، وغلب عليه مع الدعوة الإسلامية نمط سلطوى آخر قائم على الاستخلاف والبيعة، وفي ظل سيادة التمعظ الفقهي الداعى إلى عدم الخروج عن طاعة ولئى الأمر، وغيرها الكثير من الأسباب يجعلنا نطرح التسالى التالي: إن لم نذكر ديمقراطيين، فهل لدينا الفرصة لأن نصبح ديمقراطيين؟ وقد يطرح التساؤل الثالى انتلافاً مما أشرنا إليه، وأن المسألة متعلقة بخط سير اجتماعى وتاريخى. أهل المجتمعات الإسلامية المعاصرة التي هي نتيجة خط سير تاريخى واجتماعى مختلف قد وصلت إلى درجة منعى سياسى يسمح بظهور ملوكيات تطلق من تعدد الأحزاب، أو سلوكيات تتبع نسبة من العضور قادر على التأثير في الأخلاقيات السياسية المهيمنة بطريقة فعالة^(٥٠).

إن من الواقع حتى اللحظة ورغم ظهور بوادر لما يسمى الريع العربى الذى قد تطول فترة ولادته، وهي بالتأكيد ولادة قصيرة، من الواقع أن الحركات الإسلامية العباسية التي تطرح نفسها كبديل عن أنظمة الحكم أنسنة، تكرس فكرة عدم حمل الديمقراطية حزماً منها في إطارها المرجعي الدينى، يسعى أن تمثل الديمقراطية من دون أن تفقد هويتها، وإذا كانت الأنظمة قد أقصت الإسلاميين عن السلطة في الكثير من الدول العربية ولعقود مرت، ولبست مصر وسوريا ولبنان وليبيا والعراقى الدول الوحيدة التي أقصتها، بل وفي ما يسمى بالريع العربى، فإن العنوان الأساسى لقمع الحركات الاحتجاجية التي شهدتها بعض البلدان العربية حتى الآن هو محاربة النطرفى لدى بعض التنظيمات الإسلامية المنطرفة. ولذلك، وإذا كان السؤال الطبيعى الذى تطرحه الحركات الإسلامية ومضمونه التالى: هل من الممكن قيام نظام ديمقراطى يقتضى الإسلاميين؟ إن هذا السؤال يستدعي تساذاً معموساً وهو: هل قبل الحركات الإسلامية في ما ترونه إلى السلطة

(٤٩) على، البارت الإسلامية ونخبة الديمقراطية، ص ١٩٣.

(٥٠) فراس بورخا، الإسلام السياسي، ترجمة لورين ذكرى (القاهرة: دار العالم الثالث، ١٩٩٢)، ص ١٩٦.

العددية المعازية وعدم اقصاء وإبعاد من يختلف معها اطلاقاً من شمولية الفكر الديني الذي يحاولون تطبيقه؟

إن هذا النساؤن والمسؤول المضاد وغيرهما الكثير من التساؤلات حول موضوع الديمقراطية، وغيرها الكثير أيضاً من المفاهيم والمصطلحات المتعلقة بالأنظمة الحكم وحقوق الإنسان والمحريات العامة وتعدد الأحزاب ومؤسسات المجتمع المدني، وحقوق المرأة، ونداولن السلطة، جميعها تعيينا إلى نوعية الجدل السياسي القائم منذ قرون ومتغير، كما سبق وأشارنا، بالصرامة المطلبة والدوعمانية، وهذا النط من الولبك لا يقتضي إلى نتيجة إيجابية ولا يوصلنا إلى جر الأمان.

وهذا يعود بالدرجة الأولى إلى ما سبق وأشارنا إليه في الفصل الأول (الديمقراطية الشعبية)، ذلك أن التاريخ السياسي الإسلامي غنى مئات متوارثة وفق الذهنية القبلية والقائمة على عدم تداول السلطة (كمؤشر ديمقراطي)، إذ السند هو الأخلاق والبيعة واستخلاف الخليفة، (وهي العهد)، إضافة إلى السيطرة المعنوية للخلفية وعاليتها على مؤسسات الدولة، إذ وجدت بما في ذلك المؤسسة الدينية وفق ما أشرنا إليه، وعدم الاعتراف بالأخر أو إقصاء المحارضة إذ مع التعبير، ونفي أبي ذر الغفارى، لم يكن الاقصاء الأول ولم يكن الأخير، مما يظهر لنا أن ما هو متواتر يطغى وفي المجالات كافة لتجدره فيمنظومة القيم الموروثة المنتجة وفق البنية الاجتماعية والذين الذين يشكلان عناصر ثقافية أساسية في هذا الإطار.

الفصل الثالث

الديمقراطية التوافقية: النموذج اللبناني

سنحاول في هذا الفصل مقاربة موضوع الديمقراطية التوافقية في النموذج اللبناني، أو وقته، من مظور مختلف. فإذا كان بعض الباحثين يرون في لبنان البلد الأكثر ديمقراطية في مجتمع العربي، مرجعين ذلك إلى تداول السلطة وجود مؤسسات حكومية، مستقلة من حيث التشكيل، أو كما يصرّى لانتظار عن بعد، فإن الحقيقة قد تكون مختلفة إنما حدّ ما، والحديث عن «ديمقراطية توافقية» في لبنان أو أي بلد آخر يعني بالضرورة أنّ أهام مجتمع متعدد، والاعتراف بوجود هذا التعدد، بصرف النظر عن نوعيته، عرقياً كان أو إثنياً أو طائفياً أو حتى مذهبياً، فإن هناك نظريات سياسية تحاول وتكاد تتحقق في تحديداتها للأسس التي ينبغي أن تقوم عليها الديمقراطية في المجتمعات المتعددة أو المتقدمة، سنحاول الإشارة إليها «ولأنّه محاولة المفتربة»، مقاربتها عملياً على أرض الواقع واستخلاص النتائج لمعرفة طبيعة هذه الديمقراطية وتجسيدها ونوعكانتها على المجتمع العام إيجاباً أم سلباً.

بحاول لاري ديماموند (Larry Diamond) التركيز على مفهوم الشفافية السياسية الذي يتيح لنا تبيان انتشار القيم السياسية والسمات والمقاييس السياسية السائدة بين السكان على نحو ممizer ورائع نسبياً، إضافة إلى كون هذا المفهوم مفسراً مفيداً، ذلك أنّ الديمقراطية تتطلب مجموعة خاصة من القيم والتوجهات السياسية كالاعتدال والتسامح والملطف والمعانوية والنزعة والمشاركة، ورغم أنّ المقول مختلف هي ما بينها في آنماط معتقداتها وقيمتها

المتعلقة بالقيادة، فإن عواصر الثقافة السياسية تتحدد وбоوضوح في الدول في إطار التجارب الحياتية الحيوية والتعدين والطبقات الاجتماعية^(١). يغلب الظن هنا أن الثقافة السياسية تلعب دوراً مهماً في تطور الديمقراطية وبقائها أو فشلها، رغم اعتراف بعض المفكرين الذين يحذرون (إن) تجاهل هذا المفهوم، خصوصاً على المستوى الجماهيري، والمفارقة أن دفع متغير الثقافة السياسية في تحليل بناء الديمقراطية قد رثى حتى مرحلة متأخرة على التحية السياسية مستعداً للتعديم على المستوى الجماهيري، ولهذا الاستبعاد أهداف وغايات ستر (اتها) في سياق هذا الفصل.

من أهم النظريات التي ركزت على متغير الثقافة السياسية في المجتمعات المختلفة أو المتعددة أو المتنفسة، نظرية «داخل» (Dahel) ونظرية «روستون» (Ruston) ويعتبر آرنت ليبهارت (Arend Liphart) أحد أبرز المنظرين للديمقراطية في المجتمع المتعدد من خلال تشكل النخب. يرى «داخل» أن الحكم المتعدد المستقر (الديمقراطية الليبرالية) قد ظهر في سياق تاريخي سبق فيه توسيع المناقضة السياسية توسيع المشاركة السياسية، وهو يعطي مثلاً على السرود الإنجليزي والسرود الرويدي، مع الإشارة إلى أن «داخل» يرى أن الثقافة السياسية التنافسية قد تطورت أولاً عند نخبة قليلة عملت فيها «أوامر الصدقة والعائلة والمصلحة والطبقة والأيديولوجيا» على كبح حدة الصراع. لم تلتها مرحلة إدخال المزيد من الطبقات الاجتماعية في السياسة، حيث كان من السهل تأهيل هذه الطبقات اجتماعياً للمشاركة بمقتضى قوانين وممارسات السياسة التنافسية التي سبق أن تطورت بين فئات النخبة، مما أنتج شكلًا من نظام «الأمن المتبادل» الذي تطور في مراحل سابقة حيث كان الصراع أكثر انحرافاً منتجاً بعض القيم السياسية والتوجهات السلوكية انسانية القائمة على التسامح والثقة والتعاون والتكيف والتكييف مما يجعلها قابلة للتحقق بين أفراد نخب صغيرة أكثر من المجموعات الكبيرة والمتغيرة من الفئة الذين يمثلون طبقات اجتماعية بأهداف ومصالح وتطليمات شاسعة الاحلاف^(٢).

(١) لاري ديمارتن، مصادر الديمقراطية. ثقافة المجتمع أم دور النخبة (بيروت: دار الساغي، ١٩٩٦)، ص ٩.

(٢) انظر: المصدر نفسه، ص ١١، و Robert A. Dahl, *Polyarchy: Participation and Oppression* (New Haven, CT: Yale University Press, 1971), pp. 129-140.

لا يختلف روستو مع داهل في الدور الذي تقوم به النخب الصغيرة، حيث اعتبر أن عنصر النخبة المتفجر والعوامل اليمانية والبيروقراطية والوضعية التي تحدد خيارات هذه النخبة وتفاعلاتها وتفاعلاتها الجوهيرية في مجال القيم من أبرز العوامل المؤثرة في التغيرات الديمقراطية. هاندليمقراطية حسب روستو «تبدأ عندما تقرر نئة صغيرة نسبياً من النخبويين في فترات زمنية أو في مراحل تاريخية شهدت تغيراً أساسياً بـ»فبول التعدد داخل الوحدة«، وخصوصاً صراحتها سلباً في إطار قوانين وإجراءات ديمقراطية^(٢).

واللافقة أنه في كلتا النظريتين، لا ينجم القرار عن تقلة في القيم الرئيسية، بل إن هذا القرار الحاسم ينبع عن اعتبارات استراتيجية وإدراكات متبدلة للحظة. وفي هذه الحال فإن النخبويين يختارون الديمقراطية ذرائعها ورموزها لأنهم يدركون أن إخضاع ماقبلهم من دون شعن، يفرق بكثير كلفة التامع منهم وإشراكهم في مناقصة منظمة دستورياً^(٣). أحذين في الاعتبار وضيق حساباتهم بالطبع العذر من الفحص الناجع عن الواقع في أزمة سياسية أو التخوف من عنت جماعي^(٤).

وهنا يفترض أن على النخب السياسية التعلم من تجارب الماضي الآلية^(٥). ولذلك فإن الأهمية هنا، أي في مرحلة اتخاذ القرار ليست للفهم التي يتمسك بها القادة على نحو مجرد، بل للخطوات الملموسة التي يردون اتخاذها حيث تكتسب الخيارات المحمولة والذراعية تعهداً أعمق متجذراً في القيم والمعتقدات بعد مرورهم في مرحلة «التمزق» وهو ما يظهر، من خلال ساردة النخبويين وجمهور المواطنين على حد سواء، الديمقراطية بشكل سئم وناجح.

إن تكيف النخبة وارتباطها بنشأة الديمقراطية قد شكّل موضوعاً أساسياً في عمل أرنولد ليبهارت حول الديمقراطية الاتحادية في المجتمعات التي تتعانى القسمات عميقة، وإذا كان تكيف النخب يُعدُّ شرطاً مواتياً في هذا

Darkwart A. Rustow, «Transitions to Democracy: Toward a Dynamic Model», (١) Comparative Politics, vol. 2, no. 3 (April 1970), p. 351.

Dotel, Ibid., p. 15 (٢)

Rustow, Ibid., p. 357 (٣)

(٤) المصدر نفسه، ص ٢٩٧.

السلطة من الديموقراطية، إلا أن ليهارت يشدد على اعتداله الإدارية والمقلالية والهادفة والتعاقدية التي قد تدفع بالشعب السياسية المتصارعة سابقًا إلى إيجاد أنساط تكيفية كرسمية تحاكي ذكرار «الحوادث المؤاوية كالحرب الأهلية مثلاً، أو لهذا الخضر المتواصل للتزعزعات الانفصالية»^{٧٦}.

يمثل هذا النموذج السيطرة المدعومة وحرية التعرف من قبل تخبرين من ثبات متكيّدة ذاتيًّا ومتغيرة (أو مر مغلقة)، جامعاً بين العزب المشترك على الجماهيري والتعاوني القويمي على مستوى النخبة، مع التركيز على عدم شر نفافة النخبة الاستثنائية بين عامة الناس حيث يؤكد ليهارت، أن قوانين لعبة التكيف هي جزء من الثقافة الوظيفية التي تطورت وغرس في النخبة وليس من الثقافة الجماهيرية^{٧٧}.

لقد ارتكزت نظريات داهل وروستو وليهارت السابقة على النموذج البريطاني، حيث لاحظ في هذه النظريات ببروراً تدريجياً ومتزايداً للثقافة الديموقراطية الموجودة عند النخبة وعلى مستوىها منذ البداية، كنتيجة لخizارات التزارية الاستراتيجية التي يتخلّى عنها عدد صغير من اللاعبين السياسيين. وهو التوجّه ذاته الذي يركّز عليه دونالد هورويتز Donald Horowitz في مقالته «الديمقراطية في المجتمعات المتقدمة»، حيث يعتبر أن هناك انكماش من الأسباب المؤدية إلى فشل الديموقراطية ومن بينها غياب الشروط الثقافية والاجتماعية المؤدية إلى ذلك، والمؤسسات المقصنة بشكل غير ملائم، ومقاومة النخب المدنية والعسكرية الراسخة والمتجردة، لكنه يرى أن من الأسباب الرئيسية لفشل «الديمقراطية في الكثير من الدول هي إفريقيا وأسيا وأوروبا الشرقية والاتحاد السوفياتي السابق هو الصداع الثاني»^{٧٨}.

Arend Lijphart, *Democracy in Plural Societies. A Comparative Exploration* (New Haven, CT: Yale University Press, 1977), p. 103.

Arend Lijphart, *The Politics of Accommodation. Pluralism and Democracy in the Netherlands* (CA: Berkeley, CA: University of California Press, 1968).

(١) المصدر نفسه، ص ١٢٢.

ويذهب رومتوه كما ليهارت عندما يرى هذه الانحراف الثقافي التحوي - الجماهيري عند سهل عملية الانتقال، حيث يبحث القادة، عن الشبوبة في ما أشاعهم برعون شعارات المراجع لغديم، لكن رومتو يرى أن هذا يستهني في مرحلة التمرد.

^{٧٦} *Transitions to Democracy: Toward a Dynamic Model*, p. 360.

اطبع

ويبرىء هو روبيتز أن الديموقراطية تتعلق بمسائلين هما الإشراف والإنصاء، وبالوصول إلى السلطة وبالامتيازات التي تأتي مع الاشتراك أو الم雇佣ات التي تصاحب الإنصاء. من هنا يبرىء أن الهرمية الإثنية توفر خطوطاً واضحة لتحديد من يتم إشرافه ومن يتم إنصائه، ولا يفوته البعد الاقتصادي عندما يعتبر أنه في السياسات الإثنية يؤثر الإشراف في توزيع السبع المادية وغير المادية، بما في ذلك مكانة المجموعات الإثنية المختلفة وعوبة الدولة باتصالها بتن مجموعة، أكثر من اتصالها إلى مجموعة أخرى. ففي المجتمعات المتفرقة يرجى ميل إلى دمج الإشراف في الحكومة مع الإشراف في الكومونية وإنصاء من الحكومة مع الإنصاء من الكومونية.

ونحن نضيف هنا وفي السياق عينه معيقاً أساساً في الديموقراطية غير الصراع الإثنى، وهو الصراع الذي ينبع في التمودج اللبناني في بعض المراحل التاريخية، والصراع المذهلي في فترة لاحقة حيث واجهت وتواجه الحكومات مشكلة مع المعارض في مسألة تتعلق باتساعية اللائقة، إذ إن معارضة الحكومة قابلة دائماً لأن تصور بمعناها مفاهيم للارادة الشعبية أو العكس، مما يقلل تصوير المعارضة أو المروأة على أنها أعداء تاريخيون، لا ي يريدون الدولة، كما يشكل أرضية خصبة لسببية العقلية التآمرية وهو ما سنتلاحظه في التمودج اللبناني^(١٠).

نستطيع أن نستنتج مما سبق مجموعة من المعايير والمتغيرات أو المؤشرات المعاهمة في العملية الديموقراطية منها الشفافية السياسية، النخب السياسية، الأبعاد التكيفية التي تحددها النخب السياسية، إنصاء الجميع بغير عن القيم السياسية المنتجة تفضيل النطاق التكيفي للنخب، بالإضافة إلى مسألة إشراف أو إنصاء الإثنيات أو الطوائف والاندماج في السلطة. ومن خلال هذه المتغيرات سنجاوون تبع نصوص الديموقراطية التوافقية في لبنان، مع الأخذ في الاعتبار أن التمودج اللبناني لا يشكل حالة فريدة هي تعدد في الدول العربية، لأن الكثير من هذه الدول تعرف مثل هذه التعددية الإثنية والطائفية، وهي تشاركان معه وتشاركه في الكثير من هذه المؤشرات، وخصوصاً في ما سنعتبره من السمات، أي من المعرفات الأساسية لمسألة الديمقرطة، أو شر

الديمقراطية، أخذين في الاعتبار أن الديمقراطية هي «حالة تكون» مستمرة كما يصفها «الموند». فقد تصل الديمقراطية المستقرة إلى مرحلة التوازن، لكنها تبقى «معرضاً للتقدم أو للتأخر». وفي هذه الحال فإن التعديل سيكون مشوباً بخطاً على الأقل يتعلق بالديمقراطية كنموذج مثالى خالٍ من العيوب، وهو ما لا نعتقد، إلا أنها ترى أنه من الممكن إنتاج قيم سياسية وسلوكيات سياسية قابلة للانتقال إلى مرحلة أكثر ديمقراطية، أو تشكل بالحد الأدنى مجالاً خاصاً لترعرعها حيث تبقى الديمقراطية في فترة لاحقة ومن خلال «التعود» إلى مرحلة أكثر تطوراً أو أكثر تجدزاً.

أولاً: بدايات ديمقراطية ملتبسة

شكل إعلان دولة لبنان الكبير حلاًًا بين فريقين أساسين في لبنان. فريق ينتمي إلى الطائفة المسيحية رأى في الاندماج الفرنسي شكلاًًا مطمئناً لضمان حمايته واستمرار نفوذه. كان هذا الفريق رافضاً لمساندة عروبة لبنان ولذلك فقد نادى بحماية لبنان السياسي (الكتيان) وفق توزيع طائفي ممثل وفق قاعدة الشهرين - ٦١٪ مكرر. ارتدى هذا الفريق وجهًا سبحياً بشكل عام وماريناً بشكل خاص^(١).

أما الفريق الثاني الذي أربك بسقوط الخلافة العثمانية وتقسيم الدولة العربية التي كان مرعاً لإنشاؤها إلى كيانات، وهو هنا المسلمون بشكل عام والستة بشكل خاص، فقد نادى بالوحدة مع سوريا وحاول بين العامين ١٩٣٤ و١٩٣٦، عقد مؤتمر بهذا الخصوص عرف بمؤتمر الساحل وقد رأى هذا الفريق في الاندماج الفرنسي شكلاًًا من أشكال الاستعمار، وانتهت برأفه من خلال عدم تعاونه مع الحكم وعدم اشتراكه في المؤسسات التي استحدثها^(٢)، متنطفلاً من اعتبارات قومية.

لقد شكلت نهاية العام ١٩٣٦ خصوصاً بعد التوقيع على معاهدة ١٩٣٦ بين الفرنسيين والسوريين وبين الفرنسيين واللبنانيين، نقطة تحول أساسية في

(١) مسعود صاهر، تاريخ لبنان الاجتماعي، ط١: (بيروت: دار المطبوعات الشرقية، ١٩٨٤)، ص٢٣.

(٢) خالد فابي، اللامركزية ومساند تعريفها في لبنان، بيرد: مشورات عويدات، ١٩٥١، ص٢٣.

ال موقف الأيديولوجي الإسلامي يشكل عام في لبنان الكبير دولة ووطناً^{١٣٢}. ذلك أن جماعة المسلمين في لبنان وتقدّرها منها لحالة التوازن الآخر في المجتمع اللبناني ومحافظة على وحدة هذا المجتمع قد ارتفعت أن تكون السلطات شراكة مع المسيحيين متذلة بذلك عن حقوقها في احتكاره وفقاً مبدأ الخلافة الذي نؤمن به، وهذا لا يعني بالطبع القبول بحكم مسيحي وإنما البحث عن قاعدة مشتركة للسلطة غير مسيحية وغير مسلمة وهي وبالتالي غير طائفية. تتمثل هذه القاعدة بهوية ثقافية - سياسية يحفظ اختلاف الدين في إطارها من دون أن يكون الدين عنصراً من عناصرها كما يقول أحمد بيضون^{١٣٣}.

تتمثل هذه القاعدة بالفorme. والفرمية هنا ليست بالطبع الفرمجة اللبنانية التي يادي بها أطراف مسيحيون، فالمعادنة تقتضي أن التنازل من قبل المسلمين يقتضي انتزاعه من قبل المسيحيين، وهذا التنازل مرتبط بالهوية، وبناءً عليه يقول أحمد بيضون إن الإسلام السياسي في لبنان افتتح على المسيحية السياسية لأنفسه في الانتماء الفرمي العربي. وهذا يعني أنه يقترب عليها نبذ «اختلافها» عن كفالة يستعيد الإسلام فيها صفة الأكتيرية، تانياً وجود الاختلاف الذي لا يعتبره إلا وهو أو بعضها انتلافاً من وحدة الثقافة ووحدة المعاملة. وبذلك كان هذا التنازل بالنسبة إلى المسلمين تنازلاً عن أمر في جوهر المعتقد^{١٣٤}.

لقد شكل هذا التنازل والـ «نعم» الذي انتسبت صدور المرسومين ٤٩ و٥٠ عن رئيس الدولة ٤٩٠ سرّج الشاعر البايادة عي الطوائف، شكل عام^{١٣٥} الذي يرسم حدود «السيء»^{١٣٦} الذي يرسّم التضامن الوطني^{١٣٧} من «الإدّاد إلى حروفها»^{١٣٨}.

(١٣٢) عبد الحسين، ٢٢٠، مصدر ٢٠٠، دار الحلى، ١٩٩٢، ص ٢٣٢.

(١٣٣) أحمد بيضون، الفرمي، في «بعض المفاهيم... ومسيرات الحدودية اللبنانية»، ١٩٨٩، ص ٥١٥.

(١٣٤) المقدّسون، ٢٢٢، (١٣٥) الموقف النظري وتطبيقاتها في لبنان، إعداد محمد عمن ونبيل حبيب وعلى حسون أبيروت، المركز الاستشاري للدراسات والتوصيات، ٢٠١١، ص ٣٦.

يمكننا القول هنا وفق ما جاء أعلاه إن هذه المواقف قد شكلت لحظة ديمقراطية من خلال إيجاد قاعدة تشاركتها أو قاعدة للمشاركة التي هي أساس الديمقراطية التوافقية في مجتمع متعدد كلياً، لكن الواقع اللبناني استمر في انتقامه. إن توافق النخب السياسية على الممارسة السياسية في لبنان استمر نخبويًا وتغبيًا فقط. ذلك أن جمهور هذه النخب يقع منقسمًا على ذاته، متسلكًا باختياراته السياسية أذل ذلك عند المسلمين أم عند المسيحيين حتى تاريخ التوافق على وليقة التوافق الوطني المعروفة بـ «وليقة الطائف»، التي امتدت فيها مسألة عروبة لبنان وهررت وخفيت الصادق الأساسية للتسوية والشراكة التي ارتكز عليها المتنافق الوطني.

إذًا، يمكن القول إن المبنية اللبنانية التي شكلت مع المبنى الوطني عدم ١٩٤٣ وكبرت في ما بعد من خلال اتفاق الطائف، هذه المبنية إنما تأسّت عن رغبة في العيش المشترك بعد أن ارتضى طوائفه الاعتراف بليبيان وقطباً في سبط عربى، وهو ما يرى فيه كمان الصالبى اعتقادًا اجتماعياً بين طوائفه^(١٧)، وهو ما يؤكد أيضًا حورج فرم عندما يعبر أن صيغة ١٩٤٣ أي المبنى الوطني، تعبير عن التفاوض أيديولوجي بين شريكي الوطن المعيش المشترك في ما يسمى حول تسوية قشت الاعتراف بالحدود الجغرافية للبنان بالنسبة إلى المسلمين، مقابل تخلي المسيحيين عن فكرة الانفصال والغزو بفكرة الرعاية الشرقية أو سطبة^(١٨).

يمكننا القول هنا إن التنازل الإسلامي على مستوى الخبرة السياسية والمتصل بالسلطنة قد شكل مقابل التنازل المسيحي المتصل بالهوية الفقهية الديمقراطية للتوافقية وفق ما ذكرنا في مقدمة هذا الفصل. لكن الانقسام موجودة حصرياً في مسألة التنازل السياسي عن السلطة، فالمراجعة الدينية السنوية لم سرّع قوله، بحداً اللبناني (أي اقتام السلطة مع آخرين غير مسلمين) تسويفاً لها. ذلك أن مسألة فعل الدين عن الدولة في الفكر السياسي الإسلامي غير مسؤولة أصلاً، كما سبق وذكرنا في الفصل الثالث المتعلق بالشوري

Kamal Salibi, *L'histoire du Liban moderne* (Beyrouth: Dar Al-nahar, 1972), p. 28.

(١٧)

Georges Corm, *Histoire du pluralisme religieux au Moyen-Orient* (Paris: Société nouvelle (١٨) Librairie orientaliste Paul Geuthner, 1998), pp. 277-278.

هذا عن: التوافقية النظرية وتطبيقاتها في لبنان، ص ٩٢.

والديمقراطية، وللتشديد على ذلك نتربع مقالاً كتبه رشيد رضا في أحد أعداد مجلة المغارب عام ١٩٢٤ كما ذكره أحمد بيضون في كتابه الصراع على الهوية. يقول رشيد رضا: إن المسلم الذي يرتكب الانحراف في مجتمع معين يحل شرائعه محل شريعة القرآن إنما يبدل بإسلامه الكفر^(١٩).

ونلاحظ أيضًا أن الفكر المثار إليه لم يكن محصوراً بالمخرب الذي يرى وإنما أيضًا بالمفکرين الإسلاميين، وفي هذا الإطار يكتب حين التوقيع إن الحكم إما أن يكون مسلماً والحكم إسلاماً فرضى عنه المسلم وإما أن يكون الحكم غير مسلم والحكم غير إسلامي فيرفضه ويعارضه ويحمل على إلغائه باللين أو بالقوة، بانعلى أو بالسر، ولا يمكنه بذلك وإنما بتاتبع ويقول إن أي تنازل من المسلم عن هذا الموقف أو جزء منه، إنما هو بالضرورة تنازل عن إسلامه وعتقده لأن ذلك يعود وفق رأيه إلى أن الإسلام خام شامل وذليل، وإنما تنازل بكم بسطة ليست تعصباً دينياً أو تغيرةً طائفياً بل هي بكل بساطة لأن هذا هو الإسلام^(٢٠).

يمكن القول هنا إن هذا الانتساب قد كثيّر وقد حركت حركة انتخاب السياسيين. وقد تحول هذا الانتساب كما سترى في ما بعد وخصوصاً أنه الأرمات إلى تعصب مذهبى وضع مقام رئاسة مجلس الوزراء المشغولة وفق تفاصيل الطائف شيئاً، وضعها في خاتمة «المقدمة»، الذي يحرم انتقاده، إذ إن الانتقاد هو تطاول على المقام وليس على من يشغلة، ولم يكن هذا الفكر محصوراً بالسنة وإنما تعدد إلى مراكز التوافق الأخرى حيث تناول ذلك مقامي رئاسة الجمهورية ورئاسة مجلس النواب.

في الحقيقة وعلى أرض الواقع استمر هذا الانتساب معززاً أساساً

(١٩) ييفن، الصراع على تاريخ لبنان، داعش، ص ٤٤. وبصيف يصرّ أن المرجعية هنا تخرج عن هذا الموقف بلا حلب أو مباباً متضرراً من حضور معتنٍ برواية دولية ثانية الكبير في آبلتون، سبتمبر ١٩٢٣. وهو يروي ذلك إن المطرح الفرنسى الذي شكل برأسه المأمدة رitudinie المذكورة أيضاً مخرجاً أنيبيولوجياً من الإنكشاري الشيعي، فيما كان يحقق إسلامية السلطة (الشريف حسين شرعي، سكة وسدين الشبيه، وبهنج باب المغاربة أعلم غير المسلمين).

(٢٠) فهو هذا في الكراس العاشر من: القضية اللبنانية: من أنوالهم تستجنون، به مكانه لمدير الإفتاء، السابق حسين القوتني، بعنوان: «الإسلام والحكم»، وبيان تدخل العلماء في لبنان، «الإسلام والمملمة»، مورج في ٢٢/٣/١٩٧٦، ص ٢٠٣.

للحظة الديمقراطية التي جدت من خلال الميثاق الوطني المعروف، وقد انعكس هذا الالتباس ثارماً في الأعوام ١٩٥٢ وانتقالة بشاره الخوري وعام ١٩٥٨ وما يعرف بـ «ثورة شمعون»، وفي العام ١٩٦٧ (حرب النكسة)، والعام ١٩٦٩، والأحداث بين الجيش اللبناني والمقاومة الفلسطينية وما أعقبها وخصوصاً لجهة اتفاق القاهرة، ثم في العام ١٩٧٣ وتجدد الأحداث بين الجيش والمقاومة، إلى أن انطلقت الحرب الأهلية في العام ١٩٧٥. يلاحظ المتتابع لهذه الأحداث أن أهل السنة اتخذوا دائماً موقف المعارضة على متنرياتهم كافة، أي على مستوى التخطي السياسية والذيبة أو حتى على الصعيد الشعبي.

يبرر الفوتلي على مضرف لمحفة «ابتداع» الديموقراطية التوافقية في ما عرف بالصيغة اللبنانية بقوله: إن المسلمين في لبنان ونتيجة للتقسيمات السياسية المستجدة في دوته لا يمكن عملياً إقامة حكم إسلامي فيها لغير متلازمين وغفر رأيه، بمثل الأول بحكم الانتداب المغربي، وثانيهما بالتوزن العددي بين المسلمين والمسيحيين، والصيغة اللبنانية إنما تقوم وغفر رأيه على يد إسلام سلطة الإسلام سلطة المسيحية المارونية بشكل حاصل، حيث شكت هذه الصيغة مصدر فلق للمسلمين وناتيجة للمسيحيين أيضاً حتى اليوم، وبلهذا السبب يقول إن المسلمين لم يكونوا في الغالب، وعلى الصعيد الشعبي خاصة، بلا معارضين^(٢٢).

نحضر الإشارة هنا إلى أن الفوتلي وعدمه يتحدث عن المسلمين لا يدخل في التعاملات المذهبية وإنما يبقى في العموميات. ومرد ذلك إلى أن الفنخن السياسي الشعبي أيضاً لا يخرج ولا يبتعد عن هذه القاعدة، أولاً، وثانياً إلى اختصار المداعب الإسلامية الأخرى في نظره أهل السنة للحكم. وهي كلاً الآتيين، هذا الفكر هو الذي ساد الحقبة التي تلت الانقلال واستمرت حتى اندلاع الحرب الأهلية عام ١٩٧٥، والتي عرضت في تاريخ لبنان السياسي بـ «المعارونية السياسية». ومع ذلك فقد كانت آراء أخرى تدعو إلى إحياء القومية العربية وإحلالها قاسمًا مشتركًا بين الطوائف المبنوية، منها ما رأى المسلمين حين شارعوا عن مطامعهم في الحكم الإسلامي، وذلك ما رأته

(٢٢) الفوتلي، الإسلام والحكم، ١، ص ٤ - ٥.

أيضاً جمهور من «المستبرين المسيحيين»، والمطلوب وقت هذا الرأي أن يلتقي جمهور المسلمين «الراسخ تجاه عروبة»، جمهور المسيحيين بعد أن يتضم إليه المستبررون، إذ ذلك نقدم على منبر القاعدة القومية «دولة المساواة الديمقراطية بين أبناء الشعب الواحد»^(٢٢).

ينبغي أن نشير هنا إلى أن النصوص السابقة المذكورة كتبت أثناء الحرب، وهو ما يشير إلى اعتدال في الاتهامة من غير أن يعدل في الجرائم، إذ إن العدالة الأيديولوجية موجودة قبل الحرب، وإن الحرب توسيع نطاقها وتعقبها على خيارات أخرى ممكنة. مع الإشارة إلى أن هذه الحلة تتحوال إلى حلة مذهبية ابتداء من العام ٢٠٠٤ والأحداث التي شهدتها هذا العام وما تلاه، حتى الآن. تتفضلي الدلبيفراطية التوافقية النزول من المستوى الأيديولوجي إلى المستوى السياسي، لأن المسؤولين السياسيين تغلب الأيديولوجي والسياسي حتى، هو الآخر، لذلك لا ينهان بمحض الحساب السياسي الدائم على حواري المذهبية، إلا أن الأيديولوجيا أقل تعرضاً لعوامل التعبير من العوائق السياسية. ولعل هذا العارق هو الذي شكل دافعاً للوصول إلى صيغة تفاهمية أخرى غير عنها بـ«وثيقة الطائف».

ثانياً: الطائف والتوافقية

أود أن أشير أولاً إلى النسب السياسية في لبنان، ورغم الانتقام العاد والتشديد الناتج عن الحرب، بقيت هذه النسب على توافق غير معلن واعتراف فسني ببعضها البعض حتى الفترة التي شهد لبنان فيها حكومتين بعد انتهاء ولاية الرئيس أمين الجميل وعدمتمكن مجلس النواب من انتخاب رئيس جديد يكتب الفيتو الذي مازم الطائفة المارونية غير أعلى سلطة دينية فيها، حيث بذلك يكركي والبطريوشية المارونية مع الفرسى الأساسية التقليدية

(٢٢) ذكره: بيضون، الصراع على تاريخ لبنان، ص ٤٨، ويصنف وقت رأيه إلا أن تعطى المساواة الدلبيفراطية هنا بغيرها المفربي، إذ ليست هي جوهر المسوأة من المواطنين الآخرين لا أيام القذائف، ولا ديمقراطيتها هي ابنيان السلطة والحقوق من أكثرية هؤلاء، انما هي اثنين انبادريين تتخلل بعدهما لانتهائهم المختار لا المرونة، إن «المساواة كخطاب للسلميين مقابل الفرسان»، خطاب للمسيحيين مع بعض العلمنية، كل ذلك يعني مساواة في الحقوق بين الكاثوليك والطائفيين، مما يجعل من التوبة مدلاً ناقماً.

والعسكرية الناشئة بفعل الحرب، فالفتررة التي شهدت حكومتين، حكومة العمامد مبنية عن المنكحة بموجب مرسوم جمهوري وحكومة الرئيس سليم الحص التي سبقت إعلان الأولى. حكومة عون كانت عسكرية مؤقتة من أربعة أيام، ثم شارك المسلمون في السلطة، ومع ذلك استمرت هذان الحكومةان بالعمل في ظل اقسام ديمغرافي وعسكري راسخ راسخ. مصرف لبنان بتلبية طلبات كلتا الحكومتين، وهو ما يعني اعترافاً بالواقع المستجد لا اعتراضاً بشرعيته أو مبنائية أي من الحكومتين المشار إليها. وقد عرف لبنان خلال الحرب وأثناء عدم التواصل السياسي بين أهل السلطة بـ «المراميم الحوالة». ولأن المرازبين السياسية افتضت تغليب حظ الاعتدال والمحوار بعيداً عن العصف، ومن غير أن تنسى الظروف الإقليمية والدولية المواتية والمعثرات في القرار اللبناني، استطاعت التحالف السياسية القديمة والجديدة التوصل إلى تفاقي عرف باتفاق الطائف، وغالباً ما يُعتبر عن هذا الاتفاق بـ «وثيقة الوفاق الوطني».

ثالثاً: طبيعة الديمقراطية التوافقية

تعبر وثيقة الوفاق الوطني نسخة معدلة ومؤطرة للبيان الوطني عام ١٩٤٢، إذ كررت هذه الوثيقة الأعراف التشاركية في السلطة والقائمة على المعاصصة الطائفية.

تشكل المادة ٩٥ من الدستور اللبناني الأساس الذي تقوم عليه الديمقراطية التوافقية في لبنان. وقد نصت هذه المادة قبل التعديل (أي قبل اتفاق الطائف) على ما يلي: «بصورة مؤقتة وانتعاماً للعدل والموقف، تمثللطائف ب بصورة عادلة في الوظائف العامة وبشكل الوزارة دون أن يجوز ذلك إلى الأشخاص بمصلحة الدولة». أما بعد التعديل فقد نصت المادة ٩٥ على ما يلي: «على مجلس النواب المنتخب على أساس المناصفة بين المسلمين والمسيحيين اتخاذ الإجراءات الملائمة لتحقيق إلغاء الطائفية السياسية وفق خطة مرحلية وبشكل هيئة وطنية برئاسة رئيس الجمهورية تضم بالإضافة إلى رئيس مجلس النواب ورئيس مجلس الوزراء شخصيات سياسية وذكورية واجتماعية».

يعبر علي حسون أن نص المادة ٩٥ من الدستور اشتراكي لوروده بصورة منفردة في الباب السادس تحت أحكام نهائية ومؤقتة، ونقرأ إلى طابعه

الصياغي فهو يعد من النصوص المبناة في الدستور، إذ يرتبط هذا النص بالفقرة (هـ)، من مقدمة الدستور التي يذهب الفقه إلى منحها مرتبة العيش المشترك، وبالفقرة (جـ) التي تنص على أن «لغة الطائفية السياسية هدف وطني أساسى يقتضى العمل على تحفيذه وفق خطة مرحلية»^(٢٣).

لا يشكّل لبنان مسوحاً فريداً في مسألة الديمقراطية التوافقية القائمة على احترام الأقليات والمحافظة على حقوقهم، ذلك لأن بلداناً كثيرة غيره، تأخذ بالديمقراطية التوافقية على قاعدة المشاركة التي يصت عليها المادة ٩٥ من الدستور اللبناني، والفرق أن المشاركة التي تشكّل ضمان للأقليات في المجتمع المتعدد ليست معلقة كما في النموذج اللبناني، وتعنى بالمشاركة، الخليفة تحصي كل مركز بطائفة محددة وبشكل دائم كما في الرئاسات الثلاث الأولى، أو حتى هي بعض وظائف الفتنة الأولى ومديريات بعض الوزارات بما في ذلك الأجهزة الأمنية. ذلك أن المشاركة المطلقة تجلّ بمبدأ المساواة وتكتفى العرض بين المواطنين ويصبح بكل طائفة بموجب هذا النظام سقف لا تتجاوزه، وحدّ تفّق عنده، والمواطن الذي يتمنى إلى بعض الطرفاف يفتح بمعروفة شاخصة نتيجة لعدم المساواة^(٢٤).

إلا أن المشكلة لم تحصر فقط في النموذج اللبناني بهذه النوع من المشاركة، بل إن التعب السياسي وبعد العام ١٩٩٠ لم تتابع تطبيق وبنية الوفاق الوطني فضلاً، خصوصاً لجهة إلغاء الطائفية السياسية أو لجهة تشكيل مجلس للثبيخ عنى أن تكون انتخابات المجلس النباضي بعد ذلك لا تiform على التوازن الطائفي إذ إن مجلس الشيوخ هو إحدى المؤشرات الإيجابية التي ترعى العيش المشترك من جهة، وبشكل من جهة أخرى حماية مل ضمانة للوفاق الوطني ولمعنى لبنان^(٢٥).

(٢٣) الطائفية النظرية وتطبيقاتها في لبنان، ص ٩٨ وانظر أيضاً في هذا المجال: أوران زمير شكر وغيره التي قدمت إنما تشكيل هيئة إلغاء الطائفية السياسية، المترشّر الأول، بالسبق بين رابطة محامي معهد العلوم الاجتماعية ومجلس النواب، بيروت/أبريل ٢٠١١، ص ٣٠.

(٢٤) الشيخ سعيد مهدي نصّن الدين، «الديمقراطية المعاصرة القائمة على مبدأ الشرى»، النهار (الثان)، ٢٠١٢/٧/٢٦.

(٢٥) سالم نبياس، «أهمية إنشاء مجلس الشيوخ ودوره في تعزيز الوحدة الوطنية»، ورقة درسية إنما تشكيل هيئة إلغاء الطائفية السياسية، ص ١٢١.

من المفهود الإشارة هنا إلى أن الطوائف الأساسية (ذات الوزن العددى)، قد انتكست مذ أول مجلس نوابي بعد الطائف والمنتخب عام 1992 من تهميش لدورها بشكل أو بآخر. ففي العام 1992 قاطعت انتخابات السياسة المعارونة وشكل كبير للانتخابات، مما جعل نواباً يفوزون بعدد أصوات ناخبيز لا يتجاوز الخمسين صوتاً في بعض المناطق السبعية (جبل) مثلاً.

وفي العام 1992 وبعد الإضراب العمالى في ٦ أيار / مايو واستقالة الحكومة، (أو إنمايتها) كما يرحب البعض وصفها، بدأ مرحلة جديدة في العمل الحكومي مع تكليف الرئيس الشهيد رفيق الحريري بتشكيل الحكومة. عرفت هذه الحقبة بالمرحلة الحريرية واستمرت حتى اغتياله.

رابعاً: سمات الحقبة الحريرية

نتميز الحقبة التي نرأى فيها الشهيد رفيق الحريري حكمتها خلاتها، بالكثير من السمات، زيهاوية أحياناً وسلبية أحياناً أخرى، وخصوصاً في مجال الإداره تحديداً. طبعاً استطاع الرئيس الحريري المحافظة على القاعدة التشاركيه حتى إن خطابه السياسي تميز بالعروبة مع خصومة السياسيين محاولاً فدر الإمكان استبعاد هذه الخصومة. لكن مع ذلك لا بد من الإشارة إلى المحدثات التي أحذتها والتي عززت بشكل أو بآخر مسألة المثاركة المغلقة للطوائف، كما عززت الصاندية من خلال هذه المثاركة المغلقة. يصل إلى ذلك طريقة العمل الحكومي الذي لم يصب في حالة بنا، الدولة الحديثة وإنما كان على طريقة الدولة - الإمارة، أو الدولة - المزرعة كما وصفها نائب رئيس مجلس النواب إيلي الفرزنجي في إحدى جلسات مجلس النواب حيث توجه إليه مائدة بقوله أفالها يا دولة الرئيس! مرات عده.

على أيه حال لن ندخل في سائلة الآراء المتعلقة بالحكومات الحريرية، لأن هذه الآراء متضاربة ومتناقصة وهي لا تزال تشكل مدة دسمة تلجدل السياسي المنقسم على ذاته، ليس على مستوى التخطي السياسي فحسب وإنما على مستوى الطوائف وجمهورها. وما يهمنا هنا الإشارة إلى تلك المحدثات التي نصنفها ليس دخلاً لثراتية حصولها وأولوية هذا الحصر، إن مجرد تصنيف ليس إلا. من هذه المحدثات على سبيل المثال لا الحصر نذكر:

١ - استحداث مسألة «التروريكا» التي تعني العائلة وهي مسألة استفاض في الخطاب السياسي في تصريحها خصوصاً بعد العام ١٩٩٦.

٢ - استحداث وزارات تم الدعاوى لها أو دمجها، ونورد الأمثلة التالية لتأكيد هذه المسألة: في أول حكومة للرئيس الحريري تم استحداث ثلاث وزارات للتربية هي وزارة التعليم المهني ووزارة التعليم العالي ووزارة التربية والشباب والرياضة. تم الاعتراض على وزارة التعليم العالي والمهني وفصلت وزارة الشباب والرياضة عن التربية ليتحول اسمها إلى وزارة التربية والتعليم العالي. ومثل ذلك وزارة الخارجية والمغتربين ووزارة الداخلية والبلديات.

٣ - استحداث مؤسسات ذات صبغة عامة كرديف للوزارات ومعطل عملها في الوقت ذاته. مثال: أوجبيرو - وزارة الاتصالات، الهيئة العليا للإذاعة - وزارة العمل. وقد رافق كلتا المؤسستين جدل سياسي صاخب في بعض الأحيان وصل إلى حد الانقسام، وقد تعزز موقع الطائفة السنّية مع هاتين المؤسستين، وخصوصاً الهيئة العليا للإذاعة لتكون في مواجهة مجلس الجنوب (للتبيعة) وصندوق المهجّرين (للدروز).

٤ - استحداث شعبة للمعلومات في وزارة الداخلية التي طررت نفسها إلى فرع للمعلومات، وما ينتهي بذلك من زيادة عناصرها، أما خلفية هذه الاستحداث فلا تخفي على أحد، إذ إن المنظور المنعّي يفضي بأن يكون لطائفة السنّة جهاز استخباري كما للشيعة (الأمن العام) والمعارضة (مخابرات الجيش)، كذلك فقد استحدث وفي الإطار ذاته مركز مائن مدير المخابرات في الجيش أحدهما للتبيعة والأخر للشيعة.

٥ - استطاع الرئيس الحريري في انتخابات ١٩٩٦ و ٢٠٠٠ أن يبعد الحركات الإسلامية^(٢) السنية عن المجلس النبوي، وأن يبعد أيضاً العائلات السنية السياسية التقليدية (الصلح وسلام في بيروت)، والحريري في صيدا، وكرامي في طرابلس

(٢) انظر حول ذلك رسمياً موقف الحمامة الإسلامية من المدركه في الاتصالات البابية: عبد الغني عمد، الحركات الإسلامية في بيان: إشكالية الدين والسياسة في مجتمع متعدد (بيروت: دار الشبيعة، ٢٠٠٦)، ص ٢٠٣.

٦ - ساعد بشكل أو باخر وغير الانتخابات النيابية على تعزيز وتعظيم ثقافة «الإعاعشة» من خلال ما يعرف بالأموان الانتخابية أو المصادرات الانتخابية، وهي ثقافة باتت تسود عموم اللبنانيين بلا استثناء لدرجة أن اللبنانيين باتوا يتمنون التحالفات كل سنة ولبس كل أربع سنوات.

٧ - أعاد إحياء مفهوم «الاعتکاف» لكن بطريقته وعلى طريقته الخاصة، فالرئيس الأراجل رشيد كرامي اعتکف لكن ظروف اعتکافه تختلف شكلاً ومضموناً عن اعتکاف الرئيس الحريري، ومع الأخذ في الاعتبار صلاحيات رئيس الجمهورية قبل العطائف وبعدها فإن اعتکاف الرئيس الحريري كان يصب ليس في موقف الطائفة وحسب، إنما في تعزيز وتكريس زعامته في النطائف في إطار الرغامة الأحادية لننظر إذا ما أخذنا في الاعتبار ما أورده، هي البند الخامس.

ومع ذلك فقد عرفت هذه الحقيقة التحريرية غمرة استقرار أمني وسياسي إلى حد ما، في إطار ما أشرنا إليه من استيعاب رغم الإبعاد والخصوصة وإن كان ذلك يتم بمباركة سورية، إلا أن ذلك لا يلغي ستاتة كونها طريقة سنهحة في العمل السياسي.

وعدما نورد ذلك فهو تدلالة على أن بشكانته النظام السياسي في لبنان إنما كانت تمثل في الإخلال بالمشاركة السياسية الماعنة لمكونات المجتمع اللبناني طائفياً ومناطقياً وهذه المسألة ليست قضية هامشية لأن الأحداث التاريخية والعاصرة تثبت أنه كلما سعت طائفة إلى الاستفراد والاستئثار بالسلطة، وغالباً عن طريق الاستفهام بالخارج، تكون قریب آخر يتخذ موقفاً ماقضاً، وهو ما يؤدي إلى الانقسام السياسي^(٢٧) وهو ما لا تهدف إليه الديمقراطية التوافقية.

تفع هذه الخلامة المعرفة «الاصبع على الجرح» كما يقال، فالأحداث التي أعقبت اغتيال الرئيس الحريري وحرب تموز وخروج الراعي السروري تضع الحلول وتبادل الاتهامات بين الأطراف السياسية، ومن الثابت في هذا المجال تحول الديمقراطية التوافقية في لبنان إلى ديمقراطية الأكثرية في موقعين على الأقل، تمثل الأول بعيد استقالة الوزراء الشعبة من الحكومة، فاستمر الرئيس

(٢٧) التوافقية النظرية وتطبيقاتها في لبنان، من ١٠٩ - ١١٠.

السيورة في معاشرة المهام الحكومية حتى بعد انتهاء ولاية الرئيس أميل لحود الممدد. وقد ذهبت الأطراف المعاشرة إلى اعتبار أن هذه الحكومة رغم قانونيتها إلا أنها غير موثقة، وهي بالتالي غير شرعية وفق الفقرة (ب) من مقدمة الدستور النصي التي تنص على أن «الشرعية لأية سلطة تناقض ميثاق التعيش المشترك»، ومن المعلوم أن هذه المقدمة تحمل في مضمونها العصر الثاني من العاشر التي حددتها ليهارط كي تكون هناك ديمقراطية توافقية، ويقوم هذا المنصہ على الفيتوا المتبادل أو حكم الأغلبية المترافقية، التي يستفاد منها لحماية إضافية للمصالح الجبوية للأقلية^(٢٨).

أما الموقف الثاني فقد تجلى بعد استقالة وردة، حرفة أميل وحزب الله واليار الوطني الحر من حكومة الوحدة الوطنية التي كان يترأسها بعد الحريري، وهنا يصرّ الفريق السياسي على اعتبار هذا العمل بمثابة إقالة للحكومة، وتعميق دور السese حصوصاً لجهة اعتبار كتلة المستقبل تضم غالبية التواب السنة. ومع ذلك فقد تشكلت حكومة أخرى برئاسة نجيب ميقاتي تقوم على الأكثرية العددية من دون الأخذ بالاعتبار نتائج الانتخابات الثانية.

على أية حال وبصرف النظر عن الجدل السياسي القائم حول هذه المسائل، فإن الشعور بالتهميش لا ينبع من الفوارق الأكبر عدداً ومحسب (الموازنة ١٩٩٦، والشيعة ٢٠٠٧ حتى مؤتمر الدوحة، والشيعة ٢٠٠١)، بل أيضاً بـأداة هذا الشعور بالتهميش منذ داخل الطائف، انطلاقوه ملأ لهم بمنروا في كل الحكومات بعد اتفاق الطائف، وكذلك الأرناؤودكس الذين يظهر شعورهم هذا من خلال القانون الانتخابي المعمول لأن للدقائق في انتخابات المجلس النيابي عام ٢٠١٣^(٢٩)، وحتى داخل المذهب ذاته هناك شعور بالتهميش قائم على العرق كمثل الأكراد في بيروت والذين يتّمرون إلى

(٢٨) أقرت ليهارط، الديمقراطية التوافقية في مجتمع متعدد، ترجمة حسن زينة (بدرس) معهد الدراسات الاستراتيجية، ١٩٩٦، ص ١٥٦، تقدماً من: محمد فري، «التوافقية في معاشرة الفارق»، في: «التوافقية التفاوضية وتطبيقاتها في لبنان»، ص ٣٢.

(٢٩) يشير لازنود إلى أن معظم منتخبين في المجلس، الذين يأتون ب旌جة اخراج طوائف أخرى، وبالتالي قد لا يعودون عن الرغبة الجديدة للانفصال. فهي الشعارات مناًً ووفقاً للقوانين الانتخابية المتفق عليه. فإن هذه رواية ارثوذوكسية يأتون من طریق التاريخ السنة وهم موجودون على التشكيل انتاكي: عكار، طرابلس، المكورة، و هو ينطلق أيضاً من بعض درایر بيروتية الانتخابية.

الطاقة النسبية لكنهم لم يتمثلوا في أية انتخابات نيابية أيضاً منذ ما قبل الطائف وما بعده وحتى الآن.

يتادر إلى الذهن هنا، وفي ضوء ما تقدم، أن الديمocrاطية التوافقية في لبنان كانت وما زالت عرضة لمشكلات وأزمات ناتجة عن شعور الطائف بالغبن والتهميش في مراحل مختلفة. وهنا يصبح التساؤل حول مصدر الديمocrاطية التوافقية في لبنان مطروحاً، والتساؤل حول المصدر يعني في ما يعنيه البحث في ماهية المطرد، هل هو خطر وجود أم إن الديمocratie في مأزق؟ مع العلم أنها مرت سابقاً بسائق تعالت خلالها أصوات مطالبة بالقدرة، مع أن النظام اللبناني غالباً ما نعت بالفيدرالية الطائفية، وكان في كل مرة يخرج منها مع بعض التفاصيل، وهذا يعني بالضرورة البحث عن المشكلة المعاهرة وتبين عن العناوين الناتجة عنها. فالطاقة في المجتمع اللبناني الحديث تحولت إلى نظام اجتماعي سياسي يعبر عن نفسه أيديولوجياً وعملياً بصورة مت雍مة متأنقة. من هذه الزاوية يرى نصار أن النظام التقليدي هو البديل للنظام الطائفي، لكن العلمانية، وفق رأيه، ليست سري بديل جزئي للطاقة السياسية^(٣٠). فانعلمانية بديل صالح للطاقة على صعيد المجتمع السياسي المدني، لكن الطائفة تتجاوز حدود المجتمع السياسي المدني وتشمل ما هو أعمق، ولذلك فإن المطالبة بالغاية الطائفية السياسية التي يعتبرها البعض مقدمة ضرورية لإصلاح النظام اللبناني على الصعيد الاجتماعي والتقدافية والاقتصادية والتربوية والسياسة كافة، قد لا يكون هذا الإلغاء ذاتيأة ترجي منه في طل الآلية التي حددتها اتفاق انفصال^(٣١). من نهل على المراقب والمحلل والمنظر والباحث ملاحظة الأزمات التي عانتها بيان في فترات لاحقة ولا يزال، لكن جميع هذه الأزمات قد حُلت بصيغة «لا عالب ولا معلوم»، وهي الصيغة ذاتها المعروفة لدى العناصر بهيرويس

(٣٠) ناصر نصار، نحو مجتمع جديد: مقدمة أساسية في نقد المجتمع الطائفي، ط ٢، (الطبعة الأولى)، دار الطيبة، ١٩٨١، من ١٦١

(٣١) عصام سليمان، دور الطائفة وتشكّلها الفاعلي والمستوري، وقد قدمت إلى، تشكيل هيئة الغاء الطائفية السياسية، ص ٧، ولا يذهب أحد فنانٍ بهذا معنى من أنه وسيلة مع الواقع المأزوم بغيره أن يبعد الطائفية السياسية لا يمكن أن يتم بغيره، فهو لا يمكن أن يتحقق عن طريق العدة والإكراه أو فعل نوازنات القوى، لأن من شأن ذلك أن يهدى الصراع من جديد، انظر: خاني، أسمية وشله، مجلس الشيوخ ودوره في تعزيز الوحدة الوطنية، ٢، من ١٥٢.

اللحى، لكن إلى متى الاستمرار في هذا الجو المشحون؟ لم يحن الوقت لمعالجة المسالة جذرياً بما يوفر المزيد من الاستقرار لا الأمان فقط بل السياسي والغبي؟

ليس بالإمكان وضع حد لصراع الطوائف (القبائل المتمذهبة)، على حد تعبير خليل أحمد خليل، هذا الصراع الذي أوقف عملية التسوية الاقتصادية والتطور الاجتماعي والسياسي، أي أوقف تطور الدولة الحديثة وعقم الفاد والمحسوبيات ويزّس الانقسام انعامودي بين الطوائف وبين المذاهب؟

القاعدة الشاركية تفتضي عدم إلغاء الآخر، والتجربة اللبنانية علمتنا أنه لا يمكن أحداً الاستئثار بالسلطة. فلا المارونية السياسية استمرت ولا السنة السياسية نجحت (بعد اتفاق الطائف)، ولن تنجح الشيعة السياسية (اتفاق الدولة ٢٠٠٨) ما لم يكن ذلك بالشراصي وبجازة كل الهواجس لدى الطوائف الأخرى. مع الأخذ بعين الاعتار أن بعضها من هذه الهواجس مفتعل أو مصطنع.

هي مقابل التركيز على انطلاقة على أنها علة العلل وسبب كل المشاكل التي يعانيها المجتمع اللبناني، ينفرد إيليا حريري برؤية مختلفة: إذ يعتبر أن الذين يرون في الاعتراف بالواقع اللبناني انطلاقي أصل كل ما في هذا البلد من متاعب ومضات سياسية، هم غافلون عن أن الاعتراف بالواقع انطلاقي ومداراته هما من باب إدارة المعضلة وحصرها لا تغليتها. ويصف هذه المبنوية المستديمة بالطائفية بأنها نتيجة عقم في فهم الواقع السياسي^(٣٢). وما لا شك فيه أن إيليا حريري، روفقاً لرأيه هذا، إنما يحصر الأسباب بالخارج. والحقيقة تفتضي هنا القول إن تكل مشكلة سببين: داخلي وخارجي، فحصر المشكلة بالأباب الداخلي فيه خطأ وكذا، الأمر بالذمة إلى حصره بالأسباب الخارجية. لكن حل المشكلات الداخلية وتحصين الذمة قد يشكلان مانعاً للتدخل الخارجي ولا يوغران مناخاً ملائماً لذلك.

وكخلاصة عامة يعكسنا الفوز إن التوافقية وزن كانت تمر بوضع مازوم،

(٣٢) إيليا حريري، المعيقات وتحديات العدالة بين الشرق والغرب (بيروت، دار إنساني، ٢٠١١)، ص ٢٥ - ٢٦.

إلا أنها ألمحت مكرسة دستورياً وحق العطاف بعد أن كانت عرفاً (الميثاق الوطني). والحقيقة التي ينطبع الباحث أن يكتفها هي أن إشكالية النظام السياسي في لبنان تمثلت في الإخلال بمبدأ المشاركة السياسية الفاعلة لمكونات المجتمع اللبناني كما سبق وأشارنا، ولذلك بات لزاماً على النخب السياسية والذكورية إيجاد حلول لهذه المشاكل من خلال وضع رؤية حول الهموم الوطنية والقضايا المعاصرة بعيداً عن التشنج السياسي والتعاطم حولها، مما يتبع بعد إزالة هرائج الطوائف، إعادة بناء الدولة الحديثة بمؤسساتها وحل المشكلات الاقتصادية والاجتماعية ومعالجة الفساد وغير ذلك في إطار التزرية المتفتحة لا المغلقة، لأن هذه الأخيرة تكرس حرقفاً للطوائف غير مكرمة أصلاً في الدستور، كتوزيع مناصب الفتنة الأولى، وما اصطلاح على تسمية بـ «الوزارات البدائية» التي باتت من حقوق طوائف من دون أخرى، ونحن نعتقد أن مثل هذا الأمر يتطلب عقداً اجتماعياً جديداً مكتوباً يعالج مواضع الخلل هي وبنية التوافق الوطني من غير أن يلغيها.

الفصل الرابع

في العصبية، الدين والسلطة

تحلّتنا في الفصول السابقة عن أنواع من الديموقراطيةرأى بعض المفكرين أن هذه الأنواع قد مررت بشكل أو بآخر في الدول العربية بعد اندلاع الخلافة العثمانية، ولم تتمد بالأنواع هنا إشكان لديمقراطية التي يصفها البعض إلى ديمقراطية مباشرة وأخرى غير مباشرة، وإنما ما قصدناه هو أنواع من الديموقراطية مرادفة أو موازية للديموقراطية الليبرالية المستجدة في الغرب. وفي هذا الإطار نحن ننطلق على صحة إطلاق مثل هذه التسميات على هذه الأنواع من الديموقراطية أو عدم صحتها، وإنما نأخذ ما قبل ونما فوق ونقارن بغية الوصول إلى مقاربة موضوعية لمسألة الديموقراطية.

ومن نافل القول إن الأنواع انتشار إليها في الفصول السابقة جمجمتها تضم بصفات مشتركة متعددة يأتي في مقدمتها مسألة عدم تداول السلطة أبداً ذلك في الديمقراطيات الشعبية أم في الدولة الدينية، وحتى في الديموقراطية الليبرالية في الموضع اللبناني فإن ظاهرة البيانات السياسية إنما تشير بشكل أو بآخر إلى مسألة عدم تداول السلطة بالشكل الذي تحققه الديموقراطية الليبرالية. ولفهم هذه المسائل لا بد من العودة إلى الموروث التراثي المتعلق بالسلطة، وهنا بالذات نجد ضرورة الحديث عن مسألة أساسية متصلة بهذا الموروث، عيت بذلك العصبية.

أولاً: مفهوم العصبية

شُكِّل مفهوم العصبية عند العلامة ابن خلدون عصباً أساسياً في مقدمته، وجعل منه مفتاح الديناميكا الاجتماعية، وربط بينه وبين السلطة عندما اعتبر

أنه لا يمكن قبيلة ما أن تستولي على الحكم، كما لا يمكنها أن تحضر إلا إذا ذُرِّدت بالعصبية. إذ يختتم ابن خلدون الفصل (الثامن) المتعلق بالعصبية بقوله «فَقَدْ ظَهَرَ أَنَّ الْمُلْكَ هُوَ غَايَةُ الْعَصَبِيَّةِ»^(١).

لقد أجمع معظم شارحي مقدمة ابن خلدون على أن العصبية عنده إنما تعني «التماسك الاجتماعي» أو «روح التضامن». وهنا طبعاً يشير ابن خلدون إلى أن مفهوم العصبية بهذا الشكل إنما يكون عند القائل البدوية التي تعيل بطبيعتها إلى التضامن والتماسك بفعل الظروف المختلفة التي تعيشهما بشكل اندماجي كلئ.

لكن من الصعب الإشارة هنا إلى أنه ليست القبائل منساوية في العمل إلى السلطة، وبعضاً على الأقل، وخصوصاً المترعرعون في البداية، لا يسلون إلى السلطة إلا في إطار آلية التي يعيشون فيها، أي السيطرة على القبائل الأخرى من غير تشكيل للدولة أو الملك بالمفهوم الخلدوني.

يشترط ابن خلدون في البعد الاجتماعي لمفهوم العصبية النسب الواحد حتى تثبت الشركة ويصدق التدفع والندود عن الحمى. هنا يتجلى معنى العصبية في مسألة التمسك الاجتماعي. لكن التعطيل الديناميكي لا يكتفي بهذا المعنى، إذ إن هذه العماراة غير كافية، لــ أنه حين تكون العصبية أقوى محركة، تصبح نقيضاً للعصبية المحبة على روابط الدم، التي ليست سوى شكل الآلة في مرحلة البدائية. من هنا يرى عبد الغني مغربي أن للعصبية مستويات، منها الاجتماعي ومنها الاقتصادي - السياسي الذي يستلزم إنكار مذهب المساواة الخاص بأفراد القبيلة وإخضاع أفراد القبيلة لنظام تسللي قوي، ضروري لبروز العصبية^(٢).

يستلزم هذا النظام المتسلسل وجود زعيم ليس محترماً فحسب، وإنما هو محظي الجانب، يعتمد على أسرته (عقبته). وهنا يجب ملاحظة أن العصبية على هذا المعنوان ما زالت غير قادرَة على أن تشكل العمدة الفكري للدولة، ولكنها تعتبر الوسيلة التي لا بد منها لبناء الدولة. ولذلك يضيف عبد المجيد

(١) أبو زيد عبد الرحمن بن محمد بن خلدون، المخطبة (بيروت: دار الكتاب اللبناني، ١٩٨٩)، ص ٣٦.

(٢) عبد الغني مغربي، الفكر الاجتماعي عند ابن خلدون، ترجمة محمد الشريف دالي حسين (تونس: الدار التونسية للنشر، ١٩٨٧)، ص ٢٤٦.

مثري، ولكن يكمن لهذه العصبية وجود حفيظي، مقاوميم آخرى كالربابة والحسب والرلاء^(٣).

إن السلطة التي يمارسها شيخ القبيلة هي سلطة الأمر الواقع أو سلطة القانون المستند إلى الأعراف العنائية وليس القانون الوضعي، من هنا [مكانية وصولها إلى] سيادة حقيقة تتعانى مع تصور العصبية وفق ابن خلدون الذي يقول في شيخ القبيلة إنه «لا بد أن يكون متعلماً عليهم بذلك العصبية... وهذا التغلب هو الملك، وهو أمر زائد على الربابة، لأن الربابة هي سرود وصاحبها متبع وليس له عليهم فهر في أحكامه، وأمام الملك فهر التغلب والحكم بالقاهر، وصاحب العصبية إذا بلغ إلى ربه طلب ما فرقها... فالتأمل الملكي غاية للعصبية، ثم إن الفيل الواحد وإن كانت فيه بيوتات مفترقة وعصبيات متعددة فلا بد من عصبة تكون أقوى من جميعها تعليها وتستبعها وتلتحم جميع العصبيات فيها، وتصير ذاتها عصبية واحدة كبيرة»^(٤).

يمكنا أن نستخلص مما كتبه ابن خلدون بعضاً من صفات شيخ القبيلة، المتعلقة بالسلطة أو الواجب توفرها في الشيف، وفي مقدمة هذه الصفات القوة والاستبداد حتى يتضمن له بهما من خلال العصبية تأسيس دولة أو إمبراطورية.

لذلك فإن التماست الاجتماعي السياسي على فراحة العصب لا يحد العصبية بالمعنى السياسي لكنه شرط من الشروط التي يجب توفرها لتمكن العصبية من الظهور والأنوز. ويؤكد تركي علي الرياعي، على المعنى السياسي لنظام التبني عندما يقول: إن القبيلة جسم اجتماعي دقبن التوازن الذي يظهر جلياً من خلال نظام القرابة الذي يشكل قاسماً مشتركاً للبداوة العربية، إذ إن نظام القرابة كنظام سياسي يظهر لنا يوضح أن بنية المجتمعات النسيبة هي بنية سياسية، امتداداً إلى دراسته حول عشرة «البر عاصي»^(٥).

(٣) المصدر نفسه، ص 317.

(٤) ابن خلدون، المصدر نفسه، ص 224 - 225.

(٥) تركي علي الرياعي، « نحو تأثير إنشاء لرامنة المجتمع الدولي: نبيلة علي، نسودجاء، الاجتهاد، السنة 4، العدد 17، (شريف ١٩٩٢)، ص ١٦٥ - ١٦٦.

ثانياً: لماذا القوة والاستبداد؟

بالنظر إلى السلف الخلدوني نجد أن القوة والاستبداد، شرطان هبروريان لتأسيس الملك الذي هو غاية العصبية كما مبقى وأشارنا. ولذلك يتبعد ابن خلدون هذه الفكرة «العصبية عابتها الملك» عن القبائل التي يتبعها في المجمع، إذ إن أمر إد هذه القبائل يعنيون حياة مدانية إلى أقصى حد متراقة مع نمط إنتاجي مختلف كل الاختلاف عن غيرهم. وفي هذا النمط من الحياة تسود روح التعزز بشكل كبير والتي لا يمكن الجماعات التي تتبعن بهذه الصفة أن توسيس دولة، ولا يعود ذلك إلى كونها غير مؤهلة بل إلى طبيعة النمط الإنتاجي المختلف الذي أشرنا إليه. وفي ذلك يقول ابن خلدون^(٦)... والقدر مكان التطفف والتفاف^(٧).

أصف إلى ذلك أن مثل هذه الجماعات إنما تحكم ربها اعتبارات الأخلاقية هي ممارسته السلطة، ووجوده على هذا المنوال يصبح ملزماً، وفق مغربي، للديمقراطية الخاصة بسكن القبيلة ومبدأ المساواة في الحب^(٨).

في مثل هذه البيئة لا يمكن أن يستحمل أحداً أحداً، وهو أمر يمود بالضرورة إلى العامن الاقتصادي حيث لا يتوافر ما يسمى بفائض الإنتاج (المزرونة) لا على صعيد المرعى ولا على صعيد توفر العاء، مما يحضّهما لعبد السلكية الجماعية، وهذا ما يترتب عليه حق الانتفاع بالنسبة ذاتها بين أفراد هذه الجماعة، وهو ما يشير إلى الحرف والمهارات ذاتها. وهذا كله لا يتنافي مع فكرة ابن خلدون عن العصبية والملك التي تفترض وجود عصبية قوية تسيطر على عصبيات أخرى وتستعملها لأن قبائل الولاء جميعها مستقلة، وحيث يستأنر الرعيل وعصبيته من بعد بالغاتهم والتراثات، ويرجع التمرّر التisser على الآخرين على شكل اعطايا، كما سبق وذكرنا، أصنف إلى ذلك لأن ظاهرة الاستغلال هذه تزيد الغنى غنى، الغنى الذي يوظف دائرياً في السلطة، ويزداد الشيخ - الرئيس، غنى وسلطة، ظالماً حافظ على عصبيته، وهو أمر مستحد وفق ابن خلدون. إذ إن الرئيس غالباً ما يستقوى بالآخرين على عصبيته

(٦) ابن خلدون، المصدر نفسه، من ٢٩٦، والتطفف والتفاف يعنيان الحرج والشعب، وكلاهما لا يهدان في تأسيس دولة.

(٧) مغربي، الفكر الاجتماعي عند ابن خلدون، من ١٥٦.

وخصوصاً الأشخاص الذين ينزعون الشربة والسلطة، وهذا ما يعتبره ابن خلدون بداية صعف العصبية واهيئر الدولة لاحقاً.

من المفيد الإشارة هنا إلى تداخل العوامل الاجتماعية والاقتصادية في إنتاج السلطة في المجتمع الفيلي، بضاف إلى ذلك الصفات الشخصية التي يتحلى بها الرعيم أو الشيخ، ولا المرض الاجتماعي وحده يقرر، ولا الصفات وحدها، وإن وجدت، تقرر مائة المتيبة أو الرعامة الفيلية، ذلك أن للمجتمع الاجتماعي، وأنا أقصد هنا النسب، أمر ضروري للسلطة وتوسيعها، فالامتثال لأوامر الشيخ يفضل انتقامه إلى أسرة تتبع الشرف، وتبعد هذه المسألة مهنة جداً في السلطة الفيلية، وأعلى مراتب الشرف وفق الذعنية الفيلية هي من توارثوا المجد حتى الجد الرابع وفق الحديث: تشريف ابنها الكريم ابن الكريم ابن الكريم يوسف بن عقبو بن اسحاق بن يبراهيم، وهي إشارة إلى أنه يبلغ السجد^(٨). وبالطبع فإن المجد وفق هذا التشكيل إنما قبل في العرب، كما يقول ابن خلدون^(٩).

يبين لنا مما نقدم أن العصبية التي تساعد على بناء وتأسيس الدولة هي عبارة عن التوازنة بين النماذج الاجتماعي والانجام الاجتماعي من جهة وبين علاقات التبعية وسيطرة الرعيم، وهي تبعية صبية غير مصرح عنها لأن الرعيم لا يستطيع أن يتعالى على أفراده وعن عصبيته لأنه بمحاجة إلى هذا الانجام وهذه العصبية، وكذلك فقد يبين لنا أن حصول العصبية على غايتها (الملك) إنما يكون بالاستبداد أو بالمعاظمة على حسب ما يسمى انوقت المقارن بذلك.

ولأنها تتم على هذا السور فقد أطلق عليها اسم «القلب الخلدوني»، كذلك أن القلب لا يكون إلا بالغوة.

ثالثاً: العصبية والدين

نكن وبما أتنا تتحدث عن العصبية عند العرب بمعنى الخلدوني، فإنه من المفيد الإشارة إلى أن ابن خلدون قد ربط بين العصبية والملك وبين

(٨) ابن خلدون، المصدر نفسه، ص ١١٢.

(٩) انظر مائة ابن خندر نقلأ من كبرى في الميراث الذين توارثوا سجد إنما لا حتى الجد الرابع لم يجد إلا القبيل منها، المصدر نفسه، ص ٤٦.

وجريدة الوازع الديني، واعتبر أن العرب لا يحصل لهم الملك إلا بمحضه دينية من سلالة أو ولادة أو أثر عظيم من الدين على العملة. يقول ابن خلدون في هذا المجال: «إذا كان الدين بالسلالة أو الولاية، كان الوازع لهم من أنفسهم وذهب حلق الكبير والمناسة منهم، فسهل انتقادهم واجتماعهم»، لأن الدين وفق ابن خلدون مذهب للخلفة والأئمة وأزعج عن التحاكم والتنافس، من هنا يرى ابن خلدون أنه: «إذا كان فيهم النبي أو الخليفة الذي يعنفهم على القيام بأمر الله ويتعصبون منهم مذمومات الأخلاق، ويأخذون بمحضدها، ويولف كل منهم لإظهار الحق، تم اجتماعهم وحصل لهم التغلب والملك»^(١٠).

ينشأ عن ذلك قيام تحالف بين العصبية والدين. فالعصبية تحمي الدعوة الدينية، والمسلمون يعطيون العصبية الدعوية. ولنا في الدعوة الإسلامية خير مثال على هذا التلاحم بين العصبية والدين، يورد ابن عبد ربه في العقد الفريد حديث عن النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ) يقول فيه «إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْخَلْقَ لِيَعْلَمُوا مِنْ خَلْقِهِ، وَجَعَلَهُمْ فِرَقاً فَجَعَلَنِي فِي خَيْرِهِمْ فِرْقَةً، وَجَعَلَهُمْ قَبَائلَ فَجَعَلَنِي فِي خَيْرِ قَبَيلَةٍ، وَجَعَلَهُمْ يَهُوتَنَا فَجَعَلَنِي فِي خَيْرِ بَيْتٍ، فَأَنَا خَيْرُكُمْ بَيْتًا وَخَيْرُكُمْ نَبَأً»^(١١). لقد أخذ الأمر مسحراً، أي حماية العصبية للدعوة الدينية تيسّر فقط زمن حياة النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ) وإنما استمر بهذه فبعد وفاته، وعندما كان الأنصار يحاولون مبايعة سعد بن عبيدة وجاءهم أبو بكر وعمر، قال أبو بكر: «إن عن المهاجرين، أول الناس إسلاماً وأكملهم حباً... فتحن الأمراه وأئمه الوزراء، لا تدين العرب إلا لهذا الحنف من قريش»^(١٢). وعندما برأ عرب أبو بكر الخلافة سال وانده أبو قحافة قبل معرفته بمعيادة ابنه من ولئن الأمر بعده؟ أي بعد الرسول فأجيب ابنك أبو بكر. فقال أبو قحافة: فرضت بذلك بيتو عبد مناف؟ فقبل له: نعم فقلت: لا مانع لما أعطي ولا يعطي لما منع الله»^(١٣).

إن التحالف بين العصبية والدين وخصوصاً عند العرب يدور وكأنه أمر لا مفر منه، لكن يمكن تفسيس العوامل الدينية التي تزكي العصبية التي

(١٠) المصدر نفسه، ص ٢٦٦.

(١١) أبو عمر أحمد بن محمد بن عبد ربه، العقد الفريد (بيروت: دار الأدلع، للطباعة والنشر ١٩٨٢)، ج ٤، ص ٢٦٦.

(١٢) المصدر نفسه، ص ٢٧٢.

(١٣) المصدر نفسه، ص ٢٧١.

يستحضرها ويستخدمها الشيخ - الرعيم بغية تحقير المزيد من النصوص الممثل في الشعور بالانتماء إلى النسب ذاته الذي ينتهي إليه أفراد الفيلة وغاية التأكيد على التلاحم إلى قسمين: نسبية ومذهبية.

في ما يتعلق بالعوامل الأولى النسبية، فإن الشيخ يحاول بجمع الوسائل أن يستد لشجرة نسبه، حتى ولو لم يكن عربين الأصل، إلى سب الرسول أو إلى أحد الصحابة. وهو غالباً ما يتوجه في ذلك. وللهذا السب ربما وجدت الكثير من الترجم وكترة النسابين. وقد استمرت هذه المسالة، أي محاولة البرهنة الاتساب إلى نسب مشهور، فذكر ابن خلدون الذي يعطي مثلاً بذلك عن عمار بن زيان مؤسس الدولة الزبيانية (أو دولة عبد الرواد)، حيث لجأ بعض التراجم، وسعياً وراء عطايا الأدارسة إلى إل العاق نسبه بالأدارسة المتعددين من نسب الرسول (عليه السلام) مما جعله يرده على ذلك بقوله: «أما الفتى والملك فلننها بهما لا بهذا النسب، وأما نعمهما في الآخرة فمربود إلى الله»^(١).

بالنسبة إلى الفكر الخلودي والمعتمق بالعوامل الدينية الأخرى المذكورة للحصرة، فإنها ذات طابع مذهبية متعلقة بحسب ابن خلدون بالبدعة الدينية التي قد تؤدي في ما تؤدي إليه إلى وضع كتب مستحالة ليستخلص أن الدعوة الدينية تزيد الدولة في أصلها قوة على قوة العصبية، مشدداً على أن الدعوة الدينية إنما يتم استحضارها من قبل السلطة والسلالة المترتبة على عرش السلطة عندما تضعف.

إذ القول بأن الإسلام قد أثر بوصفه نبيطاً من انبطاط الحكم في الانهيار النهائي لنموذج التنظيم الاجتماعي السائد والقائم على القرابة القبلية^(٢)، فيه شيء من الصبالغة، لأن صاحب هذا الرأي يعود ليعرف «أن النظام الاجتماعي الإسلامي لم يستأصل التموج الفيلي استئصالاً جذرياً حين يعتبر المجتمع الديني بأنه أنه يعيش برأسها السب»^(٣)، وتعده من الأجرد القول إن الموجف التقليدي الاجتماعي الموجود ما قبل الإسلام. قد التقل واستمر ما بعده،

(١) ابن خلدون، المصادر نفسه، ص ٢٧٦.

(٢) خلدون النقيب، في البدء كان العرماج: جدل الدين والإثنية: الأمة والطيبة عند العرب (بيروت: دار الحسان، ١٩٩٧)، ص ٨٢.

(٣) حول التحالف الديني، السياسي بين محمد بن عبد الوهاب والأمير محمد بن سعود عام ١٧٤٠، انظر: ابن الياسبي، الدين والدولة في المملكة العربية السعودية، ط ١ (بيروت: دار الساقى، ١٩٩٠)، ص ٣٨.

وذلك المروج السياسي المحتل في السلطة ونوعيتها وأساليب حلها، وقد أصعدت جميعها ملامع بارزة في المجتمع الجديد، فتحالف المصالح بين الدين والقبيلة استمر معتمداً الأسلوب ذاته، ونحن إذ نذكر تحالف الوهابية (مذهب ديني) مع آن سعود، أو الوهابية في اليمن أو السنوسية في ليبيا والإدريسية في المغرب، إذ نذكر ذلك فلتتأكد على أن هذا النوع من تحالف إنما يتجاذبه قطبان: ديني وسياسي.

يشمل القطب الديني بمحاجب المذهب الذي يريد نشر تعاليمه على أكبر مجموعة بشرية، وهو ما يتم بطريقتين هنا الإقناع والسبب. أما القطب الثاني، السياسي، فهو يرى أيضاً في العامل الديني ما يقوى مركزه بين القبائل عن طريق الأخضاع أيضاً.

فالسلطة السياسية تدرك تماماً ما ردده ابن خلدون عن دور الدين في توحيد القبائل. و بذلك عمدت منذ البداية إلى تعميم الشعور الديني، وهو ما لاحظه وأدركه بعض المؤرخين الغربيين حين أدركوا أن الشعور الديني هو الشعور الوجودي الذي يضم التضامن، حيث ليس هناك حرمة أشد وأنظر من تلك التي تقوم على أساس الدين، أي تلك التي تأخذ شكل حرب مقدسة.. هذا من الناحية النظرية، حيث تمنى سلطة الإمام إلى كل المسلمين لكنها تشمل عملياً القبائل التي تصنّي باسمه فقط^(١٦).

وهنا نجد أن القبائل العربية قد تأرجحت من حيث الاتباع، بين الشعور، شعور الانتماء القبلي وشعور الانتماء الديني، حيث تتوحد كل الفرق والقبائل على المستوى الديني - المقداسة وتشعّي كل الحدود العربية التي تفصل القبائل فيما بينها، وكذلك تلك التي تفصل فرق هذه القبائل الواحدة عن الأخرى. إلا أن المقدس يشكل أحد أبعد الحقول السياسي ابتعث بزور الأعيان سلطتهم وامتيازاتهم بال ولو بوج (عن أضرحة الأجداد إلى درجة اعتبار استراتيجية المقدس تخضع لنفس متضيّبات استراتيجية السياسي^(١٧)).

تجلى هذه المتضيّبات المتعلقة بالأعراف المشتركة في موقفين لرجال الدين. الموقف الأول موقف ميداني حيث يعتبرونها ممارسات جاهلية، أما

(١٦) رحمة ببرقة، الدولة والسلطة والمجتمع (بيروت، دار انطاكية، ١٩٩١)، ص ٢٦.

(١٧) المصادر نفسه، ص ٥٠.

ال موقف الثاني فهو موقف تسامحي تنازلي وفق مبدأ الضرورة الذي يحمل من علماء الدين يقولون بالظاهر المعرفة^(١٩).

رابعاً: أهمية العصبية ووظائفها

تشكل العصبية نقطة ارتكاز التنظيم الاجتماعي عند العرب اطلاقاً من كون هذه البنية لا تزال تقليدية وإن اختلفت بالشكل، فهذا النوع القديم للبنية الأبوية لا يزال مستمراً في المجتمعات العربية، التقليدية منها والحديثة، حيث تصبح القبلية أخصوصية أساسية يستحبون بذونها فهم الطبيعة المتعجزة للأبوية العربية المستحدثة^(٢٠)، ولذلك فإن دينامية البنية القبلية الأكثر قدرة على إنتاج فوائد عديدة لأنها كذلك فإنه يتراوح للكثير من الناس أن العصبية ذات دور إيجابي في التنظيم الاجتماعي من خلال تشديدها على أواصر التحمة المعيدة أيضاً في عملية الضبط الاجتماعي، لكن للعصبية وظيفة في هذا الإطار من الأهمية بمكان، وفي الوقت ذاته على درجة حرارة من الخطورة، تتلخص هذه الوظيفة يكون العصبية تقوم بدور الفصل بين الآباء والأخرين، ومع الأخذ بعين الاعتبار عدم وجود للأنا الفردية في البنية الاجتماعية التقليدية يتعدد الآخر أيضاً^(٢١).

يشق عن هذا التعريف وظائف أخرى للعصبية متداخلة في ما بينها، حيث يستحصل معها انفصل بين هذه الوظائف التي تتعدد لتطال مختلف المجالات الاجتماعية والثقافية والاقتصادية والسياسية.

وعلى هذا الأساس ينظر إلى العصبية القبلية وفق رؤى فكرية متعددة وصفت بالسلفية يأتي في مقدمتها السلف الخلودي ثم السلف الماركسي والسلف الاستشراقي والسلف الانساني والسلف الإسلامي، بالإضافة إلى نظرية سلطة المركزية^(٢٢).

(١٩) حول العلاقة بين السلطة القبلية والسلطة الدينية، انظر: غسان الخالد، النخبة القبلية في المشرق العربي (طر. مجلس بيروت ومتكلة الجامعة، ١٩٩٦)، ص ٣٥١.

(٢٠) هشام نرمي، «النظام الأبوية وأشكاله المختلفة في المجتمع العربي»، نعلمه إلى العربية محضراً شريحاً (بيروت: مركز دراسات الرؤادة العربية، ١٩٩٧)، ص ٤٧.

(٢١) انظر في هذا الميدان: المصطفى، تجذر ثقافة، ص ٣٩.

(٢٢) للتوضيح في هذا المجال انظر في اسلوب اتفكريه تمسّك ثقافة غير الرباعي، منسوّب إلى انسنة دراسة المجتمع الدولي، قيلة على نموذج، ص ١٦.

لكل سلف من هذه السلفيات رأيه في مسألة العشيرة والسلطة لدرجة أن البعض يرى في العلاقات السياسية المترتكزة على بنية النسب علاقات شوروية وأن القرارات التي تتخذ في العشيرة، إنما تتخذ بالتشاور بين أوجهها وأصحاب المقامات لأن لكل شخص داخل العشيرة مقامه. مع الإشارة هنا إلى أن المقام مرتبط بالجاه. لكن صاحب هذا الرأي يعترض بعدم الاعتراف الكلي لعلاقات السيطرة والانخساع، إذ أنه مع المقام ثانية السلطة والامتياز ومعهما ثانية إمكانية الاستطهاد^(٢٢)، حيث يبرز دور ميكانيزمات فعالة للحد من السيطرة والاستطهاد^(٢٣)، وهذا ما يجعله يبالغ في اعتباره أن بنية النسب العشيري هي بنية سياسية ديمقراطية. لأن هذا السلوك المسمى «دسترياطي» إنما يكون عند العشائر التي تبتعد في «النجمة». ولا تعمل عصبيتها على تحقق الملك وفق النظرة الخلدونية. في هذه النوع من المجتمعات القبلية يمكن الجواب عن السؤال الذي طرحته «بيار كلاستر» حول عدم وجود ملك على الفيلة، بل يوجد زعيماً^(٢٤).

إذن، بين ابن خلدون وبيار كلاستر رؤية فكرية مختلفة عن السلطة في المجتمعات القبلية. وإذا جاز لنا اعتبار الرعامة في العشيرة «اعتشاراً وليس امتيازاً»، لأمكننا القول عندها إن مثل هذه المجتمعات لا تعرف التفسيمات الطبقية ولا تعرف الامتيازات المتعلقة بالحب والشرف المرتبط به، ولأنه كل فرد من أفرادها أن يصبح زعيماً وهو ما لم يتحقق على مر التاريخ لدى القبائل العربية [لا في ما ندو بعثت لا يعكتنا اعتباره القاعدة]. وحتى في بعض الحالات حيث يسيطر أمير الحرب على السلطة وينسج لنفسه جاهًا وينصب نفسه زعيماً، فإن ذلك يعتمد على القوة التي ستكون السووج المحموم به لاستمرار زعامته ..

إذ اعتبار المجتمعات النسبية القديمة تحضن نفسها كمجتمعات سياسية ضد الاستبداد أو ضد ظهور المستبد، حيث يتباين هنا الاستبداد والملك،

(٢٢) جورج مالانديه، الأنثروبولوجيا السياسية. ترجمة علي المصري (بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، ١٩٩٠)، ص ٥٦.

(٢٣) الرابع، المصدر نفسه، ص ١٧١.

(٢٤) بيار كلاستر، مجتمع الأصول، ترجمة محمد حسنين دكروب (بيروت: المؤسسة الجامعية للنشر، ١٩٨١)، ص ١٥٩.

ربما كان موجوداً في القبائل التي درسها بيير كلاستر (Pierre Clastres) وهي بالتأكيد مختلفة عن القبائل العربية. ذلك أن بيير كلاستر يعتبر أن الزعيم لا يحوز على أي نفوذ أو آية ملحة قسر ولا على آية وسيلة لاعطاء الأوامر، وانطلاقاً من ذلك يعتبر أن الزعيم ليس قائداً مستدعاً، كما ينظر إلى الزعامة على اعتبارها أنها ليست مكاناً للسلطة، لأنها، وهي كل مرة يحاول الزعيم أن يصبح سيداً، تحول عنه القبيلة^(٢٦)

لأن الزعامة عند بيت امياز بل هي اعتبار وقدرة، وأن المجتمعات القبلية تمثل بين حقل الكلام وحقل السلطة، فإنها تقدم فضاعة عدم تحوز زعيمها (وحل الكلام) إلى مستبد^(٢٧). وهنا يخالف كلاستر ابن خلدون في اعتبارها (البداوة) أصل الدولة، لأن الدعاوة عند ابن خلدون إنما تقوم على العصبية كما سبق وأشرنا، وإن غاية هذه العصبية هي الملك، والملك لا يكون إلا بالاستبداد.

قد يتجلى هذا الاختلاف الفكري لدى القبائل العربية بظاهره ميزة التاريخ العربي ما قبل الإسلام وما بعده. هذه الميزة هي ميزة الحرب والحقيقة أن هذه الميزة مبنية على الوخيمة الأساسية للعصبية التي أشرنا إليها سابقاً، وهي الفصل بين الآنا والأخر الذي على أساسه تتحدد العلاقة مع هذا الآخر. فالقبيلة هي كيان اجتماعي أيديولوجي، قاد للحرب وطيفين: الأولى التوحيد الداخلي للمقيدة من خلال استحضار العصبية، والثانية هي التمايز عن الخارج. وهنا أيضاً تختلف المفكرة سمير أمين في اعتبار المجتمعات القبلية مجتمعات سياسية، حيث إن السياسي هو الذي يحدد الاقتصادي وليس العكسي^(٢٨)، إذ إن التمايز بين العوامل السياسية والاقتصادية أمر معقد. ذلك أن هذه المجتمعات هي مجتمعات انقسامية، وغالباً ما يكون الاقتصاد هو العامل الأساسي في الانقسام، من غير أن تلغى عوامل جغرافية تحدد طبيعة هذا الاقتصاد، أو اجتماعية أو حتى سياسية. هذه العوامل مجتمعة هي أسباب تؤدي إلى الانقسام وبعد أن السلطة ضرورة حتى في هذه المجتمعات، لأن

(٢٦) المصدر نفسه، ص ٢٠٢.

(٢٧) المصدر نفسه، ص ١٦١.

(٢٨) سمير أمين، الطبقة والآمة في التاريخ وفي المرحلة الامبرالية، ترجمة هنريت عبودي، سلسلة السياسة والمجتمع (بيروت: دار الطبقفة، ١٩٩٤)، ص ٢٤.

السلطة كما يقول بالاندیه هي صفة ملزمة لكل مجتمع لأنها (السلطنة) تبرر كضرورة للحفاظ على القبيلة وتنشأ من ضرورة مكافحة كل قصور يعرضها للعرض^(٢٩)، وهذه السلطة ليست مفرغة من الإكراه إلا في المجتمعات التي وصفناها سابقاً، والتي لا تسعى عصبيتها إلى الملك. لكن وحتى في هذه المجتمعات أيضاً، فإن التفاوت الاجتماعي القائم على النسب والاتصال، والتفاوت في العادة والعرب وغيرها، يجعلان من هذه التفاوتات التي تنشأ في تسلق المساواتي الذي يفرضه النسق الاجتماعي بالدرجة الأولى، يجعل منها تعبيراً عمومياً وشكله هو الأكثر تبسيطـاً، ذلك أن التفاوت هو شرط من شروط ظهور السلطة، وهو شرط من شروط استمرارها. وإذا كان البعض يرى بأن العنكبوتية الداخلية للعشيرة تعمل بصورة فعالة للحد من حباـزة السلطة والإكراه وتكميس الثروات والذي بناء عليه يفسـر غياب الإقطاع عن المجتمعات القبلية وغياب التفسيـمات الـطبـيقـية كما عرفـها الغـربـ، ومن المنـفـورـ المـارـكـيـ، يـبـدوـ أنـ هـذـاـ الرـأـيـ قدـ أـنـهىـ كـلـ الغـرـارـقـ وـالـتـفـسيـماتـ الـاجـتمـاعـيـةـ التيـ عـرـفـهـاـ القـبـيلـةـ الـعـرـبـيـةـ، كـماـ تـنـاسـىـ عـلـىـ الـأـقـلـ مـسـئـةـ أـنـ الـصـرـاعـ عـلـىـ السـلـطـةـ فـيـ الـمـجـتمـعـاتـ الـقـبـيلـةـ إـنـهـ هوـ محـصـورـ بـالـأـقـرـبـةـ الـفـرـقـيـنـ وـضـمـنـ ثـانـيـةـ سـتـيرـ إـنـهـاـ لـاحـدـ، وـهـذـهـ ثـانـيـةـ تـبـعـدـ حـتـىـ الـأـقـرـبـةـ الـعـدـيـنـ.

إن عدم وجود نظام إقطاعي، رغم حباـزة الشـيوـخـ (عشـيرـةـ طـيـ) الأـمـلاـكـ الـوـاسـعـةـ، يـجـعـلـنـاـ لـأـنـ رـاـفـقـيـ الـمـؤـلـفـ عـلـىـ أـنـ النـسـقـ الـسـيـاسـيـ لـلـقـبـيلـةـ الـذـيـ يـغـوـمـ عـلـىـ الـمـاـوـاـيـةـ هـرـ إـنـذـيـ يـمـنـعـ تـبـورـ الـإـقـطـاعـيـ كـمـرـحـلـةـ تـارـيـخـيـةـ منـ مـراـحلـ تـفـورـ الـمـجـتمـعـاتـ وـمـنـ الـمـنـظـرـ الـمـارـكـيـ^(٣٠). إـذـ ذـكـرـ يـعـنيـ إـسـفـاطـ لـلـمـفـاعـيمـ لـبـيـ إـلـاـ. وـعـلـىـ إـسـقـاطـ هـذـهـ تـوـقـنـاـ فـيـ لـسـنـ مـرـفـيـ وـأـخـطـاءـ نـعـيـنـيـةـ توـصـنـاـ إـلـىـ اـسـتـجـاتـ خـاطـئـةـ، كـمـفـهـومـ الـدـيمـقـراـطـيـ الـذـيـ نـحـنـ بـصـدـهـ تـحـلـيـلـهـ فـيـ الـفـصـلـ الـخـامـسـ، حـيـثـ بـحاـولـ مـعـضـمـ الـمـكـرـيـنـ الـحـدـيـثـ عـنـ الـدـيمـقـراـطـيـ فـيـ الـمـجـتمـعـاتـ الـعـرـبـيـةـ فـيـ إـطـارـ عـمـلـيـ إـسـفـاطـ مـفـاهـيمـ غـرـبـيـ، مـتـاسـيـنـ الـاـخـتـلـافـاتـ الـكـبـيرـةـ فـيـ الـمـنـ اـحـتـمـاعـيـةـ الـمـجـتمـعـ الـعـرـبـيـ وـعـامـلـ آخـرـ مـسـاعـدـةـ كـالـدـيـنـ هـنـلـاـ.

(٢٩) بالـانـديـهـ، الـأـنـدـريـوـلـوـجـيـ اـنـبـلـ، صـ ٢١٤ـ.

(٣٠) الـرـيـعـوـ، مـحـرـ تـأـسـيـسـ إـنـسـانـةـ اـنـسـاخـ الدـوـيـ، قـبـيلـةـ جـنـ، سـرـدـحـاـ، ٤ـ، صـ ١٥١ـ، وـاقـرـ حـولـ الـتـفـسيـماتـ الـاحـتـمـاعـيـةـ فـيـ قـبـيلـةـ الـعـادـ، الـذـعـيـةـ الـقـبـيلـةـ فـيـ الـمـشـرقـ الـعـرـبـيـ، صـ ٤٣ـ.

قادت عملية الإسقاط المشار إليها إلى بعده، فذكر عن الفيلة العربية التي لا تزال تحافظ سيرتها الاجتماعية القائمة على المقصبة. من هنا نجد أن معظم الكتابات التي شاولت القبيلة العربية قد اعتبرتها عائقاً في وجه المحدثة. وبهذا المعنى يحاول البعض نقل هذه البنى التقليدية إلى البنى الحديثة المعروفة في العرب وهو ما يحول القبيلة إلى ما يشبه التنظيم المدني، خاصة وأن القوى المعادية لlama العربية تهدف إلى تعزيز الانتماءات القبلية والطائفية الاقليمية بين أبناء الأمة، بالإضافة إلى دراسة غواص إسحق الخوري عن الفيلة والدولة في البحرين التي منبر إليها لاحقاً حيث بري في القبيلة عائقاً في طريق الوحدة السياسية وفي طريق التنمية، وتذهب دراسات أخرى كدراسة سعد الدين إبراهيم إلى اعتقاد أن صراعاً خطيراً لا يزال موجوداً بين القبيلة والدولة، وأن القبيلة تعمل على إعادة إنتاج نفسها والمحاكمة على نفسها في إطار هذا الصراع الخفي.

في الواقع، ومن خلال معظم الدراسات التي تناولت القبيلة العربية، نبين أن القبيلة العربية هي نظام أيديولوجي معرفي ذات صفة شمولية، وهذا ما يفرض علينا عدم الفصل بين مختلف العوامل الاجتماعية والثقافية والاقتصادية والسياسية التي تعطي هذا النظام أبعاده الحقيقة، والتي تعمل وفن ميكانيزمات معينة للمحافظة على المستطاع عن هذا النمط الأيديولوجي - المعرفي الذي يقوم في الأساس على المقصبة بالمعنى العلديبي، مع التركيز على هذا المعنى ولا يتفاوت هذا الفرط، أقله لدى القبائل العربية، مع بالاندیه الذي يرى أن الدراسات الإنسانية للمجتمعات السياسية الإفريقية تظهر أن هذه المجتمعات تمارس السياسة أفضل مما^(٣١) وإنطلاقاً من هذه الرؤيا يتغير تركي الريسعو إلى جهة انسانية للفيلة العربية على أنها لا تزال تسبّب بكثير بنية الكثير من الأحزاب السياسية الموجودة اليوم في وطننا العربي، لأنها بنية مغترحة عن كل تعلبات العامل السياسي والديمقراطي^(٣٢).

يفرض علينا الواقع في الحقيقة وعند الحديث عن القبيلة العربية فهو

(٣١) جورج بالانديه، السلطة والحداثة، جوار أسراء هاشم صالح، الفتوا العربي المعاصر، العدد ٤٤ (أكتوبر)، ص ٢٦، ٢١.

(٣٢) الريسعو، المصدر نفسه، ص ١٨٧.

الخلفيات الاجتماعية والدينية والاقتصادية والسياسية لذويها، لأن هذه الخلفيات تشكل المدخل الذي ولدته المواقف والقيم والأنماط وشكلت بالنتيجة التجسد العملي للمعرقة التي هي من الناحية المسوسيولوجية ليست محصلة للعقل فحسب، بل أداة من أدوات الحياة الاجتماعي، وهذا التجسد العملي هو ما أسماه فريديريك مترنوق «التزوج الشخصي - الاجتماعي»^(٢٣) تعريفاً لمصطلح *habitat* الذي صاغه بوردو^(٢٤). فمن الطبيعي أن يختلف هذا التزوج باختلاف الفئات الاجتماعية مما يؤدي إلى وجودها في موقع المقابل.

حسب رأيه، المقابل دائمًا هو الآخر، والأخر بالنسبة إلى القبيلة ليس الفرد إلقاءً، وإنما هو قبيلة أخرى، أو الدولة أو كانت مركبة أو غير مركبة. وعلى ضوء هذا الآخر تبني وتتحدد العلاقات الداخلية والخارجية، كما تبني السياسات المتعلقة بهذه العلاقات والتي ترغب دائمًا في المحافظة على اللحمة الاجتماعية ومنظومة التبادل الاجتماعي لأنه ليس هناك من قيم فردية لا على مستوى القبيلة ولا وفق المنظور الديني. ففي القبيلة والدين تذوب الآباء وفق مبدأ حس المشاركة الجماعي. وتصبح المصلحة مصلحة عامة عليها يُبنى نظام العقوبات في القبيلة، وعليها أيضًا تبني النظرية إلى الآخر وفق المنظور الديني، حخصوصاً إذا ما أخذنا بعين الاعتبار التحالف السياسي بين القبيلة والدين عند العرب. وهنا لا بد من الإشارة إلى أهمية العصبية التي تستحضر غالباً في الأزمات الكبرى حيث يجري استدعاءها والاحتضان بمعاذجها في التحديات التي تهدد التوازن الشخصي أو الاجتماعي، وفي هذه الحالة يمثل الدين أو العصبية طاقة تعبيرية هائلة لشحن المدخل الاجتماعي، وهو يمتلك سماحة لها ندرة استثنائية فعالة في معالج الصراعات وفي توفير المعاشرة والصمود^(٢٥).

إن القراءة العلمية الموسوعية المتخصصة تجعلنا برىء من خلال ما تقدم

(٢٣) فريديريك مترنوق، المعرفة المجتمع والتاريخ (طرابيشي، لبنان: جريرا، ١٩٩١)، ص ٦٣ - ٦٤.

Pierre Bourdieu, *La Chine pratique* (Paris Ed. Le minuit, 1980), p. 87.

(٢٤)

(٢٥) عبد العزيز عبد، مسوسيولوجيا الثقافة: «المفاهيم والإشكالات من الحداثة إلى المولعة» (بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، ٢٠٠٦)، ص ٢٣٩.

عن العصبية، أن ما يسمى بالمناخ الديمغرافي التي أشرنا إليها في الفصول السابقة لا تعد كونها ثقلة متعددة بالمعنى السياسي. وما شهدناه وشهده من هوامش في المحراب يبقى في إطار المسحوب به في ما توارثناه، وفي هذا الإطار تجدر الإشارة إلى أن أيام عملية إسقاط المفاهيم الغربية على المجتمع العربي لا تأخذ بالحسبان طبيعة البني الاجتماعية والدين وبالتالي أنظمة السلطة وأسائلها المتباينة عنها، حيالها توقفنا في التأمل فكري - معرفي، مرتبط بانطباعية المختلفة للمجتمع العربي. وانطلاقاً مما نقدم، وبينما عليه، ستحارب في الفصل التالي مقاربة المشروع السياسي في المجتمع العربي آخذين بعين الاعتبار طبيعة الاختلاف في البني الاجتماعية المشكلة لهذا المجتمع، مع الأخذ أيضاً في الاعتبار الذين من حيث بنية المعرفة الشمولية المكررة لنكثير من البني الاجتماعية التقليدية التي يعرفها المجتمع العربي والمترافق على القبيلة والعصبية القبلية والمتعارفة دائرياً معه، وهي مقاربة أمل أن تسلط الضوء على هذا الواقع المأزوم نظرياً وعملياً.

الفصل الخامس

السلطة في الذهنية القبلية

تحدثنا في الفصل السابق عن العصبية، وقلنا إن العصبية وفق ابن خلدون غايتها الملك، مع الأخذ في الاعتبار أنه ليس بالضرورة أن تكون هذه هي القاعدة لدى كل القبائل العربية. ذلك أن القبائل التي تبعد في نجعها قد لا تسعى إطلاقاً إلى إنشاء الدولة، من غير استبعاد أن تكون على علاقة مع الدولة، وبصرف النظر عن نوعية هذه العلاقة، لأن العلاقة بين القبائل والدولة المركزية محكمة بتنوع لا ثالث لهما هنا: إما التعايش أو التوتر. وقد عرفت القبائل العربية كلا النوعين في علاقتها مع الدولة المركزية منذ قيل الفتح الإسلامي وحتى انتهاء العلاقة العثمانية ونشوء الدولة القومية، وهي مستمرة حتى الآن على هذا المثال. ومن السهلة بمكان العثور على مثال الأمثلة التي تبيّن هذا المعنى، ذلك أنه حتى تاريخ الدولة العثمانية، فوز معظم الدول كانت تدفع الأموال لهذه القبائل لقاء استعمالها أو مداهنتها أو حتى لقاء الاستفهام بها على غيرها من القبائل.

لقد دفع معاوية للقبائل بمحنة استعمالها ونبيل مبزمتها وأحياناً بمحنة «ذكرتها» في ما يبيها، واستمر الدفع للقبائل في العهد الأموي كما هي العهدة العباسية وفي العهد العثماني كانت الدولة تدفع للقبائل لقاء حماية طريق الحج وتسهيل مرور الحجاج والقواعد التجارية، هذه الأمور ناتجة في التاريخ العربي وإن اختفت تأثيرات اللاحقين والمؤرخين. وليس هذا الاختلاف حول أسباب الدفع مرضع تساؤل ولا نسأله كانت تدفع الدولة المركزية للقبائل ما يشبه «المخوة» أو «القرابة» مرضع تساؤل، لأن هذا الأمر محدد بأهداف الدفع التي ذكرناها سابقاً على شكل «استمالة» أو «كسب» وذا أو «استفرا».

على نية أخرى أو تسهيل مروره، فوافل الحجج والقوافل التجارية. الحقيقة أن السائل الذي يضعه أذ يطرح هنا هو: لمن كانت تدفع الدولة؟ هل تدفع لكل أفراد القبيلة أم تدفع شخص واحد يمثل هذه القبيلة ومعرف به كممثل لهذه القبيلة؟ يقودنا هذا الكلام بالضرورة إلى الحديث عن السلطة القبلية وكيفية ممارستها وآليات المسئولية كما يقودنا إلى الحديث بالضرورة أيضاً عن الرعيم القبلي وصلاحياته. ذلك أنه إذا كانت الدولة المركزية تدفع للقبيلة فمن الضروري أن تكون القبيلة خاضعة لسلطانها، كما إنه من الضرورة بمكان أن يكون لهذه القبيلة رأس واحد وليس عدة رؤوس حتى لا يأخذ الصراع على السلطة داخل القبيلة صفة القاعدة والخضوع هو الاستثناء، لأن الحالة الأولى سبب من أسباب تفكك القبيلة في حين أن العكس يفيد في الوحدة والتماسك واللحمة، أو بمعنى آخر، يفيد في مسألة التفريط الاجتماعي، وهذه هي الصفة الغالبة على القبائل العربية.

أولاً: الشيخ - السلطة والدور

تعتبر الطاعة من أهم الأسس الاجتماعية التي تقوم عليها الحياة في الصحراء. وقد ذكر ابن شر أن فصل بن تركي كتب إلى أهالي عترة التميمي كانت خاصة لمسيطرة الإمام الوهابي مهدراً إياهم من مغبة العصيان ومذمراً إياهم بأسس الحياة الاجتماعية في الصحراء، كتب يقول إنه لا يستقيم دين إلا بجماعة ولا يكون جماعة إلا بالسمع والطاعة^(١). يبيّن أن أمرنا في الفصل السابق إلى أهمية التحالف القبلي - الذي ينبع من خلال العصبة، وسنحاول الآن التركيز على القسم الثاني من المعادلة الذي يركز على أن الجماعة لا تكون إلا بالسمع والطاعة. ذلك أن هذه المعادلة توشر للعلاقة بين أفراد الجماعة والجماعات الأخرى. إنها النظام السياسي للتنظيم الاجتماعي الصحراوي المتمثل بالقبيلة أو المثيرة^(٢).

من السهل ملاحظة التداخل القوي بين البيئة الجغرافية وانتظام

(١) محدث من عبد الله بن شر، عنوان المجد في تاريخ نجد (أبريل ١٩٧١)، ص ٣٦٤.

(٢) نسوان الحسان، التنهية القبلية في المشرق العربي (هراسن)، دار ومكانة الجامعة، ١٩٩٨، ص ٤٣٨.

الاجتماعي، وبالتالي التنظيم السياسي الذي يقرره المجتمع. فالتنظيم الاجتماعي متى كما أشار روبرت مونتاني في صورة عائلة رعوية موسعة من مهامها مقاومة الغزو وتأمين المراعي وغير ذلك^(٢). وهو ما يتضمن تقسيماً بسيطاً للعمل، كما يتضمن نظاماً سلائلياً متعملاً وتنظيمياً يقوم على مبادئ المساواة إضافة إلى الاستقلال الذاتي. لقد شكلت هذه المبادئ محور البحوث التي تناولت التنظيمات الفقيلة وإن ركز البعض على صنف واحد كالنفر العائلي أو النمط الاقتصادي أو السياسي. والحقيقة أن الفقيلة كل ذلك، وخصوصاً القبائل في المشرق العربي.

وعندما نقول إن الفقيلة العربية هي كل ذلك فذلك للتأكد على تداخل العوامل الجغرافية والاقتصادية والاجتماعية ومن ثم السياسة تداخلاً مشائكاً كالشبكة العنكبوتية. ذلك أن البيئة الجغرافية تقرّر تنظيماً اجتماعياً وتفرضه نسقاً اقتصادياً، وجميعها تتبع النظام السياسي المفترض وجوده. ويمكن هذه العناصر الداخلية وإجراءاتها على مستوى النظم الفقيلة أن تتعارج وكأنها مترابطة عضوياً إلى درجة أنها توحّي باستقلالية ثقافية بمعنى أنها محكمة بضرورات واستراتيجيات أبناء القبائل أنفسهم، بما هي «ذلك النظام السياسي» النتاج الذي يعيد إنتاج نفسه رغم بعض التغيرات التي تشهدها في مسألة النشاط الاقتصادي الشعري والجغرافية، ورغم العوامل المؤثرة في التغيير كوسائل الإعلام مثلاً. وهذا يعود إلى العوامل المشتركة إليها تنافياً والمشكّلة تماض الثقافية وتكتمل معها العوامل المحكمة للأيديولوجيا الفقيلة.

إنطلاقاً مما تقدم ينبغي دراسة مأنة السلطة في القبيلة، حيث لا جماعة إلا بالسمع والطاعة. وإذا كانت الجماعة معروفة (القبيلة) فلمن تسمى هذه الجماعة؟ ومن تطبع^(٣) في التضيّمات السياسية المعقدة تردد فوائين توّزع مصانع الناس وتصطف الأحداث وتجدرده، من خلال مؤسسات رقابية وأجهزة أمينة، وكذلك الصحراء، منها خواصها الخاصة، حيث تدين الجماعة للشيخ أو للأمير. ذلك أن سهوم الرئاسة لا تعرف الفهم السياسي الفقيلة. وشيخ القبيلة يمثل رأس الهرم في السلطة، ونكرى تكون أكثر دقة، وبما أن

(٢) وضاح شرار، الأهل والقبيلة: مقومات السياسة في السلطة العربية السعودية، المعرّف العربي (بيروت: دار الطبع، ١٩٨١)، ص. ١٦.

القبيلة تمتاز بقابلية الانقسام وأن التنظيم الاجتماعي والسياسي أكثر برداً في العشيرة فلماً ما سُنستَخدم من الآل فصاعداً مصطلح العشيرة بدلاً من القبيلة لأنه أكثر تعيراً من غير أن يشكّل ذلك أي فرقٍ من الناحية العملية.

ثانياً: صلاحية الشيخ

أود الإشارة أولاً إلى أن مسألة الشيخة من بُعدٍ مرتبطٌ بشكّل قويٍ بمفهوم الجاه والمُعوّل المُساعد على تحميله، وخصوصاً مسألة التب أو الأصل الاجتماعي والمستوى الاقتصادي، كما يقتضي من الأمر الإشارة إلى أن الجاه في الذهنية الفضلى هو الجاه الموروث. أما الجاه المكتسب كما في الدرونة فليضرّ له الأهمية ذاتها ولا الأعيان ذاته. ذلك أن الجاه الموروث هو الأكثر ديمومة والأكثر تقدّراً. ووفقاً للذهبية التفبالية فإنّ الشيخ هو وجيه بالقوة وبالفعل، ولكن الوجيه ليس شيخاً بالضرورة. ومن الملاحظ أن سلطة الشيخ في العشيرة تطال كلّ أفراده بما في ذلك طبقة الوجهاء، وأن هذه السلطة تصل إلى حد الامتياز. ذلك أن مساحاته تشمل مختلف جوانب الحياة الاجتماعية والسياسية والتربيوية والاقتصادية، فالشيخ هو المسؤول الأول في العشيرة وهو المسؤول الأول مع العشير الآخرى ومع الدولة المركزية، وهو الوجيه المطالب أولاً وأخراً بالمحافظة على قواعد العلاقات العامة داخل العشيرة وخارجها ولذلك أبسطت به مسؤوليات يمكن ذكرها كالتالي^(٤):

- ١ - حلّ العلاقات داخل العشيرة؛ وهو ما يأتي بمارس صلاحياته للمحافظة على عملية الضبط الداخلي.
- ٢ - حلّ الخلافات مع العشير الأخرى، أو إfferار التحالمات منها، وبالتالي فإن تحديد الخصم والصديق أمر منوط به، وهو ما يزيد في عملية الضبط الخارجي.
- ٣ - الشيخ هو ممثل العشيرة أمام الآخرين، أي العشير الأخرى، والسلطة المركزية، مما يجعله مسؤولاً عن الأفعال التي يقوم بها أفراد

(٤) تتمدّد في هذا التحديد على كتاب: *الذلة*، المصدر نفسه، ص ٢٢، وعلى منظره غير مشورة للباحث في الشؤون البدوية، مثير منصف ندوة سابقاً، خالد أسد: العشائر السورية (بحث غير منشور)، ص ٦٠.

عشيرته، كما يحدهه مسؤولًا عن تنفيذ الأحكام الصادرة بحق أي فرد من أفراد العشيرة.

٤ - للشيخ حق إعلان الحرب إذا ما انتهت مصلحة العشيرة ذلك، ويفرض هذا الحق على الشیخ استشارة شیوخ الأفغان ووجهاء العشيرة، وهذه المشورة غير ملزمة إلا أنها تقع في حالة الأديبيات العثمانية، بمعنى أنها واجب ما يجب، وما يقال عن الحرب يقال عن القتل وتوزيع الغنائم.

٥ - للشيخ حق حماية الضعيف وإجازة الدخيل (حماية سياسية - لجوء سياسي).

٦ - الشيخ وحده مخول باستقبال الضيوف الرسميين والعاديين.

٧ - جباية الغرائب لصالح الخزينة (خزينة الدولة المركزية) أو تقبيل ما تدفعه الدولة له لقاء استئلاة العشيرة، وبالتالي هو المسؤول عن إعادة توزيع هذه الأموال.

هناك صلاحيات أخرى لها علاقة بالزواج والرحيل وغير ذلك من صلاحيات تزيد من مسؤولياته كما تزيد من اختباره بالسلطة، وهي ما تؤكد أنه أيضًا لوحة موجودة في متحف تدمر، كما يؤكد هذه الصلاحيات القانون الصادر عن مجلس النواب السوري عام ١٩٥١ الذي ينظم قانون العشائر حيث جاء في المادة ١٧ من هذا القانون ما يعده رئيس العشيرة هو المكلف بإدارة العشيرة وتمثيلها لدى السلطات العامة وعليه أن يتعاون مع المديرية العامة للمعشار لحفظ الأمن وتوظيفه^(٥).

نسع لن التوافر التي بين أيدينا القول وإننا كيد في القول إن شيخ العشيرة كان، ولا يزال، يعتد المسؤول الأول عن كل أفراد عشيرته بما أعطته إياه الأعراف من صلاحيات، هذه الصلاحيات التي حاولت الدولة المركزية في ما بعد شرعاً منها من خلال النصوص، أما محاولة ربط العشيرة عبر شيختها بالدولة من خلال الأجهزة والمؤسسات المختصة فلما تعود إلى الأهداف المتوجدة من هذا الرابط التي من ضمنها خبط الأمن وما تسيء الدولة بالترويض وبرامجه، مع أفضلية لمصطلح «السكنين» بالإضافة إلى

(٥) الجريدة الرسمية (سوريا)، العدد ٢٩٢١ (٢١ حزيران/يونيو ١٩٥١)، ص ٤٤٩.

فرض قوانينها على العشيرة وخصوصاً في ما يتعلق بالمسائل الفضائية كذلك المتعلقة بجرائم الثأر والشرف وغير ذلك. ذلك أن العشيرة غالباً ما تتفق قوانينها في هذه المثل والمتعارضة حكماً مع قوانين الدولة، وهنا تجدر الإشارة إلى أن الدولة المركزية في المشرق العربي غالباً ما كانت تلجم إلى المحظوظ وفق القضاء العثماني، لا بل غالباً ما كانت تخضع بشكل أو باخر لهذا القضاء، حصوصاً في الزراعات بين العشائر وفي مثل الجرائم المشار إليها. وهذا ما نستطيع تعميمه على مختلف الدول العربية، مشرقيها ومغاربيها، من غير استثناء.

وما بين نستطيع القول إنه من الصعب تحديد سنته الشيخ ونفوذه الفعلي، إذ لا يوجد دستور مقرر ولا قانون محرر، بل إن سلطته ونفوذه كانا يسنان العرف المعشوق والشرع المعروف حتى ولو كان الشيخ ضعيفاً أو جاهلاً ببعض الأمور، كذلك لا يدخل في الأمر شيئاً^(١). لكن، وبناء على ما تقدم، ثمة مسألة أثارت الجدل بين المفكرين والباحثين متعلقة بسلطنة الشيخ. وقد تساءل هؤلاء الباحثون: هل سنته الشيخ مطلقة؟ بمعنى هل يمارس شيخ العشيرة «هيكلاتورية» هي سلطته ونفوذه؟ هل يمكن اعتبار السلطة التي يملكتها والمخولة إليه بالأعراف والصوون المعترف بها من السلطة المركزية مبنية على القهر والاستبداد أم إن المسألة تبدو أكثر ديمقراطية لاعتبارات عدة منها الاستشارات التي يجريها الشيخ مع الووجهاء وشيوخ الأفواه في القرارات الحاسمة؟

يرى سمير عبد الرزاق قطب أن شيخ القبيلة لم يكن مستبد السلطان، وخصوصاً في المسائل الفضائية والحرية، لأن الشيخ في هذه المسائل كان ينشرير المجلس القبلي الحكوري من شيخ العشائر. وبناء على ذلك، فإن سيادة الرئيس ليس مبنية على السلطنة والقهر والاستبداد وإنما منشأها الجلة والإحراام والعدالة والديمقراطية والشفافية في خدمة العشيرة حتى إنه

(١) تذكر البديع أنها تعرفت على شيخ عشيرة «التحصنة» بطريق ابن مرشد وقد وصفه بغير الکفء، لسيادة العشيرة في الأوقات الحرجة (العرب)، وقد عرفت ذلك من خلال لبول الشيخ مع وصي العشيرة برحيل أمير كفالة حربى، حول ذلك، اطّر: آن بلنت، قيائل يدو، الفرات: عام ١٩٧٨، ترجمة نسمة العذري، وبصائر معيون (دمشق)، دار الملاج للطباعة والنشر، ١٩٩١، ص ٢٥٩.

إذا ما ركب رأسه وطعن وتجرأ واعتر بها الطبان والجبروت واستبد بالأنساع، فإنه لا يلت طويلاً حتى يلور عليه أفراد الفيلة أو بعضهم ويقصوهم عن الحكم سواء بقتله أو غير ذلك^(٧).

نلاحظ هنا أن الباحث يختلط ما بين القبيلة والمثيرة، وهذا خطأ منهجي. ذلك لأن القبيلة، وباعتبارها تمتلك خاصية الانقسام بفضل عوامل متعددة، لا تمثل التنظيم السياسي الأمثل في التنظيم القبلي. في حين أن المثيرة هي وحدة التي تمتلك تنظيماً سياسياً ممتيناً وقوياً أي أنها معاكسة ومتضادة أكثر من القبيلة. وهذا الخطأ الممنهج يقع فيه أيضاً الباحث والمفكير اللبناني وضاح شارة الذي يعتبر أن الحمولة هي التوازن العائلي التنظيمية الأساسية، ومع ذلك فإن شيخ الحمولة إلا دور ميامي له^(٨). ولذلك فإن وضاح شارة الذي ينظر إلى السلطة التي يملكها الشيخ من حيث شموليتها وفوة منعولها يعتبرها (المشيخة) تمثل مكانة ندو متقاربة لامها وفق رأيه امتناع الأدوار العسكرية والسياسية الكبير من جهة، ومن جهة أخرى، فالشيخة دور مقيد يرث في إساد أنواع اجتماعي ويرسو على قواعد ودعائم شديدة التحديد^(٩).

نلاحظ هنا أن شارة يخلط بين العشيرة والحمولة الخاضعة لها. فسلطة شيخ الحمولة تشمل الحمولة وهي (الحمولة وشيخها) خاصة لسلطة شيخ العشيرة وهو التراتبية الهرمية في السلطة القبلية. ويقوده هذا الخطأ إلى اعتبار أن السلطة الموجودة بيد شيخ القبيلة، أو حتى شيخ المقذد، ليست تلك السلطة التي تمثلها القوة، ولذلك فهي ليست مطلقة بل محدودة، وهذا ينافي ما سبق وأشارنا إليه في المفصل السابق عن العصبية والسلطة، كما ينافي ما جاء به ابن خلدون حول هذه المسألة، ولذلك يعتبر شارة أن شيخ القبيلة هو شيخ منازع على الدوام ولذلك يجب عليه أن يكون معمولاً حتى لا يتوقف عن أن يكون شيخاً. وهو يفتر أن الشيخ في هذه الحال سيعمل لصالح عضو آخر من عائلته يكون مقرباً أكثر لدى أفراد القبيلة لأن المنافسة لا تتم

(٧) سمير عبد الرزاق نظر، أنساب العرب (بيروت، مكتبة الحياة، ١٩٩٧)، ص ٢١٩.

(٨) وضاح شارة، الأهل والفتيبة: معلومات السياسة في السلالة العربية السعودية، من ٣١٤

(٩) المصدر نفسه، ص ٢٧ - ٢٨.

إلا من قرب ولا شرعة لزعماء غير عائلية، وهو ما يجعل الأقرباء البعدين
بعدين وكذلك الآباء.

ثالثاً: المجلس القبلي

من الناحية النظرية يعتبر المجلس القبلي ذا أهمية بالغة، إذ فيه ومن
 خلاله تتخذ القرارات الحاسمة والمهامة. وفي هذا الإطار ومن هذا المنظور
 فإن أصحاب القرار في هذا المجلس هم الشيوخ الذين يمثلون في هذه
 المجلس أو الذين يحق لهم أن يمثلوا فيه، وهم هنا شيوخ الأحذاذ مع
شيخ العشيرة. أما عن الناحية العملية فإن للمجلس القبلي أبعاداً أخرى
جتماعية وتربيوية. شجاعي بعد الاجتماعي عملاً في أشبة حضور المجالس
تكل أفراد العشيرة وهو ما يقصد في عملية الضبط الاجتماعي على المستوى
الداخلي، لأن عملية الضبط تفترض رؤية الأفراد جميعهم وإن لفترة قصيرة
من الوقت، أما العائب فسأل عنه وعن أسباب غيابه. أما الناحية التربوية
فتتجلى في ما نقل عن عبسى بن علي آل خليفة الذي حكم البحرين من
سنة ١٨٦٩ حتى سنة ١٩٢٣، دفاعاً عن موقفه المعارض لإرسال أبناءه إلى
المدارس الرسمية التي أنشئت في البحرين مطلع القرن العشرين أنه قال:
«مجالتنا مدارسنا»^(١٠).

في الحقيقة لا يعترف البعدان المشار إليهما (الاجتماعي والتربوي) كل ما
تبغضه العجائز، ففي المجالس تناقض كل الأمور بما في ذلك الأمور
المتعلقة بالحياة الشخصية كالزواج مثلًا، والاقتصادية كتأجير التخييل وتقسيم
الإstate، وكذلك الانتدال من مكان إلى آخر طبقاً للمراعي، وأمور الحرب
والغزو والتحالف مع العشير الأخرى، وهنا يجب أن تحيط بين الحرب
والغزو فالحرب تحيز السيطرة على ممتلكات الغير من مراعي ومهام في حين
أن الغزو يعني السيطرة على ممتلكات الغير وتنهي بما هي ذلك سبي النساء
الذي قد تسلمه الحرب أيضاً. والغزو في هذا الإطار يشبه السرقة لكنها
مشروعة وهي الأعراف القبلية كما هي العرب في الظروف التي تملئها^(١١).

(١٠) فوز إحسان العجري، *السلطة لدى القبائل العربية*، بيروت، دار الساقى، ١٩٩١، ص ٢١.

(١١) سول المجالس القبلية، بحث، المهدى، نسخة، ص ٥٦.

لا يشدّ بعد الباسِي عن الأبعاد الاجتماعية والاقتصادية والتربوية المثار إليها. فالمجتمع الفقلي ينافس كل شيء، إلا أن القرارات الهامة تُؤخذ في المجتمعات سرية ت分成 شيوخ الأ Squad هي العشيرة وشيخ العشائر في القبيلة وشيخ القبائل في الدولة وفق ما يذكر فؤاد إسحق الخوري^(١٢). وهو على ما يدور أمر صالح فيه نتيجة الشمولية والعدد الذي يتكون منه المجلس، مما يصعب معه في هذه الحالة اتخاذ مثل القرارات ما لم تمارس سلطة تفرض القرار المناسب. وعلى أية حال يدور أن رأي الخوري ناتج من دراسته عن القبيلة والدولة في البحرين، لكن مع ذلك فإن الشيخين المعتمدين في الدولة هم الذين يفرضون الرأي والسلطة على من دونهم وفق تراتبية هرمية سلطوية موجودة، كما في القبيلة وتفرضها كذلك في الدولة سواء أكانت القبيلة حاكمة أم محكومة، فالأمر مبيان لأن القبيلة أو العشيرة عندما تكون خاضعة لسلطة الدولة المركزية فإن الدولة لا تستطيع أن تعامل مع هذا العدد. وهي عادة تعامل مع شيخ العشيرة كما سبق وذكرنا، فالشيخ هو مثل العشيرة لدى الدولة وهو المسؤول أمامها.

رابعاً: اتخاذ القرارات

قد يتراءى للبعض ونحن نتحدث عن المجالس الفقلي، أن القرارات النهائية التي تتخذ إنما تتخذ بالطرق المعروفة في النمط الديمغرافي، أي بالتصويت. وفي هذا الإطار، فإن رأي الأكثري هو المرجع وهو المعهول به وإن كان يختلف رأي الشيخ الأعلى سلطة أي شيخ العشيرة، في هذا الاعتقاد، أي الاعتقاد أن القرارات تُتخذ بالتصويت ورأي الأكثري منحني ديمقراطي التزعة. وفي ذلك يفوق فؤاد إسحق الخوري. يحيط من يعتقد أن هذه المجالس القبلية ديمقراطية المنحن والاتجاه، وذلك لجهة الوهابي إليها في حضرة الأمير واستعداده العفواني لتنمية حاجات الناس لكسب ودعم دولتهم^(١٣).

(١٢) فؤاد إسحق الخوري، القبيلة والدولة في البحرين: تطور نظام السلطة وممارستها (بيروت: معهد الإنماء العربي، ١٩٨٣)، ص ٦٠.

(١٣) فؤاد إسحق الخوري، السلطة لدى القبائل العربية (بيروت: دار السافى، ١٩٩١)، ص ٤٥.

من وجهة نظرى فإنى أتفق مع هذا الرأى لعدة أسباب، منها: أن سهولة الوصول إلى مجلس الشيخ ورؤسنه والمطلب منه تلبية حاجات الأفراد هو أمر يقع في صلب مسألة الضبط الاجتماعي على المستوى الداخلى. وبما أن معظم الدول العربية تعانى وتعامل مباشرة مع شيخ العشائر سوء المحاكمة أم المحكمة، وتغير المسؤول الأول أمامها، تطلب منه كما يطلب منها، فإن ذلك يفيد أيضاً في عملية الضبط الاجتماعي على المستوى الخارجى. وهذا الأمر يشبه تماماً ما سبق وأشارنا إليه في حديثنا عن اسهامهم «نواب خدمات».

فالنائب في الدولة الفرمية، كما شيخ العشائر، وظيفه الأولى ليت التشريع كما يفترض وكما يتراءى لنا، وإنما قضاة حاجات الناس هي مختلف مجالات الحياة، وأعتقد أني لا أبالغ إذا قلت إن الدولة في الوطن العربي قد ربطت عبر أيديولوجية محكمة خدمات الناس بالزعamas السياسية التقليدية أو المستحدثة حصوصاً في من نسيهم النواب.

أما الأمر الثاني الذي يجعلنى أتفق فنواه بمحنة الخوري رأيه فهو يتعلّق في أمر هام يتحكم بالمجانس القبلية ولا يمكن تجاوزه أو تحطيمه، حيث بذلك الأعراف والتقاليد، ذلك أن معظم القرارات التي تتخذ إنما تتحدد وفق الأعراف والتقاليد التي لا تبرح تفرض نفسها على الاجتماعات والمقاشات في ما لو كان هناك مodashات. وكما هو معلوم، فإن الأعراف والتقاليد هي من وسائل الضبط الاجتماعي أيضاً، وكذلك على المستويين الداخلي والخارجي، والأعراف تقضي باحترام رأي الشيخ والعمل بسوجه واجباتاً كثيرة ولم يكن على خطا^(١). وفي هذا المجال يروى عن «الغيرة» وهو شيخ إحدى العشائر الشهير بخيانته أنه إذا غضب غضب معه عشرة آلاف وإذا هذا أو سكن سكن مدة عشرة آلاف غارس، وهي مدة إشارة واصحة إلى السلطة التي يمارسها شيخ العشيرة، كما إنها إشارة إلى كثافة اتخاذ القرارات.

مثل آخر أود أن أورده يتعلق بمسألة الارتباط المغوى بين الأفراد وشيخ العشيرة لجهة تحمله كل المسؤوليات والإئابة عنهم في كل شيء، فقد ذكر

(١) نجريدة من المعلومات حول القرارات في العشائر اعيل، نظر: الحال، الذهنية، الطبية من الشرق العربي، ص ٢٤٦.

محمد زهير مشارفة أن رجل دين سأله أحد أفراد عشيرته «الرولة» وهو يختصر عبارة يقوله عندما يأتي الملكان في القبر فأحاجي «وبين مدريني الوردي بسولف عن»^(١٥). في هذه الرواية مسائلان، إحداهما تتعلق بالمعرفة الدينية والأخرى بدرجة الارتباط والمسؤولية، وهي ما تعينا هنا. فهذا «الرولي» قد وكل «النوري» ابن شعلان شيخ العشيرة» في كل مسألة تتعلق به بما هي ذلك الإجابة في القبر، وهو ما يعني ذويه الشخصية الفردية كلياً وفق المنطق العتائري، وكلا العتيبين المشار إليهما يروجان لنا بتساؤل مهم يتعلق بهذه الشخصية وما إذا كان بإمكانها أن تتحول إلى شخصية مستقلة تماماً عن الجماعة لترتقي بنفسها من درجة الرعية [إلى] درجة المراضة.

الأمر الثالث يقع في صلب البنية السياسية للقبيلة أو العشيرة، حيث بذلك طريقة اختيار الشيخ أو انتقال السلطة داخل العشيرة، ذلك أن طريقة انتقال السلطة ترجي بكيفية اتخاذ القرارات، ومن المعروف أن السلطة تتقل في العشيرة من شيخ إلى آخر في حالة العجز الدائم أو الموت، وفي حالات خاصة منازعة الشيخ من قبل أحد أقرباء والتقلب عليه بفعل ماضرة الآخرين له، وقد عرفت القبائل العربية مثل هذا الأمر حتى في العصر الحالي، ولذا في أمير قظر الذي اقْلَبَ على أبيه، وهي أمير الكويت الذي انتُخبَ عنِ ولِيَ العهد واستطاع بفعل عوامل داخلية وخارجية وتجييراً البيعة له، لذا في هذين المثالين خير دليل، لكن تجدر الإشارة في هذا الإطار إلى أن انتقال السلطة في العشيرة إنما يتم وفق البندين اثنين لا ثالثة لهما: الرزامة والانتخاب.

خامساً: المشيخة الوراثية

تعني المشيخة الوراثية انتقال السلطة داخل العشيرة بالوراثة من الأب إلى الأبن، والمعروف المتبع هو أن يتولى الأبن الأكبر سنًا مشيخة العشيرة فإذا ما نعد ذلك فالابن الأقوى معموداً، والعامل أن الأكبر سنًا هو من يتولى المشيخة، فالأخوى متوفداً، وفي حال خروج المشيخة من الأباء، فإن

(١٥) محمد زهير مشارفة، الحياة الاجتماعية عند البدو في الوطن العربي (دمشق: دار طлас، ١٩٦٨)، ص ٥٨٢.

الحق يعود إلى أتحى الشيخ الأكبر أو الأقوى ضرورة، أو إلى أحد أبنائه، ومن المتعارف عليه أن يهين الشيخ الأمر ويفدأ بالإعداد له، أي يبدأ بإعداد من يختلفه من أهله (أولاده أو إخوانه)، مما كان يوثر في بعض الأحيان خلافات بين المتناقضين على السلطة وصلت في بعض مراحلها إلى الانتقال على السلطة داخل العشيرة^(١٦).

ونلاحظ هنا التباين في انوروت في كيفية انتقال السلطة بين نعاثير والقبائل وبين الدولة الإسلامية منذ عهد معاوية حين تحولت الخلافة إلى ملك عضوض، كما نلاحظ أن الصراع على السلطة إن وجد (وهو موجود ضمنها)، فإنما ينحدر في إطار الأعراف والتقاليد أي يبقى في إطار الأقرباء القربيين أو بني العمومة، إذ لا شرعية لزعامة أو مشيخة خارج هذه المحدود.

سادساً: المشيخة الانتخابية

من الواضح أن هذا النوع من المشيخة يفترض اختيار الشيخ عن طريق الانتخاب أو التصويت، والسؤال الذي يطرح نفسه هو: من ينتخب من؟ وما هي الأمور التي تحكم في عملية الانتخاب؟ ولدى التدقق في هذا النوع من المشيخة نرى نموذجين مختلفين في الشكل متناثرين في العجز، ينحلي النموذج الأول في البادية الرزبة حين وضع الانداب الفرنسي قانوناً خاصاً بالعشائر حيث ربط النعيع بالمسؤول السياسي^(١٧) وهذا، ليس انتخاباً بل تعين، أما الدستور السوري الذي جاء كنسخة منظورة عن قانون الانداب الفرنسي فقد نص على أنه في حال شغور مصب مشيخة العشيرة غير داعي مخاتير العشيرة لــ"الانتخاب" ويعتبر فائزًا من ينال أكثرية التلبيين في الدورة الأولى والأكثرية المطلقة في الدورة الثانية^(١٨).

تجدر الإشارة إلى أن القانون السوري المشار إليه ولذي يحمل رقم

(١٦) انظر حول ذلك، حرب إيل حبور، البدو والبادية، صدور من حياة البدو في نهاية الشام (بيروت: دار المعلم للملائين، ١٩٨١)، ص ٢٤١، وانظر أيضاً: أسد، العشائر السورية (بعثت عبر مطبوع)، ص ٣٠.

(١٧) صدور مصر فرار العندوب المرنس، انظر: أسد وصعي وكربلا، عشائر الشام، ط ٢ (دمشق: دار الفكر، ١٩٨٣)، ص ٣٢٤.

(١٨) الجريدة الرسمية (سوريا)، المدد ٢٩ (٢١ سبتمبر/أكتوبر ١٩٥٦)، ص ١١٦.

٢١ والصادر عن مجلس النواب آنذاك لم يقترب بتوقيع رئيس الجمهورية، وهو أصلاً لم يُمضِ به حتى تاريخه، وما الحال التنظيمية التي تقع عليها هنا إلا محاولة «تدجين الشابع» وأحيارهم بشكل أو بآخر عن التعامل مع الدولة انصرافياً، وهو ما أدركه شيخ العشائر الذين نسحوا شبكة من العلاقات مع أصحاب القرار في الدولة، وخصوصاً أولئك المتنميين إلى الأجهزة الأمنية، ذلك أن الدولة القومية منذ ثباتها فامت على أكتاف أولئك الأخيرين واستمرت بهم وهو ما جعل الكثير من المفكرين يطلقون عنها صفة الدولة الأمنية.

هذا في النموذج السوري حيث تخضع العشيرية لسلطة الدولة المركزية الذي يحمل من الأفراد، أفراد العشيرية في هذه الحالة خاصمين لسلطتهم سلطة شيخهم وسلطة الدولة، لكنهم يتذدون بسلطة الشيخ قبل كل شيء ولا يقدرون أن يأتىون بسلطة الدولة إلا بعد موافقة شيخ العشير.

في نموذج القبيلة المحاتمة أنشئت حديثاً مجالس شورى للعشيرية كـ في المملكة العربية السعودية والكويت والبحرين وغيرها من الدول الخليجية، ومهمة هذه المجالس هي اختيار الملك أو الأمير أو ولني عهده، ومع الأخذ في الاعتبار التنازلات التي طرحها والمتعلقة بمن ينتخب من وما هي العوامل المؤثرة في الانتخاب والأخير. ومع عدنا أن للأعراف دوراً مهماً في ذلك، بالإضافة إلى عوامل أخرى قد تكون خارجية^(١٤)، ومع الأخذ بعين الاعتبار أيضاً أن السلطة هي في الإطار العحدد بالأفراد القريين وببي العمومة، ندرك جيداً أن هذا الاختيار الذي يوحى شكلاً بأنه الانتخاب إنما يقع في خانة التعيين، ووفقاً للأصول والأعراف أي الأكبر سنًا أو الأقوى نفوذاً. وهنا يمكننا فهم كافية خروج أمير الكويت الحالي عمر طaquea ولبي العهد وتغيير الولاية له و اختياره في ما بعد أميراً للكويت، كما يمكن فهم كافية اختيار الأمير نايف ولباً للعهد في المملكة العربية السعودية وهو الأقوى نفوذاً، ملأ من الأمير طلال الأكبر سنًا، ويمكننا فهم الصراع

(١٤) قامت في البحرين حركة إصلاحية بين عامي ١٩٣١ و١٩٣٢ وعندما تعاملت الشيخ عيسى مع هذه الحركة، فإن الإنكشاري ماحاته على انتقاده وهو ما يتبَّع عن التدخل الخارجي تعامل من عوامل اختيار الشيخ. حول ذلك، انظر: تاريخ الكويت [تراث بمغرب عبد العزيز الرشيد] (بروت: دار مكتبة الحياة، ١٩٧١)، ص ٢٥.

على السلطة بين أبناء أمير قطر محمد بن جاسم وفق ما تداوله وسائل الإعلام^(٢٠).

هناك أمر رابع يدخل في مسألة الاختيار والمتيبة وهو البعد الاقتصادي. ومن المعروف أن ارتباطاً عضوياً موجود بين المتيبة والجاه والاقتصاد، ذلك أن من سمات الجاه أن يكون صاحبه كريماً، لا بل أكرم فرمد على حد تعبير محمد كرد علي^(٢١). والكرم كما هو معروف يتطلب مستوى اقتصادياً رفيعاً حتى يستطيع صاحبه تحمل الإنفاق المرتبط بالمتيبة، والحقيقة أن الإنفاق هنا يأتي تجنياً لحصول فائض في الإنفاق. وبصرف النظر عن آلية تحصيل هذا الفائض أكان من الزراعة أم الرعي أم الغزوات أو حتى من النفط كما في الدول المنقطة، أو غيرها من الموارد في الدولة الحديثة، فإن المغایبة من الإنفاق هي لجم الرعيماء الطامحين إلى السيطرة، وفي ذلك يقول ديشارد ناير «على المستوى المعيشي، قد تقىد الرعيماء كثيراً من أعماليها إذا ما بدأ أن هناك فائضاً في الإنفاق، سواء أكان دعوياً أو زواعياً أو مردوداً اقتصادياً أو تم الحصول عليه بفعل عارات ناجمة، ولا يأمر إذا ما استخدم هذا الفائض على صعيد الاستهلاك المعيشي أو استقر الرأي على الاتجار به، إضافة إلى ذلك، فإن القابلية على إنتاج فائض كهذا، تبعـت على محولات السيطرة أو الاقتلاع، غير أنها لا تؤدي بالضرورة إلى إخلال عدم المساراة خصوصاً من قبل الرعيماء أو التحـبـحـةـ الحاكـمـةـ ماـيـاهـ القـبـائلـ والـحـلـ هـذـهـ قدـ يـعـدوـنـ إـلـىـ تـجـبـ أيـ فـائـضـ فـيـ إـنـاقـاجـ لـيـجـسـوـ الرـعـيمـاءـ الطـامـحـينـ إـلـىـ السـيـطـرـةـ عنـ رـكـوبـ أـهـواـهـمـ»^(٢٢).

لا شك في أن للإنفاق آلية، وهو يوزع وعى حصص مختلف باختلاف توزع الجاه وفقاً لتراتبيته، وهو ما يزيد من عنى الفتن (صاحب الجاه أو الشيخ) ويقي الأفراد على وضعهم مع إنعامهم اقتصادياً بين التحسين والآخر، مع الأخذ في الاعتبار الحاشية أو التغريب من الشيخ صاحب الغزو.

(٢٠) حول السلطة في الكويت التي كُررت بغير انتكـسـةـ تـعـكـرـ صـعـةـ الحـكـمـ الـورـاثـيـ كـهـ صـدرـ الدـسـتوـرـ الـكـوـيـنـيـ وـحـصـرـ الـإـمـارـةـ وـالـخـلـافـةـ فـيـ حدـ الدـكـورـ منـ قـرـةـ الـفـيـرـ،ـ اـنـظرـ،ـ صـاحـبـ الـجـاهـ،ـ الشـيـخـ،ـ الصـرـاعـ عـلـيـ الـكـوـيـتـ،ـ مـسـأـلـةـ الـأـمـنـ وـالـثـرـوـةـ (ـبـيـروـتـ:ـ دـارـ الـجيـرـ،ـ ١٩٩١ـ)،ـ صـ ٥٣ـ.

(٢١) محمد كرد علي، خطط النـاسـ، طـ ٣ـ اـعـدـتـ مـكـتـبـةـ الـتـورـيـ،ـ ١٩٨٧ـ،ـ جـ ٦ـ،ـ سـ ٦١٩ـ.

(٢٢) دـيشـاردـ نـاـيرـ،ـ الـأـشـرـبـلـوـجـيـونـ وـالـسـرـجـسـ وـالـقـبـائلـ:ـ حـرـقـ الـقـبـيلـةـ وـسـقـرـ الـدـولـةـ فـيـ الـمـتـرـقـ الـعـربـيـ،ـ تـرـجـمـةـ جـهـادـ الـفـرـطـ،ـ الـاجـهـاءـ،ـ لـسـةـ ٤ـ،ـ العـدـ ١٧ـ،ـ حـرـيفـ ١٩٩٧ـ،ـ صـ ١٣٤ـ.

والحقيقة أن آلية التربيع أو الإنفاق إنما ناتجة بالضرورة عن هدف التوزيع والإنفاق، والأهم من ذلك أن التخب الحاكمة في الدول العربية من غير استثناء قد ورثت الآلة والهدف معاً، وهو ما أدى مع ظهور الدولة القومية إلى اتسامها بسمة الدولة الريعية، والمحصلة التاريخية التي فادت إليها تجربة الدولة الريعية في المغimesيات والستينيات من القرن العشرين هي ظهور ما اطلق عليه طاهرة الدولة السلطانية التي شملت المنطقة بأكملها في هذه الفترة وربما على نطاق العالم الثالث كله^(٢٣).

ومع الأخذ بعين الاعتبار أن الدولة الريعية هي الدولة التي تعتمد على الريع الخارجي غير الناتج عن العمليات الإنتاجية للاقتصاد الوطني، وبصرف النظر عن مورد الريع المتأتي للدولة، فإن السمات الأساسية التي يمكن استخلاصها من المرازنات العامة للدول العربية بشكل عام والتي تتوضع تاليات الإنفاق العام والدور الذي يلعبه هذا الإنفاق والمتصل في الإنفاق الرأسمالي والتعريفات العامة والامتنالات العام، والتي ومن خلال البند الثاني المتعلقة بالتعريفات العامة التي تدفع من الميزانية العامة على شكل فوائد على الدين العام والضمان الاجتماعي والدعم التسوبي وغير ذلك، يتبيّن لنا أن هذا الباب قد يستخدم في ظل الدولة الريعية لإيجاد «أولغاريكية عقارية طائلة الثراء وتحويل قطاع الاستيراد والتصدير إلى أكثر نطاقات الاقتصاد دينامية»^(٢٤).

لن أتوسع في هذا المجال لأنّه يتطلب بحد ذاته المزيد من الدراسات، لكن ما أود الإشارة إليه هو التشابه في مسألة الإنفاق بين العشيرة والدولة الريعية حرصاً لجهة الأهداف التي ذكرتها سابقاً، مع الإشارة إلى أن مسلوكيات التخب الحاكمة في الدولة الريعية تزيد من مركزية الدولة التي تؤدي بالضرورة إلى بروز دور الأسر والتخب الحاكمة التقليدية، وهو ما ينطبق على كل الدول العربية على حد سواء، والمركزية هنا مركزية إدارية واقتصادية وسياسية، مما يظهر التخب الحاكمة المتعمدة إلى عيالات، كما في

(٢٣) جلدون حسن القبب، المجتمع والدولة في الخليج والجزائر العربية (من منظور مختلف)، مشروع استشراف مستقبل الوطن العربي، محور «المجتمع والدولة»، ط ٢ (بيروت: مركز دراسات الرعدة العربية، ١٩٩٩)، ١١٦، ص ١٢٥.

(٢٤) المصدر نفسه، ص ١٢٤.

ال الخليج العربي، أو ببوتات سببية، كما في لبنان وسوريا ومصر وغيرها من الدول العربية، وأنها مؤسسات سياسية تملك الدولة.

أضاف إلى ذلك أن صفات الدولة السلطانية التي يعبرها خلدون القريب الشكل الحديث والمعاصر للدولة العبيدة تسعى إلى تحقيق الاحتياجات الفعالة لمصادر القراءة والسلطة في المجتمع لصالح النخب الحاكمة. وخلافاً للدولة المستبدة، فإن الدولة السلطانية تتحقق هذا الاحتياج عن طريق اخراق المجتمع المدني وتحويل مؤسساته إلى تنظيمات تضامنية تعمق كامتداد الأجهزة الدولة وهو ما يعتبره القريب الخاصة الأولى للدولة السلطانية.

وإذا أضيف إلى هذه الخاصية صفات السياسية لهذا النوع من الدولة والتي من بينها أن الوصول إلى السلطة إنما يتم عن طريق الانتقلابات أو بغير الطريق الانتخابية كالثورة مثلاً، وأنه لا يوجد في مثل هذه الدولة انتخابات ذات معنى، مع عدم وجود تنظيمات مجتمعية مستقلة كالآحرار والقبائل، وعدم وجود حكومات ممثلة لعامة السكان، بالإضافة إلى إلغاء الدساتير أو تعديتها أو اختراقها أو عدم وجودها بالمعنى، واعتماد السلطة على الأجهزة الأمنية بمعية ممارسة التعزيز من القمع والعنف بحق «الموطنين»، وإغفاء الحقوق المدنية في ظل قوانين الضوارى أو في ظل تجاوز القرارات وعدم استقلالية القضاء؛ هذه الصفات جسمها تتشابه بشكل كبير مع الموروث من الذئبة القبلية وهو ما يوضح لنا من غير لبس مسألة السلطة وكيفية انتقالها وأالية عملها ومركزية القرار الإداري والسياسي وحتى الاقتصادي، مما يجعل من العطالية باللامركزية الإدارية مجرد حلم، لأن مثل هذا المطلب يعتبر في نظر الدولة السلطانية (الريعية) مدعاعة إلى الانقسام أو التقسيم أو الفدرالية، وهو في جميع هذه الأمور خروج عن طاعة الحاكم أو تقليص نصلاحياته، كما هو الحال في العبرة، وهو ما لا يصح به.

أود الإشارة في خاتمة هذا الفصل إلى أنني أفضل استخدام مصطلح «الاستبداد» بدل الاستبداد في السلطة القبلية، واعتقد أن هذا المصطلح هو الأكثر انسجاماً وتناسباً مع مركزية القرار وهو الذي يستتبع أو يتبع الاستبداد في الدولة السلطانية في المشرق العربي. وخلاصة القول إن القبلية هي نظام اجتماعي اقتصادي سياسي، وإن الدولة السلطانية هي التعبير السياسي عن نظام اجتماعي - اقتصادي موروثة أنساطه عبر التاريخ وحتى يوماً هذه

ولا نبالغ إذا قلنا إن هذا الموروث قد تجلى أليها في تكوين ومارسة الأحزاب السياسية المحلية (القطبية) والقومية، والمحافظة، أو المرافق، بستطيع وبسهولة مطلقة أن يتبين ترفل هذه الأحزاب بسبب انتهاجها في عملها السياسي النهج الموروث المتناوب مع البيئة الاجتماعية؛ كان ذلك في مسألة تداول السلطة داخل الأحزاب أم في طريقة جمعها لبرادتها وكيفية إصافتها هذه الإبرادات، وإن كانت هذه المسألة بحاجة إلى دراسات أكثر جدية وتفصيلاً، فإنه اقتضى الإشارة إليها على اعتبار أن هذه الأحزاب كان يفترض منها أن تكون عاملًا من عوامل التغيير في البيئة الاجتماعية والسياسية كما كان يفترض أن تشكل قوة ضاغطة إلى جانب غيرها من القوى في سبيل هذا التغيير وهو ما لم يحدث، ولأن الفكر السياسي الموروث المعادن يميز بين العاكم والممحكوم في إطار نظرية شمولية تتحون معها جماعة المحكومين، وفق الرؤى بين الفبلية والذئبية، إلى رعایا، ولأن الديسقراطية الغربية فامت على الارتكان بالفرد من هذا المفهوم إلى مفهوم المواطنة من خلال العقد الشاركي بين الأفراد والمجتمعات وبينهم وبين الدولة المدنية، ولأن سيادة هذا الفكر هي التموضع الملاحظ، فإن ذلك يستدعي أن نطرح هنا في ظل ما يسمى «الربيع العربي» إشكالية العواطنة في الدولة الحديثة.

الفصل السادس

إشكالية المواطنة والرغبة

«كلكم راعٍ وكل راعٍ مسؤول عن رعيته»

حديث شريف

«لهم سلام أبا الرامي الصالح والظاهر الحكيم
طوبى للأهانم التي تطلبك...»

(نص ثراني سرياني)

تحدثنا في الفصل السابق عن السلطة في الذهنية القبلية، وقلنا إن القرارات المنتخبة في هذه السلطة إنما هي بيد شيخ العشيرة، وإن وجود المجلس الذي لا يعني بالضرورة أن انطلاع هذه القرارات إنما يتم بالتصويت. وهذه المجالس ليست ديمقراطية المنحى، لأن الديمقراطية على حد تعبير غزاد إسحق الخوري ليست مسد حاجات الأفراد الموظفة والمهر والسكن، كما أنها ليست مجلساً جذاباً للدردشة عن التقليد والأعراف...، الديمقراطية هي مجموعة من الحقوق السياسية والنسائية والمعنوية يمارسها المواطن على الدولة مرفوع الرأس، لذاه سلسلة من الواجبات يؤديها لها^(١).

تضئل هذه النظرية مياضراً أمام إشكالية الدولة والمواطنة والتي ياتي تب العلم الذي يحمل به الناس بشكل عام، والتي تبقى من وجهة نظر النخب

(١) غزاد إسحق الخوري، *السلطة لدى القبائل العربية* (بيروت: دار اساقفي، ١٩٩١).

السياسية الحاكمة محور خطابهم السياسي، مع العلم أن أغلبية الناس لا ترى في خطابهم السياسي هذا سوى معزوفة يودون عزفها دائماً في إطار ما يسمى في الثقافة النممية «الضحك على الذقون». ذلك أن انتخاب السياسية الحاكمة في الوطن العربي من غير استثناء لا يملؤن على بناء الدولة الحديثة لا من قريب ولا من بعيد. وربما الأصح أن نقول إن المجتمع العربي لم يعرف الدولة بالمعنى العربي، أي الدولة الحديثة القائمة على الفصل بين المؤسسات وتبادل السلطة والسلوكي في الحقوق والواجبات بين الأفراد الخاضعين لها والتوظيف على أساس الكفاءة وغير ذلك من الأمور كما ستفصلها لاحقاً. قد تكون هذه الملاحظة صحيحة من وجهة النظر الوسيولوجية كما من وجهة النظر النرسوي - بورنيك، لأنه ومن خلال التدقيق في انبية المعرفة لم يطرأ والمواطنة يتضح لنا أن مثل هذه المعرفة كانت غائبة عن الفكر السياسي الإسلامي أو على الأقل كانت مهمشة. والحقيقة أن مثل هذه الظروف حديثة العهد وهي بدأت في عصر النهضة لكنها أخذت حيزاً من الجدل السياسي بعد الحرب العالمية الثانية، ولا تزال. بمعنى هذا التغيير أو التهديد لدور المواطن فما هو النسب؟ وكيف تجنب عن إشكالية الدولة والمواطنة؟

الإجابة عن السؤال المطروح أعلاه تتعرض هنا العودة إلى التاريخ والموروث، قد نجدنا دراسة التاريخ بأد السرورث في ما يتعلّق بهذا الأمر هو ذاته. أما التاريخ فيمكننا أن نستخلص الموروث من خلال المراحل التي مر بها الفكر السياسي الإسلامي وللمجتمع العربي بشكل عام والتي يمكن اختصارها بمحطتين هما مرحلة ما قبل الإسلام ومرحلة ما بعده، بالنظام السياسي الذي كان سائداً ما قبل الإسلام هو النظام القبلي. وفي هذه النظم، أو بالأحرى في مثل هذا التنظيم تذوب الأنا الفردية. في «المعنى» الجماعية، لا وجود للفرد إلا من خلال الجماعة وفق مبدأ حس المشاركة الجماعية، ولا يعرف الفرد إلا من خلال قومه وجماعته (عشائره) كما سوضح ذلك.

أولاً: شمولية الفكر القبلي

العشيرة كما تحدث عنها في الفصل السابق تشكل كلاً منجانساً. هذا الكل المجتمعاتي يولد شعوراً جماعياً لدى أفراد العشيرة فضرورة الالتزام بما تعرضه العادات والتقاليد والأعراف العائمة. يؤدي مثل هذا الالتزام إلى المزيد من التماست وإلى التموي المطرد لحس المشاركة الجماعية الذي يتجلى

في مختلف أوجه الحياة الاجتماعية للفرد كما يتجلى في العلاقات العامة بين أفراد العتبة لأن «الحياة النفعية للفرد في هذه المجتمعات تحكى حقيقة اجتماعية بشكل قوي جداً»^(٢). لأن تمعن الحياة الذي يغلب عليه طابع المشاركة هو العصر المكثف الأول حيث إن جميع تفاصيل حياة الفرد تخضع لرأي وتقدير الجماعة.

فالمشاركة شاملة ولا تسمح بأي تجاوز لها في جميع الحالات. والفرد في العتبة لا يستطيع أن يحصل بغير ما هو حاصل به وبين ما هو عام يخص جميع أفراد العتبة. ويمكن القول إن تصوراته يغلب عليها الطابع الجماعي، وهي نابعة من روح المشاركة الجماعية المهيمنة على مشاعره ودعته، إضافة إلى أنه وفي الأصل، فإن كل المشاعر والمفاهيم والتصورات والتقويمات موحدة ومشتركة ومنروضة على الجميع بالحدة نفسها وهو ما يؤدي بالثانية إلى ذوبان أو تماهي «الآنا» في «الاتجاه».

وهذا يصبح يامكيناً القول إن الفرد في المجتمع القبلي مiser شعورياً وبصورة عفوية واعية مدرك لميادين الجماعة، عليه أن يشارك لأن عدم المشاركة هو تهديد للتصورات الجماعية، وهو مححر على الالتزام والانصياع لهذه التصورات لأنها وثيقة الارتباط بالبنية الاجتماعية والمدار الذي تدور فيه ساهمجه كافية (المجال)، وهي حان المخالفة يتعرض لنقمع المباشر أو غير المباشر^(٣).

ثانياً: التصنيف القبلي

قد يشكل هذا المبدأ (حي المشاركة)، العنصر الأول في انعدام شخصية الفرد واستقلالها استقلالاً تاماً وبعزل عن الجماعة (العتبة) التي ينتمي إليها، لكنه بالتأكيد ليس العنصر الوحيد، فالتنظيم القبلي يميز أيضاً بين الأشخاص، والعتبة تعرف تسميات اجتماعية طبقية وإن لم يكن بالمعنى الماركسي للتقسيم الطبقي، والتباين الاجتماعي في العتبة أمر معروف وهو ينبع إلى معايير محددة التي على أساسها يتم التمييز بين النبائل وهي ثلاثة

(٢) حول مبدأ حي المشاركة الاجتماعية، انظر عزيز العحالد، الذهنية القبلية في المشرق العربي (طراللس، دار ومكتبة الجامعة، ١٩٩٨)، ص ٢٤.

(٣) فريدريت ستوك، تطور علم الاجتماع المعرفة (بيروت، دار الطبع، ١٩٨٢)، ص ١١.

معايير: نحط العبيضة والستوى الحضاري والأصول الاجتماعية، وتشكل هذه المعايير آلية يتم على أساسها التصنيف داخل العشيرة؛ ووفقاً لها فإن العشيرة تقسم إلى أربع طبقات اجتماعية هي:

- ١ - طبقة الشيوخ، وهم عماد العشيرة وأصحاب الرأي فيها.
- ٢ - طبقة الرواسي أو الكبار، ويتكون بعد الشياطين في المرتبة الاجتماعية للعشيرة.
- ٣ - طبقة العامة وهي السواد الأعظم من العشيرة يحيطون العشيرة بكل أعباتها وبخدمتهم وبقوتهم يقوى تفرد الشيخ أو يضعف.
- ٤ - طبقة العبيد وهي أخط الطبقات وأدنائها. ورغم أن الشيوخ قد اعتنوا العبيد إلا أن وضعهم في العشيرة لا يزال يخضع لمثل هذا الاعتبار.

يعتبر هذا التصنيف من الأمور المتفق عليها بين الباحثين في الشؤون القبلية، وقد أضاف مزداد إسحق الخوري أن هذه الطبقة (طبقة العبيد) لا أدوار سياسية لها كما إنها تبعد من توزيع المغانم ودفع الديبات والأخذ بالثار وغير ذلك مما يتوجب على أفراد العشيرة^(٤).

يفيدنا هذا التقسيم الاجتماعي في العشيرة في القول إن غالبية أفراد العشيرة لا تتمتع بما يتمتع به الشيوخ والوجهاء، وإن عليهم تفع معظم الأعباء والواجبات، أما حقوقهم، أي حقوقهم، فهي خاصة لمندأ المغاركة الاجتماعية ولأعراف الجماعة أو العشيرة، ووفقاً لما سبق وذكرنا، فإن المسألة الأساسية التي تعيننا هي إطار البحث في إشكالية المواطنة هو أن الانتماء الذي يعيه التفرد في العشيرة إنما هو انتماؤه إلى العشيرة الذي ينعكس لاحقاً في الدولة القومية النسمة عائلاً بالدرجة الأولى، وأهمية التصور بالانتماء هي إحدى النقاط الأساسية في التمييز بين مفهوم الرعية ومفهوم المواطنة كما يتضح لاحقاً.

(٤) انظر: مزاد إسحق الخوري في: المکر العربي، العدد ٦، ص ١٨٢، أحمد وصفى زكريا، ملائكة الشام، ط٢ (دمشق: دار المکر، ١٩٨٣)، ومحمد زعير شاشه، الحياة الاجتماعية عند البدو في الوطن العربي (دمشق: دار طلامن، ١٩٨٨)، ص ٥٨.

ثالثاً: الفرد في الفكر السياسي الإسلامي

يمكنا القول إن الموروث من الفكر القبلي ذي الطابع الشولي في نظره إلى من يتبعون إليه قد انتقل إلى الفكر السياسي الإسلامي، حيث نرى تعبيراً واضحاً في أحقيـة الـأخـيارـ الـسيـاسـيـ الذي يـسـبـعـدـ الأـفـرـادـ لـصـالـحـ أـهـلـ الرـأـيـ، ولعل من أبرز المستبعدين لعموم الأفراد الذين يقعون أو يصنفون في خانة «الـعـامـةـ» هوـ الجـاحـظـ الذيـ يـعـتـبرـ أنـ عـلـمـيـةـ اـخـيـارـ الـإـمامـةـ هيـ وـاجـبـ الـخـاصـةـ منـ دونـ الـعـامـةـ. فالـعـامـةـ أيـ عـامـةـ النـاسـ وـقـنـ الـجـاحـظـ «لـاـ تـعـرـفـ معـنـىـ الـإـمامـةـ وـتـأـبـيلـ الـخـلاـفةـ، وـلـاـ تـغـصـلـ بـيـنـ فـضـلـ وـجـوـهـاـ وـنـفـسـ عـدـمـهـاـ، وـلـاـ أـيـ شـيـءـ اـرـتـدـتـ وـأـيـ أـمـرـ أـمـلـتـ، وـكـيـفـ مـاتـهـاـ رـالـسـبـيلـ إـلـيـهـاـ. بلـ هـيـ مـعـ كـلـ دـيـعـ تـهـبـ وـنـائـسـةـ تـنـجـمـ»^(٤). وـيـدـهـبـ الـجـاحـظـ أـبـعـدـ مـنـ ذـلـكـ عـنـدـمـ يـقـولـ إنـ الـعـدـمـةـ أـدـاةـ لـلـخـاصـةـ وـمـقـامـ الـعـامـةـ مـنـ الـخـاصـةـ مـقـامـ جـوـارـجـ الـإـنـسـانـ مـنـ الـإـنـسـانـ».

إن التمييز بين العامة والخاصة في مسألة اختيار الحاكم أو السلطان أو الخليفة يضمنا مباشرةً أمام إشكالية أخرى هي مسألة المشاركة السياسية التي تغير الدولة الحديثة. وفق الجاحظ، ولاحقاً وفق معظم المفكرين الإسلاميين، فإن السواد الأعظم من العامة الذين يشكون الامة الإسلامية مستعدون من عملية الاختيار والمشاركة السياسية، يضاف إليها عامل آخر؛ وهو أن الفكر الإسلامي، كما الفكر القبلي، لا يعطي حقوقاً للأفراد إلا هي إطار مصلحة الأمة، ووفقاً ما رأينا في الفصل الثاني (الشوراهقراطية) فإن مصالح الأمة تغلب أو تقدم على المصالح الفردية التي تغيب حكماً أو تذوب في إطار مصلحة الأمة، وفي هذا تناقض واضح في تهميش دور الفرد بين الموروث القبلي والموروث الإسلامي. ذلك أن كلّهما (كلا الموروثين) يعطي الأولوية للجماعة ويُنفي مصلحتها على مصلحة الفرد.

وإذا ما أخذنا مسألة الانتقام أو الشعور بالانتقام لأمكنا القول حتى الآن إن الفرد في المجتمع العربي يتزاوجه انتقامه هنا الانتقام العائلي والانتقام الديني، ومع توزيع الدين إلى مذاهب يمكننا إضافة الانتقام المذهبى، وكل

(٤) انظر محمد حدرة: الإسلام وفلسفة الحكم، ط ٢ (بيروت، النزهة العربية للدراسات والنشر، ١٩٧٤)، ص ٤٣٥، أبو عثمان عمرو بن يحيى الجاحظ، العثمانية، تحقيق وشرح عبد السلام محمد مارون (القاهرة: مكتبة الصانجي، ١٩٥٥)، ص ٢٥٠.

هذه الاتهامات تضع الفرد مباشرة أمام إشكالية الولاء، فتعدد الاتهامات يهدى في تعدد الولاءات والمعكس صحيح وبما مما يجعل من العلاقة الجدلية المترافقه بين الولاء والانتماء المشككة الأساسية في تلور وعي وطبي ناتج عن الشعور بضرورة إيجاد تراتبة في هذا الحقل (حقل الانتماء والولاء) التي لا تصب حكماً في حالة الوطن كما هو معروف بالدولة القطرية وإن كان البعض قد حاول تبييض هذه المزاجة في الانتماء والولاء كما سرى لاحقاً وهو ما يقودنا إلى الحديث عن المواطنة وإشكاليتها في الوطن العربي.

رابعاً: إشكالية المواطنة

يُعتبر خلدون التقب من أبرز المفكرين الذين بحثوا في مسألة المواطنة على كثرتهم، وذلك أنه من خلال تعاني أطروحات نظرية لهذه الإشكالية في كتابه آراء في فقه التخلف، حدد بشكل كبير المسائل التي تعانيها هذه الإشكالية، وحاول إيجاد حل لمسألة الاندماج الوطني. وهو في كل ذلك لا تغيب عن باله المفهومات الموروثة من الفكريين التقليدي والسياسي الإسلامي، وهو ما سنتحد عليه في تحليلنا^(١).

يتعدد خلدون التقب بما يسميه أطروحات حول المواطنة وأزمة الدولة القطرية في الوطن العربي، الأطروحة الأولى حول تحديد مفهوم المواطن في المفكر الغربي، والثانية في خصوصية المواطنة في الحضارة الإسلامية، وثالثة تحررت حول نقد المفهوم الثنائي للمواطنة، أما الرابعة فكانت في تصورات الدولة في المرحلة الانتقالية، والخامسة في إشكالية الدولة القطرية، في حين جاءت الأطروحة السادسة لتتحدث عن مظاهر العجز في الدولة القطرية والسابعة عن المواطنة في الدولة القطرية، ليطرح في الأطروحة الثامنة البديل التراصع لأزمة الدولة القطرية، وكل ذلك في إطار العصر التقديمي الذي لا تغيب الإشارة إليه عند الضرورة.

يعتبر التقب أن للمواطن خصوصية تاريخية في كل حضارة. وهو يحاول الإشارة هنا إلى الخصوصية الإسلامية، حيث يرى أن الخصوصية التاريخية للمفهوم الثنائي للاسلامي للمواطنة هي أنها تتصل بشكل مباشر بالسكن في

(١) خلدون حسن التقب، آراء في فكر التخلف: العرب والغرب في حل العزلة، بيروت، دار الثاني، ٢٠٠٢، ص ٤٤.

دار الإسلام بدون اختيار للحدود الفاصلة بين الدولة والعمالك التي تتكون منها هذه الدار^(٢). ويرى التقي أن المهم التراكي للأمة هو فهم دين خالص أي إنها أمة للمسلمين التي لا تكتفى بلا بدار وأمة وإمام كما يحددهما رضوان السيد حيث اصطبغ على تسميتها بالجماعة. وهنا يميز بين الجماعة والرعيَّة التي تتكون من عامة السكان، مسلمين وذميين ومنافقين، التي يدورها نفس إلى عامة وخاصة^(٣).

ويمكنا أن نتخلص ومن خلال النقد الذي يوجهه التقي إلى مسألة خصوصية المعاشرة في الحضارة العربية الإسلامية أن الممارسة قد أفقدت عن قصد أو غير قصد مسألة المعاشرة بشكل كبير إذ إذا الدولة الإسلامية كرست القبلية السياسية كمبدأ سطحي وغيت تحديد أسلوب مؤسسي لاختيار الحاكم الذي ترت عليه تقدير آلية محاسبة بالإضافة إلى سمة لا تزال تم العُلُّوك العربي حتى يومنا هذا، وهي شخصانية الولاء في الدولة العربية الإسلامية، حيث بات الولاء والطاعة كضرورتين واجتنب هما للحاكم بشخصه وسلطته، وهذا يسترجع في الولاء والطاعة المذهبية الخلدونية في الملك، ويتتفق التقي مع ابن المقفع، وهو من المحتزلة (كما يلاحظ)، في أن الأسلوب المركزي في إدارة الدولة لم يعد يتلام مع التعديدية في صلب الدولة العربية الإسلامية بحسب ظهور عصبيات مناقبة كالعصبية الشامية أو الكوفية أو البصرية، وظهور عصبيات عرقية كالمرانبي، حيث أصبحت واضحة للعيان في العهد العباسي^(٤). ولم يغُّ عن ابن المقفع المطالبة بإبعاد الجيش عن الخراج (الاقتصاد) وإيجاد (داره) بنيه على المكافأة والولاء.

والإشارة إلى الخراج هنا يعني في ما يعنِيه مسائلين أساسين في الاقتصاد هما مسألة الجبائية ومسألة الإنفاق. ويقع ضمنهما مسألة إنقطاع الأراضي أو توزيعها. وهنا يمكننا أن نردد أيضاً وبالربط بين مسألتي الجبائية والإإنفاق إلى أن الدولة العربية الإسلامية كانت دورها دولة رباعية، وقد ورثت الدولة المقطريَّة هذا التسودج من الدولة التي أشرنا إليها في الفصل السابق، مع التثنية في الإنفاق أو الاستهراز وفق المعرفة القبلي.

(٢) المصادر نفسه، ص ٤١.

(٣) المصادر نفسه، ص ٤٧.

(٤) المصادر نفسه، ص ٤٨.

خامساً: أزمة المواطنة في الدولة القطرية

مع انهيار الدولة العثمانية وظهور الدولة الفرنسية، شهد المجتمع العربي أزمة متعلقة بغيره مسألة الدولة النظرية المستحدثة، بعد أن كان يقبل مسألة الخلافة ويرتضيها وإن توزعت وفق آلية تنظيمية قائمة على الولاهية، لكن ارتباط الولايات بالسلطة المركزية كان كفلاً بتحقيق عهده الائتماء، الذي استطاع بعد فترة من الزمن، وخصوصاً بعد انتهاء الحرب العالمية الأولى ونيل الدول العربية استقلالها، استطاع تجسيد هذه الشخصيات المستقلة لهذه الدول، وبعود السبب في ذلك ربما إلى فعل العرب في تحقيق أي شكل من اشكال التوحد السياسي حتى في ظل الجامعة العربية، كذلك الفشل في نجاح معارلات التوحد السياسي كما في مشروع الوحدة بين سوريا ومصر، ولبيك، ولبيك والسودان، ولسوريا والمرسي.

ومع ظهور مجلس التعاون الخليجي أصبح الانقسام أكثر حدة حيث بات الحديث عن شخصيات [قبيلة] مستقلة هو الشائع، كالحديث عن بلاد الشام والخليج العربي والمغرب العربي، للدرجة أنه لم يعد بالإمكان حتى المحافظة على الدولة القومية كما هي معروفة في الغرب وهو ما أدى إلى اختلال العنصر الأول من عناصر المواطنة، وهو عززت الولاءات - الانتماءات كما يقول خلدون النقib^(١). ومن سمات هذا النموذج من الدولة أنه:

- ١ - رفع الحكم السلطاني شخصانية الولاء السياسي للحاكم وليس للدولة وهي ظل عدم وجود معايير، أو خرقها المتواصل وتفسیرها وفق مسوول وأهلهن البخب الحاكمة. فقد تحوّلت ثغور هذه الدول إلى رعایا بلا حقوق ولا واجبات محددة.
- ٢ - حرر الحكم السلطاني عامة السكان من المشاركة السياسية هي الحكم الذي أدى بدوره إلى ترسیخ القبلية والطائفية كمؤمنين ل لتحقيق مطالب وحماية مکاسب وأدوات ضعف.
- ٣ - إن الاختلاف في أنظمة الحكم في الدول العربية (مع عدم تقيي صفة

(١) المصدر نفسه، ص ٥١.

السلطية عنها)، قد سُئِّل أو باخر الرزاعات الإقليمية كالزارع على العدود مثلاً وأبعد عهم شبع التردد حتى بالتفكير.

لقد نكسر ذلك كله من خلال النظم التربوية والإعلامية، ولعل الأحداث التي شهدتها العالم العربي منذ اندلاع الحرب العرقية الإيرانية والغزو العراقي للكويت وتداعياته بما يسمى حرب الخليج الأولى والثانية، وما يشهده العالم العربي اليوم من حركات احتجاجية، جميعها توفر بشكل أو باخر إلى إشكالية الوطن وبالتالي المواطنة من خلال التركيز على المصيّبات المعاشرة والطائفية والمذهبية.

ليس من المفيدة الاشارة هنا، أو الاعتراض - إن صح التعبير، من خلال الغرور إذ الكثير من الدول العربية قد عرفت النظم والدسائير، ذلك أن الدسائير في الأنظمة العربية وحيث هي موجودة قد خرقت في أكثر من مرة وفي أكثر من موضع، ربما فان ان تعديل الدسائير قد يكون أمراً طبيعياً إذا تضمنه ظروف الدولة، وقد يكون هذا صحيحاً، إلا أنه لا يكون كذلك عندما تُعدل نصائح النجاح العاكمة فقط، وإذا كان الدستور اللبناني قد عَدَّل بموجب التفاوض الطائف، فإن هذا التعديل قد جزّ الويلات على الدولة اللبنانية لأنه عَدَّل بمعية تحفيز مكاتب طائفية على حساب طوائف أخرى، وكرس نموزجاً في الحكم الطائفي متناقضاً كلباً مع الديفقر امية التوافقية، وهو نظام تبرويكاً، ولبنان ليس النموذج الوحيد في هذه المسألة، بل يمكن القول إن غالبية الدول العربية قد كرست من خلال خرقها الدسائير المعهول بها في ملادها الطائفية والسلبية وحكم العائلة، والتغت بشكل كبير مسألة المشاركة السياسية التي تعتبر من العناصر الأساسية للمواطنة.

سادساً: المشاركة السياسية

تعني المشاركة السياسية في الدولة الحديثة أن المجتمع المدني يتكونيات المختلفة، قادر على التأثير في اتخاذ الفرارات ذات العلاقة المباشرة أو الطوبية الأمد بعيداً ومصيره، قد يصل في هذه الأقصى إلى عملية صياغة شكل الدولة نفسها بما في ذلك اختيار النظام السياسي، وانتخاب الحكومة ومحاسبتها وتمريرها بشكل دوري في إطار تداول السلطة الخاضع للمحاسبة، وذلك من خلال الانتخابات الدائمة على البرامج الانتخابية.

نؤثر ممارسات المجتمع المدني في الدولة عنادة من خلال المجالس النيابية أو مجالس الشورى، أو الصحافة ووسائل الإعلام وجماعات الضغط أو قد تمارس مؤسسات المجتمع المدني تأثيرها على الدولة من حلة النجوة إلى الفساد والتظاهر والاعتصام والمفاطحة، أو أخيراً بالتجوء إلى العنف المنظم أو غير المنظم^(١١).

أما المعن الأكثري شيوعاً لمفهوم المشاركة السياسية فهو فدرة المواطنين على التعبير والتأثير العلني الحر في اتخاذ القرارات، سواء بشكل مباشر أم من خلال اختيار ممثلهم، والعلاقة السوية، وفق غسان سلامة، بين المجتمع والدولة تطوي على قدر كبير من المشاركة السياسية للمواطنين وتنظيماتهم غير الحكومية في اتخاذ القرار. وبذلك تصبح المشاركة السياسية مؤشراً تفاعلياً لصحة العلاقة بين المجتمع والدولة. فبقدر ما تكون الدولة «تعبيرًا امياً عن مجتمعها، بقدر ما تزداد المشاركة السياسية السلمية المنظمة لأفراد المجتمع في الشؤون العامة، سواء بصفتهم الفردية أم الجماعية»^(١٢).

يتفق غسان سلامة وخلدون النقيب وغيرهما من المفكرين العرب في أن الدول العربية في بدايات استقلالها حاولت إقامة تجارب ديمقراطية لبيرالبة وفق المنهج الغربي في ما يسميه غسان سلامة «اللحظة الليبرالية في الوطن العربي»^(١٣)، التي أجهضت عبر طريقتين، الأولى من خلال الانقلابات العسكرية وظهور ما يسمى بالديمقراطيات الشعبية، التي أحت محل النظام القديم أنظمة حكم تعتمد على محالس ثورية أو حزب واحد أو تنظيم جهوي واحد. أما الطريقة الثانية فكانت من خلال تقويض التعددية الليبرالية صراحة أو ضمناً من دون تغيير في أنظمة الحكم.

وانطلاقاً مما سبق من توصيف للوضع في الدولة القطرية، يخرج المشاركون في مشروع استشراف مستقبل الوطن العربي في «المجتمع والدولة

(١١) غسان سلامة [وآخرون]، المجتمع والدولة في الوطن العربي، من دراسة ومحرر الكتب سعد الدين إبراهيم، مشروع استشراف مستقبل الوطن العربي (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٩٨)، ص ١٦٥.

(١٢) المصدر نفسه، ص ١٦٦.

(١٣) غسان سلامة، نحو مقدمة جماعي عربي جديد: بحث في الشرعية الدستورية، سلسلة النقافة المغربية، ١٠ (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٩٧). وانظر أيضاً النقيب، آراء في فكر التخلف: العرب والغرب في ظل العولمة، ص ٥٢.

في الوطن العربي بخلاصة معرفية تدخل في إطار «المتوقع» عندما يعترفون أن أنظمة الحكم العربية تبدو مقبلة على أزمة طاحنة إن لم يكن بعضها في خضم الأزمة بالفعل. فمعظم هذه النظمة متربع على انسياطه منذ عقود أو أكثر، ومع تغير المجتمع في كل دولة نظرية كعباً وكعباً بأكثر مما يمكن هذه الأنظمة أن تستوعب حتى على المستوى المفهومي، يأبهك عن مدرتها وقدرة مؤسسات الدولة الفطرية القائمة على التعامل معها^(١٤).

البر المواقع المتوقع هو ما نعيشه الآن؟

على آية حال، ينبغي علينا عدم المبالغة في التفاوت نتيجة حصول المتوقع، لأن المستقبل غير مسترئ أو على الأقل ما زال يطرح تساؤلات في ظل نتائج الانتخابات في كل من تونس ومصر وما يبعهما. ذلك أن وصول التيارات الإسلامية إلى السلطة يعني ألا يعطيها جرعة تفاوتية في مسألة الديمقراطية، بناء على الفكر الشمولي الذي تنتهي به هذه التيارات الدينية السببية، أخف إلى ذلك غلبة الموروث الذي لم تشكل معه هذه التيارات قطيعة يستعملوجية، قد تشكل نقطة توسيع في الفهم السياسي لمفهوم الدولة وبالتالي لمفهوم المواطنة، والارتفاع فوق هذه الخطوة التوسيعية بالفرد من الرعية إلى المواطنة. وهذا ما أسبغه وفق المذهب الشكككي، بناء على المعوقات المررونة وخصوصاً لجهة البنية الاجتماعية التي لا تزال قائمة على العصبية والمذهب الذي لا يزال ينظر فقهاه إلى الأفراد على أنهم رعية كما تشير الأقوال التي ذكرناها في مقدمة هذا الفصل. على آية حال رسمياً يعطيها تحديد مفهوم المواطنة فكرة حول ما ستؤول إليه الأمور اعلاقاً من مسألة الاندماج الاجتماعي والوطني لأن خاتمة المواطنة أولاً وأخيراً تأمين أو العرض على تأمين، هذا الاندماج، وإلا تُعد حلقة أساسية من وظائف المواطنة تجعل المسألة برمتها عرضة للخلل.

سابعاً: المواطنة والاندماج الاجتماعي

إذا كانت المواطنة هي العلاقة النظرية بين طرفين: طبيعي (الفرد) ومعنى سياسي (الدولة)، بحيث يدين الأول بالثانية، ويشعر بالانتماء إلى الثاني لقاء تأمين الطرف الثاني المتمثل بالدولة تجاهة للطرف الأول، كما

(١٤) سلامه (ومنور)، *المجتمع والدولة في الوطن العربي*، ص ١٩٧.

تحدد الحقوق والواجبات المترتبة على الطرفين والتي تصبح معروفة للطرف الأول من خلال الشبكة الاجتماعية، مع الأخذ بعين الاعتبار مسألة المشاركة في الجماعة، فإنه يمكننا القول إن صفة المواطنة قد لا يتحقق بها الغالبية المعظمي من العرب كأشخاص طبيعيين والدول ككيانات سياسية، وإن هذا العقد الشكلي بين طرفين العاملة لم يتمتعق من كلا الطرفين، إضافة إلى أنه لم يتمتعق بين الجماعات المتميزة لهذا النظام السياسي.

لتفتبي الإشارة أولاً إلى أن الاندماج الاجتماعي لا يعني ذوبان الجماعات في كيان متجانس يسكنه أفراد، بل هو يتمتعق في مجتمع متعدد من خلال التفاعل بين هذه الجماعات، يعبر عنه بما يشه الوثائق القائمة على الاعتراف بالاختلاف كما جاء في وثيقة اللجنة الأوروبية والمنظمة الأوروبية للتعاون والتربية بعدم الاندماج والتعاضك الاجتماعي^(١٥).

لماذا لم يتمتعق الاندماج في الوطن العربي؟

وفق رأينا، فإن الاندماج لم يتمتعق في الدولة العربية النظرية كما في الوطن العربي بشكل عام وكذلك الأمر في العالم الثالث، بفضل التصور المطرد للعصبية أو الشعور والإحساس بها، أو لأنها مستحبة دوحة، وعندما تتحدث عن العصبية ولا تعني بها فقط تلك القائمة على رابطة الدم، بل العصبية بشتي أ نوعها وتفرعاتها، لكن تبدو العصبية القبلية والعصبية الدينية، كثناعما يشكل العامل الأساسي في رفض الاندماج، فالعصبية القبلية وفق فريديريك معموق هي التي ذكرت رفض الاندماج في الصومال، والعصبية الدينية أدت إلى دور كار لمسألة اللحمة الاجتماعية في لبنان، ويضيف معموق أن: «هاتان العصبيتان جديرتان في كل نحظة حتى اليوم بمعطل حلقات الاندماج عنى امتداد العالم العربي المعاصر، على أن قاسمهما المشترك هو الانفصال على الدولة والاستئثار بصلاحياتها»^(١٦).

في الوقت الذي يركز فيه معموق على أزمة الاندماج الاجتماعي في

(١٥) النصر العربي ذكره عثمان الأمين في «السواطنة والرواية السياسية» في «جالا باتجاه أو آسرون»، إشكالية الدولة والمواطنة في لبنان (بيروت - دار الفارابي، ٢٠٠٩)، من ٤٧

(١٦) فريديريك معموق، أزمة الاندماج الاجتماعي والثقافي في شارع البلاد العربية، العلوم الاجتماعية (مركز الدراسات في معهد العلوم الاجتماعية - بيروت)، العدد ١٢، (نحو) / يوليو ٢٠٠٩، ص ١١

الوطن العربي من خلال أنواع الاندماج الذي يصنفه وفق خمس معايير، فإن خلدون النقيب يعتبر أن أحد أهم معوقات الاندماج الوطني هو وجود ما يسمى بالقوالب التمطية التي تذكي العصبية في تعرّفاتها وتستحضرها دائمةً بغية التأكيد على التمايز عن الآخر أياً كان الآخر^(١٧) ويرصد خلدون النقيب سنة أنواع من هذه القوالب التمطية، بشكل كل قال من هذه القوالب كما تشكل كلها مجتمعة أزمة في مسألة الاندماج الاجتماعي والوطني على المستوى القطري الم المحلي أو الداخلي كما على المستوى الخارجي العام، أي على المستوى العربي، وهذه القوالب هي:

- ١ - قالب ناطي عرقي - إثنى، أسود، أبيض، عربي، دارسي.
 - ٢ - قالب ناطي طائفي - سني، شيعي، وحتى مذهبي - حنفي، غير حنفي.
 - ٣ - قالب ناطي قبلي - مطيري، رشيدني، عبيدي، عازمي.
 - ٤ - قالب ناطي جهوي (من جهة) نجدي، غير نجدي، كربلاني، عربي.
 - ٥ - قالب ناطي ثقافي - أصيل، بيسري، بدوي، حضرمي.
 - ٦ - قالب ناطي سياسي - كربلاني، بدون، مسلم (مؤمن)، علماني (كافر).
- ويختتم النقيب هذا التصيف ليقول إنه في السايق كان هذا التصنيف قائماً، لكنه أصبح معناً الآن^(١٨).

والحقيقة يمكننا القول إن هذه الأنماط ليست محصرة في دولة الكويت بل هي تکاد تشكل سمات عامة يمتاز بها المجتمع العربي بشكل عام وبسبة كبيرة، فالنمط العرقي موجود ملأً لدى الأكراد في العراق الذين وعلى الرغم من انتسابهم إلى مذهب أهل السنة فزائهم لا يتصرفون إلا وفق انتسابهم العرقي، وهكذا يمكننا القول، عربياً / كردياً / فارسياً / تركياً / أرمنياً ... الخ. أما النمط الطائفي سني - شيعي، فيكاد يشكل الitem انفصلاً العرض

(١٧) يذكر معرف خمس معايير للاندماج هي: رفض الاندماج، الاختفاء التسريري، التمايز الشعبي، التبع والعمل ر الحكم الواحد، وأخيراً الاندماج المخالف، المزيـد من التعامل حول هذه الأنواع، انظر: المصادر نفسه، من ٥.

(١٨) النقيب، آراء في تفكـر التخلف، العرب والغرب في ظل العولمة، من ٥٩.

لكل الخطابات العباسية وكذلك المذهبية على امتداد الوطن العربي، وحتى داخل المذهب الواحد أحباش - حماقة إسلامية - سلفية، وما فلتانه عن هذين المطين يضع على الانساط الأخرى.

وال مهم هو ما يمكن استنتاجه أن هذه الانساط تشكل عائقاً أمام الاندماج الوطني والاجتماعي على صعيد العالم العربي لأنها تستحضر هذه العصبيات المنافضة لصيغة العيش في النوع الرابع للاندماج عند معموق، إذ إن صيغة العيش تخالف ستة العصبيات لأن القانون يضع أقوى من العصبية والولاء للوطن لا لزعيم العصبية، والدولة الدستورية بدلالة عن الدولة العصبية^(١٩) التي يوجدوها (العصبية) تغيب فكرة المواطنة التي تؤدي بدورها إلى غياب الاندماج وفق وجهه كولراني الذي يقول: «إن غياب أو تغيب فكرة المواطنة على مستوى الانتقام إنى دولة ووطن ومجتمع، يزيدى إلى عياب الاندماج الوطني، وبالتالي إلى غياب أو تغيب الثقافة المدنية واستحالة تكرار مجتمع مدنى»^(٢٠).

في هذا السياق وتأكيداً على تعدد الاتنماءات والولايات، ومتواافقاً مع التقيب، يرى منجم شاورون أن الفرد اللبناني لا يزال يعيش «مواطنة» محاطة بالأبعاد، فهو في سياق انتقامه الطائفي «مواطن» في طائفته يدين بالولاء لها ولقباتها الدينية والذينوية (المدنية)، ولاجهزتها كافة، وهو يعيش مواطنة جغرافية، وهو احياناً مواطن يتنمي إلى لبنان كدولة^(٢١). والحقيقة أن شاورون ينسى مسألة الانتقام العائلي التي تولنه مع الفرد، وهي هذا الإطار يحدده التوضيح أن شاورون قد استخدم مصطلح «مواطنة» في التعبير عن الانتقام الديني، في حين أنه من الأجر استخدام مصطلح «رعية» في الانتقام العائلي والديني. أما الانتقام الجغرافي فهو يتطابق في ما ذكرناه عن خلدون التقيب عند حدبه عن الانساط في مسألة «النمط الجهوي»، وفي كل ذلك يعيش الفرد هذه العصبيات المترفرفة والسورونة مما يجعل من المواطنة فكرة هجينة وحالة معاشرة «معينة» أيضاً بمعنى التجددية في الانتقام والولاء، وما سبق وقلنا،

(١٩) معرفى، المصدر نفسه، ص ١٤.

(٢٠) وجهه كولراني، هربات فالكوني.. مواطنة متلوحة (بروت: دار الطلبنة، ٢٠٠٢)، ص ١١.

(٢١) سليم شاورون، «مفهوم المواطنة في التجزئة الغربية والتجزئة المعاشرة»، في: «قياسى [رأى آخرين]، إشكالية الدولة والمواطنة في لبنان، ص ٨٥، ٨٦.

عن الأفراد في لبنان يصح على الأفراد في إية دولة عربية أخرى.

خلاصة القول: إن ازمة المواطنة التي يعینها العالم العربي هي ازمة ناتجة عن الموروث ومستمرة به، ذلك أن فكرة المواطنة بالمعنى الحديث للكلمة إنما تعود إلى عصر التصویر بالذات الذي هو من منع الفلسفة الذين نادوا بالحرية السياسية في طل «جو الاستبدادي المطلق الذي كان سائدًا». وقد رغب هؤلا، الفلسفة في تحويل الإنسان من «رعية» خاضع للسلطان أو الملك أو الشیخ، إلى ذات حرية ومواطن مستقر حریص على المصلحة العامة على حد تعبير هاشم صالح^(١). فالإنسان قبل عصر التصویر كان عبارة عن ابن عشيرته أو طائفته أو مذهبة أو من كل هذه مجتمعة، وكان هناك «رعية» أو «مواطون» مقسمون إلى درجات، وبعد التصویر والثورة الفرنسية أصبح الجميع سواءية أمام القانون ويستمرون بحق المواطنة بالكامل ومن دون أي تمييز، وهذا ما يعتبر إنحرافاً كبيراً، فهو يمكن تحقیق ذلك في المجتمع العربي؟

هناك فروقات إيجابية على هذا الصعيد نظراً للمتغيرات والأحداث التي يشهدها العالم العربي، إذ إن المجتمعات العربية قد بدأت تدرس أكثر فأكثر حقها في حرية التفكير وحرية التعبير^(٢)، لكن من وجہة نظری وهي نقل الموروث الذي أشعر، واستمرار استحضار العصبيات القبلية والطائفية وإنمائية حتى في انحراف الاجتیاعي الذي تشهد الماحة العربية، فإنه آنکنك في ذلك، وفي أحسن حال، أعتقد أن ذلك میسخرق الكثير الكثير من ثقافت، واستغراف الكثير من الوقت عریض بالمعوقات الكثيرة، وخصوصاً وجہة العصبيات التي أثرنا إليها من ناحیة البنية الاجتماعية والبنية الدينية، وكلناهما تحتاج إلى إصلاحات جذرية تمهّد الطريق للانتقال إلى مرحلة أخرى، كما حصل في أوروبا وإن لم يكن بالآلية ذاتها، وهو ما أستبعده في ظل وجود تباينات تدفع، بشكل أو باخر، إلى العودة إلى الموروث، وإلى الجانب المظلم من هذا الموروث تجديداً، وهو ما يقتضي هنا التذر مما يحصل، والمزيد المزيد من الترقب للنتائج المتوقعة من هذا الحراك.

إن قيام الدولة (الوطن) بالمعنى العربي لنعمهوم راسخاته على المجتمع

(١) هاشم صالح، مدخل إلى التصویر الأدوري (بيروت: دار الطليعه، ٢٠٠٤)، ص ٥٧.

(٢) سترن، «ازمة الاندماج الاجتماعي والثقافي في لبنان والبلاد العربية»، ٢٣، ٤٢.

العربي أو الدول العربية يقتضي التضاد والتكميل بين عناصر عديدة، منها، وفق معظم الباحثين والمتكلرين، فصل الدين عن الدولة مما يمهد لقيام الدولة المدنية. وثاني هذه العناصر هو تعميم ثقافة القيم الفردية وإحلالها محل القيم الجماعية القبلية والدينية الموروثة، لا يكفي أن يكون هناك قيم فردية، ففي الفكر القبلي والمذكر الديني فيه فردية، لكن هذه القيم مصادر لصالح القيم الجماعية، المطلوب إحلالها محل، أو نقلها على، القيم الجماعية، لتتشكل عنصراً إضافياً من عناصر تكوين الدولة المدنية وفق المفهوم الغربي، عن طريق المعتقد الشاركي بين الفرد والدولة، بحيث يتحول الفرد إلى مواطن له حقوقه وعليه واجبات، وهناك عناصر أخرى كثيرة من الأحراب وفق قانون حديث يسنع، أو يحد، من الأحزاب العائلية والطائفية كما في النموذج اللبناني والكثير من الدول العربية. ومن العناصر المساعدة أيضاً قيام مؤسسات مستقلة على صعيد الدولة، غير مرتبطة بالزعامت العائلية أو الدينية، حتى ينبع لها العمل باستقلالية تامة وفق الأنظمة والقوانين لا وفق العبود والآهواه.

وبذلك تتشكل ثقافة الدولة المدنية التي ترتكز في الفرد من مفهوم الرعية كما في الفكرين السائد ثقافتهما، الفكر القبلي والفكر الديني إلى مفهوم المواطنة كما في الدولة المدنية وفق المنظور الغربي. فهل يمكننا تحقيق ذلك؟ أعتقد أنه هنا، وفي هذا السؤال تكمن إشكالية الرعية والمواطنة، وانطلاقاً من هذه الإشكالية، وما سبق وأشارنا إليه في الفصلين السابقين المتعلقة بالعصبية والسلطة القبلية، فإن مساحات الحرية التي عرفتها الدول العربية في وقت من الأوقات والتي قد تعرفها لاحقاً، إنما هي مبنية على موروث، وهو بعيد كل البعد عن الديمقراطية بالمعنى الغربي. وهذا يعني إلى استخدام مصطلح الديموقратية للإشارة إلى ما هو مناسب مع ثقافتنا.

الفصل السابع

البدو قراطية

كتب فيصل بن تركي إلى أهالي غزنة من واحات بعد التي كانت خاصة لبلام الوعابي، كتب بمحذرهم من مبة العصياد وذكرهم بأمس العيادة الاجتماعية في الصحراء: «إنه لا يستقيم دين إلا بجماعة ولا يكون جماعة إلا بالسمع والطاعة»^(١).

أما التساؤل حول الشخص الذي تدين له الجماعة بالسمع والطاعة، فالجواب عنه أمر يذهب، الجماعة تدين بالسمع والطاعة للأمير أو الشيخ أو الرئيس، مع الاخذ بغير الاعتراض الفرق الخلدوني بين الملك والسياسة، حيث يتجلّى هذا الفرق في نوعية الطاعة والاتباع. فالمطاعة في الرئاسة قائمة على عدم الظهور، أما هي في الملك فهي قائمة على الفهر والغيبة.

وفي كلا الأمرين، فإن ذلك متطلب من العصبية التي هي «السيز إلى الملك ودانما حب ابن خلدون كما إن غانها الملك». والعصبية هنا هي الرابطة الدموية الناتجة عن علاقتين، القرابة، حيث تستكثّر داخل علاقات القرابة هذه عصبية قوية سميّت التي تسيطر على العصبيات الصغرى لتتحول منها إلى عصبية كبيرة تترجم بالسيطرة حتى توادي فوتها قبر، الدولة التي تسع العصبية إلى انتشار.

Xavier de Planhol (ed.), *Études préhistoriques du plateau des Tchorts et l'ouest*, Flammarion, [1968]I, p. 10.

(١) انظر:

ملاعن، وضاح سرار، الأهل والغيبة: مفهومات السياسة في المملكة العربية السعودية، المذكر العربي (بيروت - ذر المظيمية، ١٩٨١)، ١٢، ص. ١٨.

لكن العصبية لا تتوسع فقط بالسيطرة والغلبة، وإنما أيضاً بالتحالف الخاضع لمبدأ القبنة والقائم على الروابط، الذي يجعل من العتيره الغربية هرية حخصوصها بعد تكاثر الرياحات التي شرطتها الأساسية الخضوع لسلطة الشيخ التي قد لا تكتفي بالحضور السياسي. إذ إن لعلاقات القرابة وظيفة عامة كما يشير إيفانز - بريشارد، أي قابلة للقياس بوظائف متعددة سياسية ودينية وأقتصادية^(٢٣).

بين الذهنية والوجودان الجمعي الكبير من الشابه. فالذهنية التي هي سلسلة من النماذج المعاهرة انمورونه والتقلدية الصالحة للسلوك الراهن، ناتجة حسب فريديريك معموق عن تجارب وخبرات متراكمة ومرتبطة بمحفول وموافق معاشرة للحقوق «المواقف الأخلاقية السياسية والأقتصادية والثقافية المعاصرة»^{١٢}. هـ نستطيع ان نقرأ الأبعاد المختلفة للذهنية كما عرفها معموق والتي تنص بالاضافة إلى البعد التدريجي مجموعة التجارب والخبرات المتراكمة وسلاسل السلوكي المعاهرة انمورونه، وربط ذلك كلـه بعد آخر جبني على القبامـس من خلال ربط الخبرات المتراكمة المرتبطة بموافق ومحفول سابقة، بموافق ومحفول معاصرة، مما يعطي اذهنية بعداً آخر، هو القدرة على التكيف والمواهـة مع المستجدات التي تدخل في إطار المتوقع^{١٣}. وبهذا المعنى تصبح الذهنية مرادفة لـما أسمـه إميل دور كهـنـيم كما سبق وأشرـنـا «الوجودان الجمـعـيـ».

(٢) انظر مرويس خردلية (Maurice Godelier)، *مذهب الفبلة (مالغربية)*، آفاق، من ١٠٨.

^٢ إميل دوركهاوس، في تقييم العمل الاجتماعي، ترجمة حافظ الجمالي، ط٢ (بيروت: المكتبة الكتبية، ١٩٨٣)، ص٥٥.

(٤) فریدريك سترن، «الذهبية والتعليبات»، الديار (بيان)، ٢٩، ٤/٢٠١٩، ص ٥٧.

(٢) غسان العازل، التنمية الثقافية في المشرق العربي (هراريون: دار ومكتبة الجامعة، ١٩٩٨)، ص. ٨.

إن صلابة ومتانة النسبة الذهنية إنما تعود في الأساس إلى العناصر المثلثة للذهبية وهي أربعة عناصر هي :

- ١ - التجربة السياسية التاريخية
- ٢ - إطار المجتمع الاقتصادي المخاص.
- ٣ - الظروف اليبية والجغرافية.
- ٤ - النسق العام للثقافة بالإضافة إلى منفعة قيم الأخلاقية وتصوره للكون^(٦).

وهذا يعني الوعي الاجتماعي لكل ما له علاقة بحياة الفرد الاجتماعية بما في ذلك حياته الخاصة حيث لا حياة خاصة للأفراد في المجتمعات القبلية لأن تصرفات الأفراد إنما هي مدارسة وفق طغيان مبدأ حسن المشاركة الجماعي^(٧).

أود أن أشير في ختام هذه المقدمة إلى الترقى في استخدام مصطلح الذهبية والعقلية ذات الذهبية في مجموعة عقليات، والعقلية هي نسق من مجموعة آنساق أو عقليات.

وبالمعنى الرياضي، فإن الذهبية تحتوي العقليات، وعندما تتحدث عن عقلية عامة تخصب المذاكرة الجمعية التي لا يمكن حصرها بفترة تاريخية معينة، عبد ذلك يقترب أو يقارب مفهوم أميل دور كهابس للوجودان الجماعي، أي بالقول يصبح المفهوم الذهبية وليس العقلية. خصوصاً إذا ما عرفاً أن الذهبية القبلية تمتلك قدرة فائقة على التكيف والتواافق مع البيئات الاجتماعية الثلاث التدوية والريفية والحضرية. أردت هذا التوضيح لأن البعض عندما يتحدث عن القبلية لا يعطيها هذا البعد الشعولي وإنما يحاول حصر معاها في المعنى السياسي، وهذا ما أشار إليه خلدون النسب عندما تحدث عن القبلة بالمعنى السياسي فقط مع اعترافه بأن القبلة هي عقلية عامة وهي مبدأ تعظيمي. وقد ربط خلدون النسب معنى القبلة بالقببية السياسية في ثلاثة معانٍ على الأقل هي :

- ١ - أنها توفر أساس العصبية.

(٦) معنوق، المصدر نفسه، ص ١٧.

(٧) الحال، المصدر نفسه، ص ٣٦.

٢ - أنها نعمل كبداً منظم

٣ - أنها تمثل عقليّة عامة (شعبيّة)^(٨)

تتكامل هذه المنابر أو المعايير الثلاثة وتتضمن إلى حد يمكن القول معه إنها موحدة في الممارسة وخصوصاً الممارسة السياسية. فمجموعه الأساق التربوية والثقافية والاقتصادية والاجتماعية وأساق الاتصال جميعها تشكل كلاً واحداً يوثر في النسق السياسي الممارس كما يوثر في نوعية السلطة العاكمة التي هي أصلًا نتاج لهذه الأساق. تتجلّى هذه الأساق في الممارسات بشكل عام، لكن التطورات والمتغيرات التي شهدتها العالم والعالم العربي ساعدت في تطبيق نوع التجّارب وحجمه ما عدا الممارسة السياسية التي لا تزال على ما يبدوا عصبة على التغيير، رغم كل المتغيرات ورغم كل التطورات التي شهدتها العالم العربي. أما السؤال عن السبب في استمرار النسق السياسي الممارس على حاله فإنما يقودنا بالضرورة إلى الحديث عن التنظيم السياسي القبلي.

أولاً: التنظيم السياسي القبلي

يشتمل التنظيم السياسي القبلي بسمات متعددة، حافظت، ولا تزال، على شرعية ويجدرها رغم المتغيرات الوازنة والطارئة على المجتمع القبلي. والزعامة السياسية في القبيلة - المشتبهة، مرتبطة بمفهوم الجاه والمتعامل المساعدة على حصوله، والمشيخة يجب أن تضاف على تسيبها ودفعها إلى الأمام عن انصار عديدة لأسها الحسب، بالإضافة إلى مقومات الكرم والشجاعة والمهلاة وفضاحة السنان ونضوج العقل. إلا أنه من الطبيعي أن يتبع الشيخ إلى أنه عزارثوا المعهد^(٩). وإذا كانت المشيخة هي إدارة شؤون العشيرة بكامل بطرورتها^(١٠). فإن هذا التعبير يعطي شيخ العشيرة صلاحيات واسعة، لأن شؤون العشيرة تشمل كل مجالات الحياة انعائدة للعشيرة بصورة جماعية وإنفرادية^(١١).

(٨) خضرود حس أغرب، *صراع القبلية والديمقراطية* حالة الكويت، دار تاني، ١٩٩٧، ص ١٩.

(٩) سمير عبد الرحمن فطف، *أنساب العرب* (بيروت: مكتبة الجبة، ١٩٩٧)، ص ٢٢٩.

(١٠) خالد أسد، *العشائر السورية*، (بحث غير مثير)، ص ٦٠.

(١١) العسان، *القفتة القبلية في الشرق العربي*، ص ٢٢٩.

إلا أن هذه الصفة التسللية لصلاحيات الشیخ لا تعنی أبداً أنه يحكم بطريقة سلطانية استبدادية. فالشیخ هو شیخ منازع على الدوام، ولذلك وجب عليه أن يكون محبوباً. وعندما نقول عن الشیوخ إنه منازع على الدوام فهذا لا يعني أنه منازع من كل القبلة. فالمنافسة على المشبعة لا تتم من الأقرباء البعدين وإنما من الأقرباء القربيين، ذلك أنه لا زعامة لشرعية غير عائلية، والحقيقة أن الصراع على السلطة في العشيرة متحكم بشائبة شبه ثانية، لا تبدل، فحدود الصراع هو بتو العمومة أما الثانية فهي قد تأخذ أشكالاً مختلفة، لكنها محدودة بما سبق وأشارنا إليه، أي سو العمومة. وقد تكون ثانية الصراع على الشكل التالي: أخ - أخ، عم - ابن أخ، ابن عم - ابن عم. أما المئاتون الآخرون، إن وجدوا، فهم يسقطون تباعاً إذ لا شرعية لهم.

هذا في ما يتعلق بالعشيرة الوراثية، لكن هناك مليحة انتخابية ظهرت في سوريا والمبنى على الأقل عبر قوانين حامت متأثرة باتفاقية الفرنسي أو بالأحرى المفوض السادس^(١٢). إلا أن كل القرارات الصادرة كانت تهدف في ما تهدف إليه، ضبط أو محاولة ضبط السيطرة على العشائر. ولم تخرج العشائر السورية عن التقليد المتبع في العشائر العربية الأخرى لجهة انتقال السلطة بالوراثة، التي كرست بشرع قانوني وهي الدستور في بعض الدول الخليجية كالكويت مثلاً. فالخلافة في الكويت محصورة في الذكور من خط مبارك في أسرة الصباح عن طريق ولادة العهد. حيث يختار الأسرة ولبي التهدى ثم تعرض تلك الفزكة على مجلس الأمة لتنعم مبايعته، ثم وبالتالي يصدر الأمير مرسوماً تعيين ولبي العهد^(١٣).

أما في السعودية فهناك ما يسمى مجلس شوري العائلة الذي من صلاحياته اختيار ولبي العهد. وهذا لا يعني أن اختيار ولبي العهد يتم بحسب الأعراف العشائرية التي تقضي عادة باختيار الابن الأكبر أو الأخ الأكبر، وفي أواخر العام ٢٠١١ خرقت القاعدة باستبعاد الأمير طلال كولي للعهد واختير

(١٢) نص القرار موجود في: أسد وحني زكري، عشائر الشام، د ٤ ادمون: دار الفكر، ١٩٨٣، من ٣٣٦.

(١٣) رضا هلال، الصراع على الكويت: مسألة الأمن والثروة (بيروت: دار الجليل، ١٩٩٢)، ص ٥٢.

الأمير نايف وهو الشقيق الأصغر له، مما أثار حفيظة الأمير خالد ودفعه إلى الاستقالة من مجلس شورى العائلة.

نستطيع أن نستنتج مما تقدم أن التنظيم السياسي القبلي يتم بصفة انورانة أولاً والتعصب بالإصافة إلى بعض المعتقدات الفردية الأخرى، وبغض النصائح الاجتماعية الأخرى. أما سلطته فهي واسعة وشاملة، والصراع على السلطة إنما هو محضو بين العمومة وبالذاتية المثار إليها سابق.

ثانياً: تعريف الديمقراطية

الديمقرatie هي نظام حكم سياسي حيث تكون، وباختصار شديداً، الممارسة السياسية وفق الذهنية القبلية، وسواء أكانت هذه الممارسة على مستوى رجالات الدولة أم على مستوى المؤسسات التابعة للدولة، وبصرف النظر عن كل أمر آخر وعن الأشكال التي ربما تأخذها هذه الممارسات، فإن الشانع والمسيطر والمعاشر أن هذه الممارسات إنما تم وفق هذه الذهنية، وقد أعطى خلدون القبيل هذه الممارسات مصطلحاً آخر هو العقلية السياسية القبلية، كما وصفت هذه العقلية أيضاً بالديمقراطية القبلية^(١). وقد حاول المؤلف جدها تلمس ملامح من الديمقراطية في الكويت التي عاشت بعضها من حالاتها وإن لم تبلغها بشكل كامل، ولعل ما ينطبق على الكويت، ينطبق على الكثير، لا بل غالبية الدول العربية سوء أكانت القليلة هي هذه الدول حاكمة أم محكومة.

إن الديمقراطية لا تزال مشروعأً لم تكتمل فصوله بعد، حتى في أكثر البلدانديمقراطية وما الثغرات التي قد تقع عليها في هذه البلدان تحت هذه الديريعه أو تلك إلا حرفاً فاصحاً للعملية الديمقراطية، ومع ذلك لا يمكننا إلا القول أن الدول الغربية على صعيد الديمقراطية قد خطت خطوات مهمة ومهمة جداً رغم هذه التغرات. أما في العالم الثالث والعالم العربي منه، فإنه لا يزال ينحط في هذا المجال. وتبخره ناتج عن أن العالم العربي ما زال محكمـاً بالذهبية القبلية،خصوصـاً في ما يتعلق بالانتخابات. ذلك أن معظم المفكرين عندما يتحدثون عن الديمقراطية فإنهم يحلـونها ويحدـدونها بالانتخابات، وبالانتخابات فقط.

(١) انتخب، صراع للقبطية والديمقراطية: حالة الكويت، ص ١٩.

إن الحديث عن الديمقرatie يقودنا بالطبع إلى الحديث عن الدولة الحديثة بكل مؤسساتها التشريعية والتنفيذية والقضائية. وهذه الأخيرة يجب أن تكون منفلتة تماماً عن السلطتين الأخرىن. أضف إلى ذلك المؤسسات الأخرى التي يفترض أن تكون موجودة في المجتمع المدني ومنها الأحزاب السياسية. ولذلك فإذا مغطىع العدلي، قد ارتبط بعلاقة من المصطلحات المناسبة وغداً «فترانا افتراها علة بمعقول بمقاييس المعاشرة، الديمقرatie، الوطن، المواطنة، القانون، اسيادة، فصل السلطات، حقوق الإنسان الفرد». هذه المصطلحات تشكل الأساس الأدنى هي بناء الدولة الحديثة، التي لا تكون حديثة بالمعنى الصريح للكلمة إلا إذا استكملت هذه المواصفات معاً^(١٥). وفي هذه الموصفات، وبين هذه الموصفات توجد روابط تكاملية مما ينبغي معه عند الحديث عن الدولة المدنية الإشارة إلى كل هذه الموصفات مجتمعة، بحيث لا يمكن نعت الدولة بمحور منفصل كأن يقول مثلاً دولة ديمقراطية، أو دولة مدنية.

في مقابل ذلك لا يمكن الحديث عن المجتمع المدني في الوطن العربي منفصلاً، إذ إن المجتمع العربي غني بوجود مؤسسات أخرى غير مدنية، عنيت بذلك ما يطلق على تسميتها بالمؤسسات الأهلية، إذن، نحو أيام نموذجين، كلاهما موجود في الدولة، أيام دولة من الدول العربية، هما المجتمع المدني ومؤسسه، والمجتمع الأهلي ومؤسساته. والمجتمع الأهلي هو يقىض المجتمع المدني استناداً إلى مسألة الفصل والتمييز بين السلطة والشعب، على اعتبار أن المجتمع الأهلي غير خاضع بالطلاق للسلطة الدولة، في حين أن مؤسسات المجتمع المدني خاصة للسلطة والقوانين المرعية الإجراء في الدولة. حتى لو كان بعض هذه المؤسسات في موقع المعارضة، تبقى هذه المعارضة ضمن الأمر القانوني التي شرعاها الدولة. ومع ذلك هناك شبكة من العلاقات المتداخلة بين كل هذه المؤسسات المحكرية والمدنية والأهلية.

فالكثير من المؤسسات المدنية، أو بالأحرى مؤسسات المجتمع المدني

(١٥) سعد عز الدين، الأصوليات بحوث في مفهوم التهروض العربي (بيروت: دار الفارابي، ٢٠٠٠).

تعمل توجيهات الحكومة أو السلطة، كما أنه يمكن أن نلاحظ وسهوه التداخل بين المؤسسات الأهلية والمؤسسات الحكومية في المجال السياسي في بعض البلدان العربية كما هي الحال في النظام اللبناني الظاهري، وكما هي الحال أيضاً في نماذج دول الخليج العربي حيث حكم القبائل.

إن الفرق بين المؤسسات الأهلية والمؤسسات المدنية إنما يكمن في طبيعة الانتماء والانساق إلى هذه المؤسسات. ففي المؤسسات الأهلية يكون الانتماء عملية طبيعية تعليمها عوامل الوراثة والولادة كالانتماء إلى العائلة أو الصناعة، في حين أن الانتماء إلى مؤسسات المجتمع المدني هو انتماء طوعي حر.

إن الحديث عن وجود متغير للمؤسسات وتعابثها مع بعضها البعض ضمن الأطر التي تحدها الدولة، يعني بالضرورة الحديث عن وجود أو تواجد الدولة الحديثة، والدولة الحديثة هي الدولة الديموقراطية في جانب أساسي من جوانبها. فهل نفع على دولة حديثة ديمقراطية في عالمها العربي؟

ثالثاً: مسألة الديمocracy في الوطن العربي

لتوضيح مسألة الديمocracy في الوطن العربي بشكل لا لبس فيه، لا بد من التوقف عند مؤشرين الذين يوسعان وجودها وتأليه تنفيذها وتعاطيها مع الدولة وتعاطي الدولة معها. ويمكن تشخيص هذين المؤشرين بالقوانين الانتخابية، والمؤسسات.

١ - القوانين الانتخابية

لتحاورى أن نذكر محدداً أن السلطة السياسية في التنظيم الفقلي لها سمات أهمها استمرار السلطان بالحكم حتى العمات، وانتقال السلطة بالوراثة، ونائية المراعي المحدد والمحدود ضمن إطار بي العصومة الذي أشرنا إليه سابقاً، ولنفترض معاً أن القوانين الانتخابية إنما تحكمها التوجهات الانتخابية للسلطة، يمكن حصر هذه التوجهات في دول الخليج العربي والأردن ولبنان في اتجاهين هما القبيلة والدين^(١٦). فإذا كانت

(١٦) النسب، المعتبر نفسه، ص ١٩٧.

القوانين الانتخابية في لبنان قد جاءت وفي كل مرة مفهمنة على قبائل العادات اليسامية أو ما يسمى به «البيونات اليسامية»، لضمان وجود أو استمرار وجود هذه البيونات في المجلس النبالي، مع الأخذ بعين الاعتبار أن عدم وجودها لا يعني بالضرورة الغاءها، بل غالباً ما تقوى في ظل عدم وجودها صيغة نظرية المؤامرة، ومع الأخذ بعين الاعتبار أيضاً أن القوانين الانتخابية المعدلة منذ اتفاق الطائف إنما تحدثت في كل مرة تحت شعار «نمرة واحدة فقط»، بالإضافة إلى نظام المحاصصة بالمناصفة بين الطوائف (الإسلامية وال المسيحية بشكل عام وتوزيعها داخل瓣瓣ة وفق النسبة المخاضعة للأكثريية العددية).

فإذا كانت هذه هي حال القوانين الانتخابية في لبنان، فهل تختلف دول العالم العربي الأخرى عن ذلك؟

فقد أبدت الأسر الحاكمة في الخليج العربي مقاومة لمبدأ إشراك قوى اجتماعية في السلطة، ففي السعودية مثلاً طرحت فكرة إنشاء مجلس شورى في أعقاب حركة التمرد التي قادها جهيمان المتبني في العام ١٩٧٩، وعلى الرغم من أن قانون إنشائه قد صدر قولاً إلا أنه لم يشكل حتى الآن، وإذا شُكل فسيكون من دون سلطة تشريعية أو رقابية^(١٧). وسيكون هذا المجلس بمجلس الشورى في دولة قطر الموجود منذ العام ١٩٦٤، والمجلس الوطني الاتحادي المتأسس عام ١٩٧١ في الإمارات العربية المتحدة. وهذا المجلس، ليس لهما صلاحيات تشريعية ولا رقابية^(١٨)، وقد حاولت البحرين تجربة فكرة مشابهة لمجلس الأمة الكويتي (أي مجلس منتخبٍ حرلياً) لكن هذه التجربة لم تعمّر أكثر من عاشر من ١٩٧٣ إلى ١٩٧٥، مع الإشارة إلى أن أفراد العائلة المالكة في البحرين لا يخوضون الانتخابات التشريعية ومتهمون إلى السب لأحقاً.

بالعودة إلى القوانين الانتخابية، نجد في تقسيم الدوائر الانتخابية في الكويت التي تحدثت أكثر من مرة، أن هذه التمهيدات قد جاءت لمصلحة

(١٧) غسان سلام، *المهمة الخارجية السعودية منذ العام ١٩٤٥ دراسة لم العلاقات الدولية*، سلسلة الدراسات الاستراتيجية، ٢ (بيروت: معهد الأنسنة العربي، ١٩٩٣).

(١٨) خالدوز حسن المقipp، المجتمع والدولة في الخليج والجزرية العربية (عن منظور مختلف)، مشروع استشراف مستقبل الوطن العربي، معهود *«المجتمع والدولة»*، ط ٢ (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٨٩)، من ١٤٨.

القبيلة الحاكمة. إن آخر تعديل لنفسهم الدوائر الانتخابية قد رفع عدد هذه الدوائر من عشر دوائر إلى خمسة وعشرين دائرة. وقد جاء هذا التعديل على حساب ما أسماه خلدون النقيب «نواب شرق» أي نواب الطائفة الشيعية، حيث انخفض عدد هؤلاء النواب، أي نواب الطائفة الشيعية من عشرة نواب إلى خمسة نواب. لكن هذا التعديل لم يأت لصالح النواب السنة (نواب قبة) حيث حافظ هؤلاء على مقاعدهم، وإنما جاء لحساب نواب القائل إذ ارتفع عددهم من ٢٦ نائباً إلى ٤٧ نائباً، وهذا يدرك أهمية القبيلة والقشلة في دولة الكويت.

وإذا أخذنا متوسط مجلس الأمة الكويتي الخامس (١٩٨١ - ١٩٨٤)، وهو مجلس أكمل ولايته، يمكن أن نرى من خلال توزيع نتائج الانتخابات أن المؤسسة القبلية قد حازت على ٤٧ نائباً يمثلون (العوازم، المطران، العحمدان، الرشайдة، العنزي، وانبعان، المفضلون)، في حين حصل التجار على ١٤ نائباً للتجاريين المحافظ والإصلاحي والمؤسسة الطائفية (الشيعة) على خمسة نواب للانجاهيين المعتمد والمتزمن، والمؤسسة الدينية أربعة نواب معاشرة بين الإخوان المسلمين والسلفيين^(١٩) أما العمال وانطباق الوسطى فلم يفز أحد به مقدعاً، وكذلك العمال.

القبائل المذكورة أعلاه في المؤسسة القبلية هي قبائل دائمة العصورية في مجلس الأمة الكويتي، وهناك قبائل أخرى وعددتها ١٣ لها ثقل انتخابي. وكما في لبنان بيانات سياسية (عائلات) دائمة العصورية في مجلس النواب، وكما هو الحال في لبنان والكويت، كذلك هو الحال في المجلس التشريعي السوري. حيث نجد نواب قبائل دائمة العصورية في هذا المجلس رغم أن قانون الانتخابات التشريعية في سوريا مختلف عن غيره من القوانين في الدول العربية.

ففي سوريا ترشح الجبهة الوطنية التقدمية التي يقودها حزب البعث ثلاثي أعضاء المجلس التشريعي موزعين على المطاعمين ألف وباء، قطاع الف، أي قطاع العمال والفلاحين المفترضين الشربحة الأكبر من المجتمع السوري، وقطاع باقي قطاعات الشعب. وما ترشحه الجبهة الوطنية التقدمية هو ناجح

(١٩) المصادر نفسه، ص ١٥٠.

حكماً، لا يُخضع مرشح الجبهة للانتخاب الفعلي ذلك أحدهم من اختياره المقادمة السياسية العليا. وهذا يعني أن الانتخاب الفعلي (نها يجري حول الثالث المنفي). ومع ذلك، هناك نواب لبعض العشائر السورية بينما يصنفون بدائني العضوية في المجلس التشريعي^(٢١). ففي مجلس الشعب السوري أيضاً استمرار الوجاهة الاجتماعية لشيخ العشيرة مقترنة بالوجاهة السياسية، إذ إنه استمرار توحاهه وسلطته شيخ العشيرة.

من المعيد الإشارة إلى أن مجلس الأمة الكويتي قد حجب الثقة عن أكثر من وزير في السنوات الأخيرة ونجح في تغيير حكومي. وقد حاول أن يحجب الثقة عن رئيس مجلس الوزراء، لكن الأمير الذي يبده حل المجلس، قد أنهى الخلاف لصالح انتخابات جديدة دخلت المرأة فيها وللمرة الأولى إلى المجلس. وهو ولا شك علامة فارقة في التاريخ الكويتي. لكن المسألة لا تنتهي فصونها هنا، فما زال الأمير، أمير الكويت، يتحكم بالعملية الانتخابية بشكّل أو بأخر محافظاً بذلك على النظام المتوارث. وأمير الكويت الحالي هو نفسه قد جاء نتيجة ثانية الصراع على السلطة داخل العائلة المالكة حيث استطاع أن يبعد ولد المهد ويحل محله حتى رأس السلطة في دولة الكويت^(٢٢). وقد شهدت نظر انقلاباً أبيض من الآباء على أبيه، وكذلك شهدت السعودية حالة اغتيال الملك ومحاولات حديثة للانقلاب على الملك أدت إلى إبعاد المحاوين عن السلطة، وعن أراضي المملكة.

مسألة أساسية أيضاً تؤكد أهمية الاتجاه القبلي في الانتخابات وهي مسألة التحالفات الانتخابية. وهذه التحالفات قد تكون سلالية أو تحالفات قائمة على المندمة والمصلحة^(٢٣) وهذا النوع من التحالفات يحمل طابعاً دولياً، إذ إن من مصلحة الأئمّه أن يتحالف مع الأقوى. تجلّي هذه الدوينة

(٢١) من هذه العشائر عشيرة الاحنة، وعشيرة القراءة وهي حالي في محافظة حضر، مع عشائر أخرى في المحافظات ذات المذاق القبلي. لمزيد من التفاصيل، انظر: «الحاد، الذهنية القبلية في الشرق العربي»، ص ٣٢٩.

(٢٢) في نهاية العام ٢٠١١ أصدر أمير الكويت مرسوماً ملكياً غضى سجل مجلس الأمة، بخلاف بين مجلس الأمة وبين الحكومة ومحاولاته استجراءه، وهي دامّة مرة يحل بها مجلس الأمة خلال خمس سنوات، وهو ما ينم عن منكلة سياسية.

(٢٣) حول التحالفات القبلية، انظر: فؤاد إسحق الحوري، السلطة لدى القبائل العربية (بيروت: دار الساتي، ١٩٩١)، ص ٣٩.

في النموذج البحرياني. ذلك أن أفراد الأسرة الحاكمة في البحرين لا يترشحون للانتخابات التشريعية، لأن هذه الأسرة تعتبر أن المجلس التشريعي برئاسته إنما هو منحة وهمية للأسرة الحاكمة لبقية المواطنين. إن هذه النظرة الفوقيّة للأسرة الحاكمة في البحرين إنما تدل على التمايز المطابقي - القبلي. فالكثير من القبائل، وإن كانت لا تعرف مثل هذا التمييز بالمعنى الماركسي لكنها، تعي وتدرك جيداً، مسألة التصنيف الطيفي - القبلي^(٢٣).

لا نجد في النموذج الأردني خروجاً عن القاعدة العربية في ما تعلق بقوانين الانتخاب فقد عاش الأردن مجموعة من التعديلات في القوانين الانتخابية حتى العام ١٩٧٦، حيث عقد مجلس النواب بدعوة ذاتية وبإرادة ملكية جلسة بتاريخ ٧/٧/١٩٧٦ لتعديل الدستور، وتم التعديل بطريقة تعطي الملك حق دعوة مجلس النواب السابق للانعقاد. ثم صدرت الإرادة الملكية بحل مجلس النواب متزامنة مع توقيف جلسات مجلس الأعيان اعتباراً من التاريخ نفسه. ثم استعيض عن مجلس النواب بالجبلين الوطني الاستشاري المؤلف من ٦٠ عضواً. وقد توزع أعضاء الجبلين الأول والثاني على الأسر والعشائر التي نالت ٢٨ عضواً ورجال الأعمال ٧ أعضاء وأصحاب المهن الحرة ٢٠ عضواً والملحدين ٥ أعضاء.

وبعد عودة الحياة إلى البرلمان الأردني وهي انتخابات المجلس الجديد بتاريخ ٤/١١/١٩٩٧، فإن هذه الانتخابات قد أسفرت عن فوز نواب خدمات «مثليون العشائر»^(٢٤).

إن ظاهرة «نواب الخدمات» مرجوحة كما هي في الأردن، كذلك في لبنان وسوريا والكردستان وغيرها الكثير من الدول العربية^(٢٥).

(٢٣) حول التصنيف القبلي، انظر: الخالد، المصطفى، ص ٢٦.

(٢٤) لمزيد من التفاصيل حول التعديلات الانتخابية في المملكة الأردنية، انظر مني ساختة، «الديمقراطية في الأردن في الصدف الثاني من القرن العشرين». ورقة قدمت إلى: تجارب ديمقراطية في البلدان العربية: وقائع المؤتمر الإقليمي، فندق البرستول، ١١ - ١٣ كانون الثاني ٢٠١٤، إعداد وتحرير عاطف عطية (بيروت: مؤسسة فريدريش إبرهارت: انجامسة للتنمية، معهد العلوم الاجتماعية، الاتحاد الأوروبي)، ٢٠٠٣، ص ١٥١.

(٢٥) حول منتخبون نواب الخدمات، انظر: التقيب، صراع القبلية والديمقراطية: حالة الكردستان، ص ١٩٥.

يمكن التباحث أن يلاحظ في سياق الحديث عن الانتخابات التشريعية أهمية تأثير الاتجاه الديني بالإضافة إلى الاتجاه العشائري - القبلي - العائلي، في نيشان، كما في مصر والأردن والجزائر نجد بعض انحرافات الدينية التي تتجدد في التأثير في عوائق الناس انطلاقاً من الواقع دينية - هادفة في الوصول إلى المعابر المحلية، أو في مع الآخر من الوصول انطلاقاً من الواقع ذاتها، وبسبب وصول بعض الجماعات الدينية ونجاحها في المجالس التقليدية، وبسبب نوعية خطابها السياسي، فقد شهد الأردن حلاً لمجلس النواب، كما شهدت الجزائر العداء للانتخابات تلتها فوضى وعدم استقرار امني لا تزال تعيشه الجزائر حتى اليوم، وكذلك الحال بالنسبة إلى جمهورية مصر العربية، حيث لا تزال الجماعات الدينية ملاحقة في ظل نظام طوارئ مضى عليه أكثر من خمسين عاماً وما زال معمولاً به^(٢٦).

إن وجود ما يسمى بـ «نواب خدمات»، هو مؤشر ودليل واضح وهام على عدم نزاهة الانتخابات حتى وإن وصفت هذه الانتخابات بالنزاهة. ذلك أن وجود مثل هؤلاء النواب يقتضي في ما يقتضي شراء ذمم الناس، ودفع أموال مقابل أصواتهم، في ظل عدم وجود آلية وقوانين تنظم الصرف الانتخابي. وهذه الظاهرة بدأت تنتقل عدواها بين الدول العربية. هنا «المال العام» كما تسميه قوى المعارضة في أكثر من دولة عربية إنما تستخدمه القوى التي تمتلك رئيس المال الذي يعينها في قضاء حاجاتها الانتخابية وهذه العملية لا تقل خطورة عن التزوير^(٢٧).

عن آية حال، إن الحديث عن الانتخابات من خلال القوانين المنظمة لها لا يعني الموسوع حقد، فالانتخابات ليست ثوابتين فقط وإنما هي السلوك الانتخابي الذي تمارسه الجماعات وكيفية ممارسته وعوامل المؤثرة فيه، ومن

(٢٦) في أتون انتخابات تشريعية في تونس بعد إزاحة الرئيس زين العابدين بن علي حصل الارهان المسلمون على غالبية خولتهم تشكيل الحكومة وانتخابات انتخابات (الرئيس الذي زُنفَرَ) (النصف المتروروفي)، الذي لم يترشح أحد صدده، وكانت في مصر حيث فاز الإخوان بما يقرب من ٣٤ في انتخابات مجلس الشعب^(٢٨) في المدة من أصوات الم大街ين، أن إحدى الحركات الدينية قد نالت من مصر حوالي ٦٠ في المئة في الانتخابات التشريعية، وهو ما يستلزم عن بقية الدول العربية على ما يدور.

(٢٧) حول هذا الموضوع، انظر: عمـة الله بالقريري، *النصرة الديموقراطية بين "النـصة والمعارضة"*، ورقة عمل قدمت إلى: تقارب ديموقراطية في البلدان العربية: وقائع المؤتمر الاقتصادي، فتنـقـلـالـبرـيسـتـولـ، ٢٠١٢ - ٦٦ - كانـونـالـثـانـيـ ٢٠١٢، صـ ٢١٤

ينتزع الانتخابات في البلدان العربية، من المجالس المحلية إلى الانتخابات التشريعية وحتى الرئاسية يلاحظ مار شه واحد يسم البلدان العربية، وقد بظال بلدان العالم الثالث بشكل عام، فمع الأخذ في الاعتبار أن القوانين الانتخابية المرضوحة من السلطة إنما هي مفصلة على مفاسن أهل السلطة بحيث تضمن إعادة إنتاجها ووصولها، فإن السلوك الانتخابي للناس إنما يتم حسب ما يلاحظ الكثير من المفكرين بشكل «جماعي وإجماعي»، وبلعم العدل دوراً أساسياً في العملية الانتخابية بمرتها منها مع عدم وجود قربابط ورقابة لعملية الصرف الانتخابي، وإن وجدت القوانين التي تنظم ذلك، فإن مساندة التحالف عليها ليست من الصعوبة بمكان، وإنما هي سهلة وبسيطة ومرنة.

مما تقدم تستنتج أن المسألة الانتخابية التي يعتبرها البعض من أهم المؤشرات على وجود الديمقراطية، لا بل قد يعتبرها البعض المؤشر الوحيد، تستنتج أن العملية الانتخابية هي مؤشر مهم في الدلاله على نوعية ديمقراطي لكنها أحياناً تتم في ظروف أقل مما يمكن أن يقال فيها إنها ملتبسة. هذه هي حال الكثير من الدول العربية وغير العربية التي أجرت انتخابات على مستوى المجالس المحلية، والنيابية. وقد أفضت هذه الانتخابات إلى مأزق دستورية وربما حرفاً أهلياً كما حصل في الجزائر منذ ترثُّف العملية الانتخابية مطلع العام ١٩٩١.

ويعكينا أن سوق هنا أيضاً مثال مدغشقر، حيث أدى رفض رئيس سابق لنتائج الانتخابات إلى ما يشهده العرب الأهلية، وكذلك هو الحال في ساحل العاج، حيث قامت الانتخابات على إقصاء بعض المرشحين والجماعات. أليس هذا ما حصل في آخر انتخابات في العراق حين ألغت مفوضية الانتخابات والمحكمة العليا ترشيحات عدد كبير من المرشحين بحجج أنهم يعيشون؟ ألم تشكل نتائج الانتخابات العراقية مأزقاً حكومياً لا تزال تعانيه دولة العراق حتى الآن إضافة إلى التغيرات الأمنية؟

وهذا ما دفع غسان سلامة إلى القول إن انتخابات غير صحيحة هي في بعض الأحيان، بل ربما في معظمها أسوأ من عدم إجراء انتخابات^(٢٨).

(٢٨) لمزيد من التفصيل حول هذا الموضوع، انظر كتبة وزير الثقافة غسان سلامة التي أفاء في: *تجارب ديموقراطية في البلدان العربية: وقائع المؤتمر الاقتصادي*، ندق البرistol، ٢٠٠٠، ٤١، كاتلون الثاني، ٢٠٠٣، ص.

يحق أن أثيرُ أخيراً إلى أن التعديلات التي تجري بين الحين والآخر على الفوائض الانتخابية، تقى مقبولة إلى حد ما إذا ما قبضت بالتعديلات الدستورية. فتعديل الدستور الذي يعترضون أن تعديله ليس يتناول اليه، أي إن الدسائير عادة لا تحت وفق ميول وأهواء السلطة السياسية وإنما وفق التطورات والتغيرات التي تستدعي ذلك. ولا تنم هذه كل فترة زمنية بسيطة، فالدستور، وإن كانت وصبة، لكن تحمل مضامينها صفة القدسية. ومع ذلك فالكثير من الدول العربية قد عدلت دسائيرها بما يسمح بتمديد فترة الرئاسة في لبنان مثلاً، وبينزيد عمر الرئيس، كما في النموذج السوري، وفي السماح بالترشح لولاية ثالثة كما في الجزائر^(١٩). أما بقية الدول العربية، فالملك أو الأمير، أو الرئيس، جميعهم، أكانوا وارثين للسلطة، أم منتخبين، وفي كثيـر الحالـين، فقد جردهم في السلطة هو نـوى الحياة، لا يـعرف بـهم وـبين التـكـرـيـتـ إـلـاـ اـنـسـوتـ، وهذا يعني أن مـسـالـةـ تـداـولـ السـلـطـةـ الـشـيـخـيـةـ هيـ مـنـ أـعـمـاـلـ الـعـدـافـ وـغـلـيـاتـ الـعـلـيـةـ الـانـتـخـابـيـةـ غـيرـ مـوـافـقـةـ، وـهـذاـ مـاـ يـفـقـدـهاـ وـظـيفـتهاـ الـأسـاسـيـةـ.

وهـذاـ يـمـكـنـناـ إـجـرـاءـ مـقارـنةـ بـيـنـ نـظـامـيـ الـحـكـمـ أـوـ السـلـطـيـنـ الـبـدوـقـراـطـيـةـ وـالـدـيمـقـراـطـيـةـ عـلـىـ اـنـكـلـ الـآـتـيـ:

الديمقراطية	الديمقراطية
السلطة مت Roweة/ مكتبة	السلطة مت Roweة
سلطة دائمة أبدية	سلطة دائمة دائمة
سلطة خاصة لمؤسسات الرفاهية	سلطة اجتماعية
وجود مؤسسات المجتمع المدني	وجود مؤسسات أعلى/ عائلية/ طائفية ^(٢٠)
عدم الفصل بين السلطات، والقانون محترق بشكل دائم	الفصل بين السلطات وسياسة سلطة القانون.

(١٩) انظر في هذا إيلام العرسان القبيحة لكتابه مايز حلبة حول المؤسسات في المجتمع اللبناني تحت عنوان: بين المجتمع المدني والمجتمع الأهلي: مؤسسات مدنية بعقلية أهلية (بيروت: مكتبة زين العابدين للأدب، ٢٠١٢).

(٢٠) ليست ترك بعد عن هذا الوضع، فقبل سنوات كانت أن تشهد أزمة سياسية شديدة بأمر لحرث العدالة، والتي هي على تعديل الدستور لإصدار عدوانه حول إنتهـى الرئـاسـةـ والـدـستـورـ التركيـ يـمـعـنـ المـرـأـةـ الصـحـيـةـ مـنـ الـوـحـدـةـ فـيـ قـصـرـ الرـاشـدـ، لـكـنـ الـعـزـبـ (أـرـادـ وـكـانـ لهـ مـاـ أـرـادـ).

لا يخلو بلد من البلدان العربية من وجود المؤسسات. فبالإضافة إلى المؤسسات الحكومية الرسمية، هناك المؤسسات الأهلية ومؤسسات المجتمع المدني، لكن السؤال الذي يطرح نفسه هو: هل يمكن وجود المؤسسات في الدولة حتى تكون هناك ديمقراطية؟ إن وجود المؤسسات لا يعني بالضرورة وجود الديمقراطية، ولا وجود ملائم لهذه الديمقراطية، المهم كيف تدار هذه المؤسسات، أي بآية عقلية تدار؟ وهذا يعني بالذاتي التنازل عن كيفية إنشاء هذه المؤسسات وأهدافها والغاية التي أنشئت من أجلها، من هم محرّكوها ووفن آلية دوافع تحركها؟ طبعاً إن الجواب عن هذه التساؤلات يقودنا بالضرورة إلى الحديث عن نوعية هذه المؤسسات. وساختصر الحديث عن المؤسسات الدينية والعسكرية والإعلامية.

بشكل عام، فإن الأمر الحاكم في الخليج إنما تحكم عن طريق المؤسسات التي تعمل بشكل تكافلي تضامني غير رسمي يجمعها خلدون التفاصيل التي يعرّفها بأنها الفروي الاجتماعي المتضامنة التي يتعارج لها فكرة التغيير عن نفسها ضمن مؤسسة الحكم، بواسطة روّاه معينين أو محددين تعرف بهم الدولة^(٣٠). في التصوّر الكويتي هناك ست تضامنات غير رسمية هي المؤسسة القبلية والمؤسسة الدينية والطبقات الوسطى والتجار والمؤسسة الطائفية (قادة الطرافق الدينية)، والعمال المعاونون، وجميع هذه التضامنات ممثلة إما في الحكومة أو في المجالس المحلية أو الجين أو الشرطة، وإذا كانت هذه التضامنات غير رسمية في الكويت وتنعى وفن، أو من خلال، المؤسسات السياسية الأخرى، فإنها في السعودية وقُطر والبحرين، شبه رسمية على المستوى المحلي ومواربة للمؤسسة الطائفية، ما عدا البحرين. في حين ترى الإمارات وقطر واليابان في المؤسسة القبلية إحدى مؤسسات الدولة لأن التشرعيّة الحديثة قد حددت مكانها القانوني والن Kami.

ولا تختلف هنا المؤسسات العسكرية والإعلامية عن المؤسسات المذكورة سابقاً، بل هي تعمل أيضاً على تحكيم تضامنات، فالصحف

(٣٠) النجيب، المجتمع والدولة في الخليج والمحيط العربي (من منظور مختلف)، ص ١٤٩.

الكونفدرالية من قبل القبائل، بل إن القبائل قد زادت أو ساهمت في زيادة عدد الصحف والمجلات الصادرة في الكويت^(٣١). تختلف أشكال هذه التضامنيات من بلد عربي إلى آخر. فمثلاً كانت في الخليج وأضحة المعالم رسمية كانت أو شبه رسمية. وفي كلها الحالين هي بالطبع قبلية، فهي بعض البلدان العربية الأخرى تأخذ شكلًا حديثًا كالنقابات العمانية والمهنية على اختلاف أنواعها. فجميعها يعمل بالأسلوب نفسه ولها نفس واسع ومحدد هو حماية السلطة.

ولذا كان اليمن قد نفرد إلى حد ما مع بعض الدول الخليجية في مأسسة التنظيمات القبلية التضامنية، فإن دولاً عربية أخرى أضافت إلى هذه التنظيمات التضامنية تنظيمات عصرية موسانية لكنها تعمل وفق الذهنية القبلية، وهي لا تختلف في هذا المجال عن التنظيمات القبلية^(٣٢). وقد عادت هذه التنظيمات للظهور (هي لم تختف أصلًا)، في العراق بعيد احتلالها وغزوها من قبل الأميركيين. فقد أسس الأميركيون بعد الغزوات الموجعة في العراق، وفي محاربتهم لنقل الصراع إلى ما يشبه التمرد الأهلي، بل هو كذلك، أسلوا ما سمي بمحالس الصحة، ومحالس الصحة هي بمعناة تنظيمات عسكرية قبلية هدفها محاربة الإرهاب بالمعنى الأميركي. لقد مثل الأميركيون هذه المجالس وبدورها بالسلاح من دون علم الحكومة العراقية التي ما لبثت أن اعترفت بها. وبتأثير مجالس الصحة هذه أخذ الصراع في جانب منه شكل العرب داخل المدفع الواحد، عنيت بذلك سنة العراق. ولا تزال هذه المجالس تعمل حتى اللحظة، ولا أحد يدري إن كانت ستلغى أم لا، بعد أن حملت وتعاملت أعباء لا تزال تدفع أثوابها دوماً.

عن أية حال، إذا كانت مؤسسات الجيش والشرطة في الدول الخليجية متينة على أسس قبلية، وهي بالتالي أقل وفسحًا في الجوش الحديثة، إلا

(٣١) القيس تملكها عائلة الصبر، والأبياء عائلة العروق، والفراري عائلة المصاير والسياسة يملكون العمارنة، والوطني اشتغل ملكيتها بين جاسم المطوع وسعود سعيد الصالح. لمزيد من التفصيل حول هذه الموضوع، انظر: علاء، المراجع على الكويت: مسألة الأمن والذرة، ص ٦٦.

(٣٢) حول التنظيمات القبلية في اليمن واثناه، مجلس أعلى للتزويد القبلي برئاسة روبرت فرد هالليدي، انظر لمزيد من التفصيل حول ذلك: Robert Robert Bellamy & Political Parties in Arab World (New York: Vintage Books, 1974), pp. 314-126.

أن هناك تنظيمات عسكرية قبلية بحثة موازية لهذه الجيوش يقاد لا يخلو جيش عربي منها. فالحرس الوطني في كل من السعودية والكويت والأردن، والميليشيات القبلية في اليمن و المجالس الصناعية في العراق، جميعها تنظيمات قبلية تستخدمها السلطة ساعة شاء ومن ثم تنهي وكيفما شاء، وبالإضافة إلى هذه التنظيمات هناك في كل من مصر وسوريا ما يسمى بحرس الحدود، (الهجيني)، والقالية الساحقة من عناصر هذا التنظيم هي من جذور قبلية، وقد أُنشئ في الجيش السوري تنظيم عسكري يسمى في السابق سمي « سوريا الدفاع» وكان ذا طابع طائفي تحت لواء لجنة القيادة، لكن الرئيس السوري حل هذا الجهاز في منتصف الثمانينيات.

يعتقد بعض المذكوريين أنه من الخطأ الاعتقاد أن انتشار التعليم ووسائل الإعلام يُضعف على المدى البعيد الاتّمامات القبلية والطائفية والجهوية (من جهة)، والعكس هو الصعب. فانتشار التعليم في الدول الخليجية كما في دول الشرق العربي يؤدي إلى ترسّخ هذه الاتّمامات وتعميقها في ما يمكن أن يسمى «الوعي القبلي»^(٢٣)، كما تقدم وسائل الإعلام إمكانات وتساعد في تواصل أفضل بين أبناء القبائل والطوائف، كما في نظام الطوائف في الهند^(٢٤). ولبست وسائل الإعلام في الوطن العربي بمعونة عن هذا الدور، ونظرية متخصصة ومتابعة جيدة تظهر إلى حد بعيد أن هذه الوسائل إنما تحرّكها الأيديولوجيا السياسية والدينية ويشكل ظافر للعيان.

على آية حال، يمكننا أيضاً أن نذكر في مجال المؤسسات المعرفة البحرياني، حيث تتركز معظم النشاطات العباسية في مؤسسات طبيه سياسية كالسّلام الدينية والنوادي الرياضية وغيرها. ومع الأخذ بعين الاعتبار أن نأسس مثل هذه التنظيمات الطائفية في البحرين يتلقي بالدرجة الأولى إمكانات مادية، بالإضافة إلى أن إدارته وتدبره يتطلبان نفوذاً اجتماعياً. مع الأخذ بعين الاعتبار كل ذلك، فإن هذه المؤسسات التي تبدو في ظاهرها مدنية كالنوادي الرياضية مثلاً، وأهلية كالمدام، إلا أن دورها أو هدفها

(٢٣) التقب، المجتمع والدولة في الخليج والمحيط الهندي (من منظور مختلف)، ص ١٧٣.

(٢٤) حول دور وسائل الإعلام في نظام الغواص في الهند، انظر «الطبقيات الاجتماعية في الهند: شعرى قادمة في صور جديدة»، الثقافة العالمية (الكونف)، السنة ٨، العدد ٢٢، (أذار) مارس ١٩٨٨.

الميكان هو العمل السياسي، وهو ما يشير إلى طبيعة التحالف بين النفوذ الاجتماعي أو الجاه الاجتماعي وبين الدين، وإلى التحالف بين لملطة السياسية والسلطة الدينية^(٣٥).

لكن هل يمكن القول إن هذا التحالف هو أبدئي سرمدي؟ مما لا شك فيه أن المؤسسات الدينية تتمتع بالاستقلالية، لكنها في الوقت ذاته تتطلب شرعيتها وشرعية وجودها من السلطة التي تعرف بها وبدورها. وقد لا تهدى الدولة حرجاً في التأزل عن بعض مصالحها لصالح هذه المؤسسات الدينية، لكن إلى أي مدى؟ وهل يشعر التحالف إذا تضاربت المصالح؟

ويمكنا صياغة السؤال على الشكل التالي: هل نسمح السلطة بممارسة دينية؟

والى أي مدى تستطيع الدولة الحديثة، مع انفرادها في السيطرة والموارد، وافتقارها إلى مستوى رفيع من الاستقلال الذاتي أن تسامح بوجود سيادة دينية مستقلة قد تعارضها أ-times؟^(٣٦)

لعل هذا التساؤل لا يقتصر كما يفترض على التموضع السعودي، وإنما يمكن تعميمه ليطال معظم البلدان العربية المشرقية منها والمغاربية، والإجابة عن هذا التساؤل تعجب عليه الأحداث التي حصلت في المملكة العربية السعودية والتي أدت إلى تحريم الممارسة الدينية^(٣٧).

يمكنا القول إن التجربة السودانية في هذا المجال هي أيضاً نموذج نوعية العلاقة بين السلطة الرسمية والسلطة الدينية، إنه تمني السذاجة الاعتقاد أن السلطة والنخب الحاكمة في الدول العربية كافة ستحت أو منسجم لرجال الدين بتادية أدوار قد تصل إلى حدَّ وضع الفقيه على الحكم، والجهة الوحيدة التي يسمع نها الحكم بتادية هذا الدور هم من يسعفهم حملهون

(٣٥) لسرقة تعبية مثل هذه المؤسسات ودورها، انظر مزاد إسماعيل الخوري، *القبيلة والدولة في البحرين: تطور نظام السلطة ومسارتها* (بيروت: معهد الآباء، العربي، ١٩٨٢)، ص ٢٤٣.

(٣٦) إيسن البابيني، الدين والدولة في المملكة العربية السعودية، ط ١ (بيروت: دار السقى، ١٩٩٠)، ص ٣٩.

(٣٧) *السعدون* (طرابلس، لبنان)، السنة ٢٢، العدد ٤٢١ (أذار/مارس ١٩٩٢)، الصفحة ٤٤٢، (كتاب ثانٍ / يناير ١٩٩٣).

النفيب «زعاظ البلاطين»، أو ما اصطلح على تسمية الإسلام الرسمي الذي يستظل بظل الحكم وينتفع بقيتهم^(٢٨).

هذا كانت هناك استقلالية سيية ظاهرة للمؤسسة الدينية، فإن وجودها إنما يقتصر فقط على اعتبارها أحد أهم أبواب السلطة. فالاستقلالية مؤسسة الأزهر مثلاً انتهت فعلياً منذ أيام محمد علي باشا في مصر. ولأن المؤسسة الدينية هي امتداد لسلطنة الدولة فهي تمنع صلاحيات واسعة في الرقابة على الكتب والمطبوعات في مصر وأغلب البلدان العربية^(٢٩). إن أئمة الجزائر ومصر والأردن وكذلك لبياذ والخليج العربي، جميعها تزكى تدرج المؤسسة الدينية وتحولها إلى الناطق باسم التيار الحاكم والمدعى الأول عنها وعن مشاريعها وشعاراتها، البابية منها وغير البابية. ويتجلى هذا كلّه ومن ثم تكتمل فصوله في الدعوة عبر منابر المساجد أو غيرها إلى الانتخاب لمصلحة هذه التيار السياسية والعكس صحيح. يعني الدعوى إلى عدم انتخاب أشخاص معينين والنموذج اللبناني مثال ساطع في هذا المجال^(٣٠).

إن تغيب المؤسسات أو ممارسة التغوفل عليها عبر تدخل السلطة هو ما قصنه جورج طرابيشي عندما نحدث عن ذلك ملخصاً لإنكارية، إشكالية الدولة والمجتمع المدني، بسلط السلطة أو ما أسماه «عدوان الدولة على السلطة»^(٣١) حيث إن المشكلة لا تكمن في نوة حضور الدولة على حساب المجتمع المدني وإنما بالعنف الذي تمارسه التيار الحاكم ضد الدولة وهذا المعروف. فمن المعروف أن من طبيعة أهل السلطة مذمودهم ليشمل كل الفئات الاجتماعية التربوية والاقتصادية والنقابية، ومع تجذر مذمودة

(٢٨) ملدون حسن العبد، في البدء كان الصراخ: مجلد الدين والإثنية، الأمة والطيبة عند العرب (بيروت: دار اسافي، ١٩٩٧)، ص ١٦٤.

(٢٩) سامي المسحاري، ومن بحاف الكتاب في مصر: تحقيق، «أعيان الأدب» (١٩٤١) كانون الأول/ديسمبر (١٩٩٣).

(٣٠) صرخ النائب من مكان مدين مرجعي أن معنى الجمهورية محمد رشيد فناوي ثم بعد ذلك للجمهورية. ورثى هذه الترجمة منه إنما يجد تعبيراً عن موقف كلة المستقبل البابية التي اعتبرت سلطتها أن التغفي لم يعد يختلف مثل هذه الترجمة (الاتهام).

(٣١) جورج طرابيشي، نجاحات ديمقراطية في البلدان العربية (بيروت: الصيحة اللبنانية، ٢٠٠٣)، ص ٥٩.

والسلطة وما يستدعي ذلك من سلوكيات تدخل في إطار الحياة البرمية، يجعل من هذه الممارسات السلطوية القاعدة، وعكسها هو الاستثناء، في محاولة لقلب المفاهيم والمعايير، وتجل هذا المعنى هو ما أشار إليه غسان سلامة عندما اعتبر أن النظام الديمقراطي غير التراثي وفي معظم الفئارات والبلدان هو الاستثناء وأن النظام السلطوي هو القاعدة^(٤٢).

لكن هذا لا ينفي وجود ملامح ديمقراطية أو اهنيات ديمقراطية، وإذا كان الاعتبار هو أن المجال السياسي هو المجال الذي شكرس فيه الديمقراطية، والأكثر تجسيداً للديمقراطية، فإن الحقيقة مختلفة. فالديمقراطية هي مجموعة قيم سلوكية، أحد جوانبها المعال السياسي، وفي هذا المجال قد تساوى الدول الديمقراطية مع الدول غير الديمقراطية، حيث تقوم هذه الأخيرة بسلوك غير ديمقراطي في الممارسة السياسية كما هي الاعتماد على حقوق المواطنين^(٤٣).

إن الحديث عن الديمقراطية ضمن المعطيات السابقة يصبح سريباً، خصوصاً وأننا عندما تحدثت عن الديمقراطية، ونجاول نظيرتها، إنما نقصد بذلك المفهوم الغربي للديمقراطية، ولعل محاولة إسقاط هذا المفهوم على البلاد العربية يشير إلى مضمون معلم للديمقراطية، إذ إنه من المفترض الأخذ في الاعتبار الترويجات الاجتماعية والجغرافية والاقتصادية وحتى الدينية، ذلك أن النظام السياسي، كما هو معروف، هو نتاج ثلثة الاجتماعية والجغرافية وللنشاط الاقتصادي، وبين هذه الأقاليم الأربع علاقة تفاعلية وترابطية متينة، وتجل هذه الإشكالية هي الدافع لتعت الديمقراطيةيات في العالم الثالث بصورة عامة؛ والوطن العربي بصورة خاصة، بأنها ديمocraties مزيفة، وهو ما لا يلامس الواقع بشكل دقيق.

إن الحديث عن نخب سياسية حاكمة قليلة، يعطي القليلة بعداً حدالياً، فالقليلة العربية لا تزال محافظ على شخصيتها، وبالتالي هناك استمرار لقليله متکيف مع التطور التفني، وعلى ذلك تشهد البلدان العربية، بشكك عام د

(٤٢) كلمة غسان سلامة في مؤتمر تعارف «democracy في البلدان العربية»، ص ٤١.

(٤٣) المزيد من توضيح في هذه الاعتراضات، انظر، مثل ملحوظ، الديمقراطية في مصر كما (بيروت: دار المنهج، ٢٠٠١)، حيث يتغير إلى الكثير من هذه الاعتراضات يمكنه وأنه ينتهي هذه الديمقراطية ردأفع عنها، يشير إلى مراتات هذه الاعتراضات التي يجاوزن تبرير مثل هذه الاعتراضات.

نقطة على نسبته إعادة إنتاج للذئبة القبلية، ومع إعادة الإنتاج هذه لا يعكّرنا الحديث عن ديمقراطية أو حتى ملامح لهذه الديمقراطية. وهنا لا تفرق بين القبيلة القائمة على الارتباط بالنسب، ولا الطوائف القائمة على الارتباط الديني، والتي أسمتها الدكتور سليم الحص، رئيس الوزراء اللبناني الأسبق، بقبائل العصر.

وإذا ما أخذنا في الاعتبار تعريف الرئيس الليبي السابق للأمة بأنها القبيلة، وأن السمة الأساسية للمجتمع العربي الأبوية عند هشام شرابي، والمشكلة أساساً من البنية القبلية، والتي تعتبر من أهم المعلومات في بناء الدولة والتي هي موجّلة عند عاصف عطية، إذا ما أخذنا في الاعتبار كل ذلك، أمكننا القول إن العانِ العربي يدور في حلقة مفرغة من الصراع الديمقراطي، سواء نعتنا أنظمة الحكم العربية بانظام الجمهوري القبلي كما وصفها اهانيداي^١ أو بالديمقراطية القبلية كما أسمتها خلدون التقيب، أو أطلقنا عليها صفة المجتمعات البدوغرافية، أو أنظمة الحكم البدوغرافية، فالأمر واحد كما النتائج. مزيد من الممارسة البدوغرافية، ومزيد من المطالبة بالديمقراطية. وهنا تكمن الحلقة المفرغة التي تدور فيها، حلقة الصراع بين الديموقراطية والبدوغرافية.

خاتمة

لم أنشأ التوسيع في مسألة المعاشرات الديمقرطية، وهي بالطبع كبيرة، لأنها باتت تمثل ثقافة. بهذه الثقافة استطاع الفكر الليبرالي أن ينتقل بالفرد من مفهوم الرعية إلى مفهوم المواطنة، والأساس النظري الذي يفترض عليه مبدأ المواطنة في الفكر الليبرالي هو أن الفرد - المواطن هو صاحب الحقوق والواجبات، وترافق ذلك مع ازدياد مؤسسات المجتمع المدني، بالإضافة إلى قوانين الأحوال الشخصية وفصل الدين عن الدولة، واستقلالية المؤسسات وغيرها الكثير من الإجراءات التي ساعدت على تحويل الديمقرطية إلى ثقافة تتسم بالصفة الشمولية ولا تكون حكراً على الانتخابات. وقد تتجزئ عن ذلك بالتأكيد تحول في البيئة الاجتماعية ومنظومة القيم، فأين المجتمع العربي من كل هذا السجون؟

من الواضح حتى اللحظة أن البنية الاجتماعية في المجتمع العربي لا تزال تسم بالأنواع، وعليه، فإن معظم العلاقات، علاقات الأفراد في ما بينهم ومع الجماعات الأخرى، علاقة الجماعات مع الجماعات الأخرى، علاقة الأفراد مع الدولة، وعلاقة الجماعة مع الدولة، كل هذه العلاقات إنما تم عبر العائلة وعبر الجماعات القرعية التي يتصرف بها المجتمع الأبوى، والمقصود بالجماعات القرعية المتمثلة بالقبيلة - العشيرة - والطائفة والجماعات العرقية، أو ما يطلق عليه علماء الاجتماع يشكل عام صفة المجتمعات الأهلية التي أكبت عبر التاريخ نوعاً من الاستقلالية السياسية التي استطاعت معها المحافظة على ذاتها أو إعادة إنتاج ذاتها، وهو ما نتج عنه إضعاف مؤسسات المجتمع المدني بمرازة تدخل الدولة وتسلطها على

المجتمع، ويرى خلدون القطب في هذا المجال أنه نظراً لرعایة الدولة لنقريات التنظيم الابوی، فإن الدولة ومؤسسات المجتمع المدني تعطى مكانة منقارية لمؤسسة العائلة والقرابة (العشيرة) وتموّلة الطائفية لأن هما من المؤسسين مما يسمّي للحصول على المنافع العامة السياسية والاقتصادية في إطار علاقة يطلق عليها: المعرّب - الربيون في الخليج أو المحسوبيات في لبنان والكثير من البلدان العربية الأخرى.

لن يغيب عن دعمنا هنا أن المفهوم الليبرالي قد أكد على عوداتية الإنسان والتماقدية التي نشأت عن ذلك كانت تربط المحاكم بالمحكوم الفرد - الإنسان، وهو ما يختلف جذرياً عن الواقع المعاش أو المعروف في البنية الاجتماعية الموروثة في الوطن العربي. لأن الموروث يعتبر توبيخ إلى الفرد على أنه عضو في جماعة وأن ذاته مستمدّة من عضويته في هذه الجماعة ونحو ما هو معروف في الذهنية القبلية، ووفق ما هو معروف في الفكر السياسي الإسلامي، وهذا ما يستدعي طرح السؤال التالي الشروع وفق ما نشهد من تغيرات في أنظمة الحكم في البلدان العربية ووصول النبارات الإسلامية إلى الحكم: هل منشهد نحوأ في الفكر السياسي الإسلامي الذي ينظر إلى الفرد على أنه عضو في جماعة والذي يرى في تغلب مصلحة الجماعة - الأمة على الصالح الأخرى؟

وكيف سينتلاع ذلك مع الموروث من الذهنية القبلية التي تنظر إلى الفرد على أنه عضو في جماعة - العشيرة؟

في السياق الديمقراطي الذي نحدثنا عنها في هذا الكتاب: الديموقراطية التعبية، التوراferاطية، والديمقراطية التوافقية، وحدنا هامشاً من الحريات لكنه هامش ضيق إذا ما أردنا مقارنته بالمجتمعات الغربية. وبصرف النظر عن أهمية هذا الهامش من الحريات الذي معه سكتنا السائل: هل هو أقصى ما قدمنه وما يمكن أن تقدمه تلك الديمقراطيات؟ إلا أن ذلك الهامش يصح لنا بالقول إنه هامش مسرح به في إطار الموروث من التركيبين الأساسيين اللذين تميزان المجتمع العربي، ألا وهما البنية الاجتماعية والدين المتعالفاً عليهما وأعني التاريخ.

فهذا يكمن هنا الجواب عن تساؤل خبر الدين حبيب الذي لاحظ أن

الدولة العربية هي الأطول عمرًا في التاريخ، فلماذا؟ وما هو السبب؟^(١) ذلك أن الملة الأساسية التي لازمت الدولة العربية على اختلاف أنظمتها ووفقاً لما سبق ذكره إنما هي القبيلة. فالدولة العربية هي دولة القبيلة والعشيرة على ما يرى الكثير من الباحثين العرب، وإذا أسميت الطائفة إلى القبيلة فلن يتغير في الأمر شيء لأنهما (القبيلة والطائفة)، تستخدم بسمات مشتركة أهمها العصبية التي يتم استحضارها في الاستحقاقات المفصلة. وانطلاقاً من ذلك، وببناء عليه، سمحت لنفسى باستخدام مصطلح «البدوفراطية»، بما يعنيه هذا المصطلح من ممارسات ليست مبنية فقط، وفق الذمة القبلية المتوارثة، ومن هنا أيضاً سمحت لنفسي هي خاتمة الفصل الأخير القول إن الوطن العربي يشهد صراعاً بين الديموقراطية وفق المنظور الغربي وكما يرجو له والبدوفراطية، وفق تركيبة المجتمع العربي الأسرية الموروثة.

إن الصراع الديموقراطي - البدوفراطي في المجتمع العربي سيستمر ما لم يحصل تغيير جذري في البنى المنتجة للسلطة وهي هنا البنية الاجتماعية والدين، التغيير الجذري، أي التحول، لا يحصل إلا وفق آليتين لا ثالثة لهما. التغيير من فوق، أي المفروض من السلطة السياسية الذي لم يؤد إلى نتيجة إيجابية، وفق ما عرفته الأنظمة العربية من خلال الانقلابات العسكرية التي شهدناها، والتغيير من تحت، أي غير تعليمي تغافل منه مفصلة ومعايرة لهذا هو موروث عند عامة الناس، ليتحقق هذا التغيير إلى ثقافة جديدة، وهو ما يحتاج إلى تربية أجيال جديدة على هذه الثقافة. وإذا كان الأنقى لا يجعلنا نتصور أن التغيير لن يتم من فوق، فهو أيضاً يجعلنا نتصور أنه لن يتم من تحت وفق ما ذكرناه بسبب المعوقات المذكورة، أو على الأقل تحقيقه سيطرون ويطلقون، وفي خضم ذلك سبق نتور في هذه الحلقة المفرغة، ومعه تصور أن العنف المستخدم لإزالة السلطة أو الأنظمة، لن يؤد إلا العنف في المستقبل، ذلك أن العنف شرعيه العادي والمعتري، هو سمة أيضاً من سمات الموروث التقليدي، أكان ذلك في الإطار التقليدي أو في الإطار الديني، وكلامها يتصف بالشمونية.

(١) محمد مانكي [وآخرون]، «الديموقراطية والتحولات الراهنة للشارع العربي»، تحرير على خلبيه الكواري، مشروع دراسات الديموقراطية في البلدان العربية (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ٢٠٠٧)، ص ٩٤.

قد يتصرّر البعض أن هذه النظرة التشككية مبالغ فيها، وفي هذا الإطار أود القول إنه ربما تحمل هذه النظرة التشككية في التغيير، لكنني مع ذلك أأمل ألا يسيطر علينا الإحباط واليأس والقنوط، بل البناء على ما هو محقق، والأمل في ما سيتحقق. وأأمل أن أكون قد قدمت من خلال هذا الكتاب قراءة بالإضافة إلى ما كتب ويسكت عن الواقع العربي، وأن تكون هذه القراءة سوسيولوجية موضوعية. أما الأمل في التغيير فلن ندا من خلال هذه القراءة طوباويًا، فإني آخذ في الاعتبار أن كل إنجاز كبير يندى عادة وأولاً بالأحلام الطوباوية.

المراجع

١ - العربية

كتب

- [براهيم، حسين توفيق]. ظاهرة العنف البوليسي في النظم العربية. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٩٢. (سلسلة أطروحات الدكتوراه ١٧)
- ابن بشير، عثمان بن عبد الله. عنوان العجود في تاريخ تجد الرياض: وزارة المعارف السعودية، ١٩٧١.
- ابن خلدون، أبو زيد عبد الرحمن بن محمد. المقدمة. ط ٢. بيروت: دار الكتاب اللبناني، ١٩٧٩.
- ابن عبد ربه، أبو عمر أحمد بن محمد. العقد الفريد. بيروت: دار الأندلس للطباعة والنشر، ١٩٨٣.
- ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر. تفسير ابن كثير. القاهرة: مكتبة مصر، [١٤٠٠-١٥٠٠].
- أركون، محمد. الفكر الإسلامي: قراءة علمية. بيروت: مركز الإنماء الفردي، ١٩٨٧.
- أسعد، خالد. العشائر السورية. بحث غير منشور.
- أمين، سمير. الطبقة والأمة في التاريخ وفي المرحلة الإمبريالية. ترجمة هنري عبودي. بيروت: دار الطبيعة، ١٩٨٠. (سلسلة السابة والمجتمع)
- . ما بعد الرأسمالية. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٨٨. (سلسلة كتب المستقبل العربي ٩١)

- الأنصاري، عبد الحميد إسماعيل. الشوري بين الناشر والناشر. القاهرة: دار الشرف، ١٩٨٢.
- بالإنجليزية، جورج. الأنثروبولوجيا السياسية. ترجمة علي المصري. بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، ١٩٩٠.
- بدر، أحمد عبد الفتاح. مفهوم الشوري في أعمال المفسرين. القاهرة: (د. د.). ١٩٩١.
- بلات، آد. قبائل بدو المفرات: عام ١٨٧٨. ترجمة أسماء الفارس وصالح معروف. دمشق: دار الصلاح للطباعة والنشر، ١٩٩١.
- بورجوا، فرانسوا. الإسلام السياسي. ترجمة لورين ذكرى. القاهرة: دار العالم الثالث، ١٩٩٢.
- بورقيبة، رحمة. الدولة والسلطة والمجتمع. بيروت: دار الطليعة، ١٩٩١.
- بيضون، أحمد. الصراع على تاريخ لبنان. بيروت: منشورات الجامعة اللبنانية، ١٩٨٩.
- تاريخ الكويت. إشراف بعقربي عبد العزيز الرشيد. بيروت: دار مكتبة الحياة، ١٩٧١.
- الترابي، حسن. تجديد الفكر الإسلامي. ط ٢، جدة: الدار السعودية للنشر والتوزيع، ١٩٨٧.
- التراثية النظرية وتطبيقاتها في لبنان. إعداد محمد طي وكميل حبيب وعلى حسو. بيروت: المركز الاستشاري للدراسات والتوصيات، ٢٠١١.
- النجابري، محمد عابد. إشكاليات الفكر العربي المعاصر. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٨٩.
- الباحث، أبو عثمان عمرو بن سحر. العثمانية. تحقيق وشرح عبد السلام محمد هارون. القاهرة: مكتبة المخاضي، ١٩٥٥.
- جيور، جرالن. البدو والبادية: صور من حياة البدو في بادية الشام. بيروت: دار المعلم للطلابين، ١٩٨١.
- حربين، إيليا. الديمقراطية وتحديات العدالة بين الشرق والغرب. بيروت: دار الساقية، ٢٠١١.

- حسن، حايد. إشكالية الديمقراطية والبديل الإسلامي في الوطن العربي. تونس: دار البراق، 1990.
- الحادي، غسان. التحية القبلية في المشرق العربي. طرابلس: دار وسكنية الجامعية، 1998.
- خالد، محمد خالد. لو شهدت حواهم.. لقلت. القاهرة: دار المقطم المنظر والتوزيع، 1996.
- خلفية، عصام. أبحاث في تاريخ لبنان الصامد. ط ٢. بيروت: دار العجل، 1985.
- خليل، خليل أحمد. العرب والديمقراطية: بحث في سياسة المستقبل. بيروت: دار العدالة، 1984.
- الخوري، فؤاد إسحق. السلطة لدى القبائل العربية. بيروت: دار السافى، 1991.
- القبيلة والدولة في البحرين: نظرة نظام السلطة وعماراتها. بيروت: معهد الإنماء العربي، 1983.
- دور كهابيم، إميل. في تقسيم العمل الاجتماعي. ترجمة حافظ الجعاني. بيروت: المكتبة الشرقية، 1982.
- دياموند، لاري. مصادر الديمقراطية: ثقافة المجتمع أم دور النخبة. بيروت: دار السافى، 1991.
- زريقه، نجدة. الديمقراطية: ثقة لم تكتسب نعمتها بعد... دمشق: دار بلال، 1998.
- ركريا، أحمد وصفي. هشائر الشام. ط ٢. دمشق: دار الفكر، 1983.
- سلامة، غسان. السياسة الخارجية المعاودة منذ العام ١٩٤٥: دراسة في العلاقات الدولية. بيروت: معهد الإنماء العربي، 1980. (سلسلة الدراسات الاستراتيجية ٣)
- . المجتمع والدولة في المشرق العربي. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1987.
- . نحو عقد اجتماعي عربي جديد: بحث في الشرعية الدستورية. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1987. (مسنونات اللقانة الفقهية ١٠)

- . (وآخرون). المجتمع والدولة في الوطن العربي. منق الدراسة ومحرر الكتاب سعد الدين (براهيم). بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٨٨ . (مشروع استشراف مستقبل الوطن العربي)
- سمارة، إحسان. مفهوم العدالة الاجتماعية في الفكر الإسلامي. بيروت. دار الهبة الإسلامية، ١٩٩١.
- سميع، صالح حس. أزمة العربية المbasية في الوطن العربي. القاهرة: الزهراء للإعلام العربي، ١٩٨٤.
- الثايري، توفيق محمد. فقه الشورى والاستشارة. ط ٢. المنصورة: دار الوفاء، ١٩٩٢.
- شوابي، هشام. النظام الأبوبي واشكالية تخلف المجتمع العربي. نقله إلى العربية محمود شريع. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٩٦.
- شراة، وصالح، الأهل والختيبة: مقومات السياسة في المملكة العربية السعودية. بيروت: دار الطليعة، ١٩٨١ . (المفكر العربي)
- شفيق، منير. الفكر الإسلامي المعاصر والتحديات: ثورات - حركات - كتابات. تونس: دار البراق، ١٩٨٩.
- الشيباني، كريم. العرب: رهان الديمغرافية والسلام. بيروت: دار العزيزان، ١٩٩٤.
- صالح، هاشم. مدخل إلى التأثير الأوروبي. بيروت: دار الطليعة، ٢٠٠٥.
- ضاهر، مسعود. تاريخ لبنان الاجتماعي. ط ٢، بيروت: دار المطبوعات الشرقية، ١٩٨٤.
- عبد العبار، غالح. معالم العقلانية والخرافة في الفكر السياسي الإسلامي. بيروت: دار الساقى، ١٩٩٢.
- عده، محمد ومحمد رشيد رضا. تفسير القرآن العظيم (العنى تفسير العمار). القاهرة: دار المinar، ١٩٦٠.
- الشماعي، محمد سعيد. الإسلام السياسي. القاهرة: سبت للنشر، ١٩٩٩.
- معطية، كلود مايرز. بين المجتمع المدني والمجتمع الأهلي: مؤسسات مدينة بعقلية أهلية. بيروت: مكتبة زين الحفصة والأدب، ٢٠١٢.

- علي، خالد إبراهيم. **البارات الإسلامية وقضية الديمقراطية**. بيروت: مركز دراسات الرؤى العربية، ١٩٩٦.
- عساد، عبد الغني. **الحركات الإسلامية في لبنان: إشكالية الدين والسياسة في مجتمع متعدد**. بيروت: دار الطبيعة، ٢٠٠٦.
- . **سوسيولوجيا الثقافة: المفاهيم والإشكاليات... من الحداثة إلى المولودة**. بيروت: مركز دراسات الرؤى العربية، ٢٠١٣.
- عمارة، محمد. **الإسلام والسياسة في فكر المسلم المعاصر**. القاهرة: مركز الأهرام للترجمة والنشر، ١٩٩٦.
- . **الإسلام وفلسفة الحكم**. ط٢. بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، ١٩٧٤.
- الغزالى، محمد. **أزمة الشورى في المجتمعات العربية والإسلامية**. القاهرة: دار الشرق الأوسط للنشر، ١٩٩١.
- فضل الله، مهدي. **الشورى: طبيعة العاكمية في الإسلام**. بيروت: دار الأندرس، ١٩٩٤.
- قياني، حمالد. **اللامركزية ومسألة تطبيقها في لبنان**. بيروت: منشورات عويدات، ١٩٨١.
- قبانيجي، جاك [وآخرون]. **[إشكالية الدولة والمواطنة في لبنان]**. بيروت: دار المغاربي، ٢٠٠٩.
- القرضاوي، يوسف. **من هدى الإسلام: فتاوى معاصرة، المنصورة - مصر**. دار الوفاء، ١٩٩٣.
- قطب، سمير عبد الرزاق. **أنساب العرب**. بيروت: مكتبة الحياة، ١٩٩٧.
- كرد علي، محمد. **خطط النام**. ط٢. دمشق: مكتبة التوري، ١٩٨٧.
- كلاستر، بيار. **مجتمع اللادولة**. ترجمة محمد حسين دكروب. بيروت: المؤسسة الجامعية للنشر، ١٩٨١.
- كونتراني، وجيه. **هويات فائضة... مواطنة متفرقة**. بيروت: دار الطبيعة، ٢٠٠٤.
- لاغا، علي محمد. **النورى والديمقراطية: بحث مقارن في الأنس والمتطلبات النظرية**. بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، ١٩٨٣.

- لو كاتش، جورج. *البديل الحقيقي: سينالبيه أم ديمقراطية اشتراكية*. ترجمة سهام أبو شفرا. بيروت: دار الفارابي، ١٩٩٠.
- ليهارت، آرنولد. *الديمقراطية التوافقية في مجتمع متعدد*. ترجمة حسني زيتنة. بغداد: معهد الدراسات الاستراتيجية، ٢٠٠٣.
- مالكي، أمحمد [وآخرون]. *الديمقراطية والتحولات الراهنة للشعب العربي*. تحرير علي خليلة الكواري. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ٢٠٠٧. (مشروع دراسات الديموقراطية في البلدان العربية)
- مشارق، محمد زعير. *الحياة الاجتماعية عند البدو في الوطن العربي*. دمشق: دار هلлас، ١٩٨٨.
- معنوق، فريدريك. *تطور علم الاجتماع المعرفة*. بيروت: دار الطيبة، ١٩٨١.
- . *مرتكزات السيطرة غرب/شرق: مقاربة سوسية - معرفية*. بيروت: منتدى المعارف، ٢٠١١.
- . *المعرفة، المجتمع والتاريخ*. طرابلس - لبنان: جروس برس، ١٩٩١.
- مغربي، عبد الفتى. *الفكر الاجتماعي عند ابن خطدون*. ترجمة محمد الشريف دالي حنين. تونس: الدار التونسية لنشر، ١٩٨٧.
- مفتى، محمد أحمد وسامي صالح التوكيل. *النظرية السياسية الإسلامية في حقوق الإنسان الشرعية: دراسة مقارنة*. المروحة: رئاسة المحاكم الشرعية والشئون الدينية، ١٩٩٠.
- مفتى، محمد علي. *الأصوليات: بحوث في معوقات التهوض العربي*. بيروت: دار الفارابي، ٢٠٠٠.
- ملاط، سليم. *الديمقراطية في أمريكا*. بيروت: دار النهار، ٢٠١١.
- البهانى، نفي الدين. *الشخصية الإسلامية*. القدس: مشورات حزب التحرير، [د. ت.].
- . *نظام الحكم في الإسلام*. القدس: مشورات حزب التحرير، ١٩٩٣.
- التحوى، عثمان علي رضا. *الشوري لا الديمقراطية*. القاهرة: دار الصحوة، ١٩٨٥.
- نصار، ناصيف. *نحو مجتمع جديد، مقدمة أساسية في نقد المجتمع الطائفي*. ط٤. بيروت: دار الطيبة، ١٩٩١.

- الطيب، خطابون حسن. آراء في فكر التخلف: العرب والغرب في ظل المعلمة. بيروت: دار الساقى، ٢٠٠٢.
- . صراع الفبلية والديمقراطية: حالات الكويت. بيروت: دار الساقى، ١٩٨٦.
- . في البدء كان الصراع: جدل الدين والاثنيّة، الأمة والطبيقة عند العرب. بيروت: دار الساقى، ١٩٩٧.
- . المجتمع والدولة في الخليج والجزرية العربية (من منظور مختلف). ط٢، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٨٩، (مشروع استشراف مستقبل الوطن العربي، محور «المجتمع والدولة»).
- هاني الدرديري، نظام الشورى الإسلامي مقارناً بالديمقراطية التبادلية المعاصرة، [د. م. : د. د.]، ١٩٩١.
- هلال، رضا. الصراع على الكويت: مسألة الأمن والثروة. بيروت: دار الجيل، ١٩٩٢.
- هلال، علي الدين [وآخرون]. الديمقراطية وحقوق الإنسان في الوطن العربي. ط٣، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٨١، (سلة كتب المستقبل العربي، ٤).
- هوبوي، فهمي. الإسلام والديمقراطية. القاهرة: مركز الأهرام للترجمة والنشر، ١٩٩٣.
- هيكل، محمد حسين. الحكومة الإسلامية. القاهرة: دار المعارف، [د. ت.].
- الياسيني، أيمن. الدين والدولة في المملكة العربية السعودية. ط٢، بيروت: دار الساقى، ١٩٩٠.

دوريات

- بالأندية، جورج. «المسلطة والمحدثة»، حوار أجراه هاشم صالح، «الفكر العربي المعاصر»، العدد ٤١، أيلول/ سبتمبر - تشرين الأول/ أكتوبر ١٩٨٦.
- البناء، جمال. «حوار في الديمقراطية»، البيان (لندن): العدد ٥٨، كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٢.

البيه، حسن، «مير الجمعة»، ملحوظة في جريدة الإخوان المسلمين اليرموك (دار
الدعاة، الإسكندرية)؛ ١٩٧٨.

تاير، ريتشارد، «الأنثروبولوجيون والمورخون والقبيلة» حول القبيلة ونشوء الدولة
في المشرق العربي، ترجمة جهاد الترك، الاجتهد: السنة ٤، العدد ١٧،
خريف ١٩٩٢.

الشرابي، حسن عبد الله، «الشوري والديمقراطية: إشكالات المصطلح
والمفهوم»، المفضل العربي: السنة ٨، العدد ٧٥، آب/مايو ١٩٨٥.

الحمدن (طرابلس - لبنان): السنة ٢١، العدد ٤٣١، آذار/مارس ١٩٩٢
والسنة ٢٢، العدد ٤٤٢، كانون الثاني/يناير ١٩٩٣.

الجابريري، محمد عايد، «مع من يقف الغرب»، الاتحاد (أبو ظبي): ٣/٢٢
٢٠٠٥

الجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية: العدد ٢٧، ٤ حزيران/يونيو
١٩٥٣، والعدد ٢٩، ٢١ حزيران/يونيو ١٩٥٦.

حاكم، صهوت، «تطور الفكر القومي العربي عند عبد الناصر ومبشل عطليق:
دراسة مقارنة»، الفكر العربي، العدد ٢٢، ١٩٨١.

الخالدي، غسان، «الفكر القومي والديمقراطية»، التهار (بيروت): ٥/٩
٢٠٠٥

الربيعي، تركي عنى، «نحو تأسيس إنسنة المجتمع البدوي: قبيلة طيء»
نوفوجا، الاجتهد: السنة ٤، العدد ١٧، خريف ١٩٩٢.

نسس الدين، محمد مهدي (الشيخ)، «الديمقراطية العددية انقاذة على مبدأ
الشوري»، التهار: ٧/٢٠، ١٩٨٥.

صالح، هاشم، «الفكر العربي المعاصر ومسألة الحركة الأصولية: محاولة
إيجاز»، الوحدة: السنة ٨، العدد ٩٦، أيلول/سبتمبر ١٩٩٢.

«الطبقات الاجتماعية في الهند: شفوق غدية في صور جديدة»، الثقافة العالمية
(الكويت): السنة ٨، العدد ٣٣، آذار/مارس ١٩٨٧.

العنزي، رائد، «قصص الشريعة والأمة: تداعيات خوف الفتنة»، المطلق:
العدد ١١٠، ١٩٩٥.

الغوللي، حسين، «الإسلام والحكم»، الكتاب من العاشر، «القصبة اللبنانيّة»، من أقوالهم تستجنون، ١٩٩٣.

الصالوحي، حفي، «ومن يحاف الكتاب في مصر: تحمين»، «أخبار الأدب» ١٩، كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٣.

معتوق، فريديريك، «أثره الاندماج الاجتماعي والثقافي في لبنان واسلاط العرب»، «مجلة العلوم الاجتماعية» (مركز الدراسات في معهد العلوم الاجتماعية، بيروت)، العدد ١٢، نوز/ يونيو ٢٠٠٩.

—، «الذعنية والعقلات»، الديار (بيروت)، ٢٩ - ٣٠ / ٤ - ٥، ١٩٩٢.

بنعم، محمد وسعيد شبار، «الحركة الأصولية: عناصر نظرية في المصطلح والدلالة والمعنى ومحاوته تطبيقي»، آفاق (الغرب)، العددان ٥٣ - ٥٤، آذار/ مارس ١٩٩٣.

نحوات، مؤتمرات

تجارب ديمقراطية في البلدان العربية: وقائع المؤتمر الإقليمي، فندق البرستول، ١١ - ١٢ كانون الثاني ٢٠٠٣، إعداد وتحرير عاطف عطيه، بيروت: مؤسسة فريديريش إبرت، الجامعة اللبنانيّة، معهد العلوم الاجتماعية، الاتحاد الأوروبي، ٢٠٠٣.

تشكيل هيئة إلغاء الطائفية السياسيّة، المؤتمر الأول، جمعية خربجي معهد العلوم الاجتماعية في الجامعة اللبنانيّة - الفرع الثالث بالتعاون مع مجلس النواب، بيروت: الجامعة اللبنانيّة، ٢٠١١.

ديمقراطية من دون ديمقراطيين: سياسات الانفتاح في العالم العربي/ الإسلامي: بحوث الدورة الفكرية التي نظمها المعهد الإيطالي أوندانسيوني إيني الريكو ساتيبي، جرو ووتربوروي [وآخرون]، إعداد غسان سلامة، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربيّة، ١٩٩٥.

المجتمع المدني في الوطن العربي ودوره في تحقيق الديمقراطية: بحوث ومناقشات الدورة الفكرية التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربيّة، سعيد بنعيم المعلوي [وآخرون]. بيروت: المركز، ١٩٩٦.

٢ - الأجنبي

Books

- Bourdieu, Pierre. *Le Sens pratique*. Paris: Ed. de minuit, 1980.
- Corm, Georges. *Histoire du pluralisme religieux au Moyen Orient*. Paris: Société nouvelle librairie orientaliste Paul Geuthner, 1998.
- Dahel, Robert A. *Polyarchy: Participation and Opposition*. New Haven, CT: Yale University Press, 1971.
- De Planhol, Xavier. *Les Fondements géographiques de l'histoire de l'Islam*. Paris: Flammarion, [1968].
- Halliday, Fred. *Arabia without Sultans: A Political Survey of Instability in the Arab World*. New York: Vintage Books, 1974.
- Lijphart, Arend. *Democracy in Plural Societies: A Comparative Exploration*. New Haven, CT: Yale University Press, 1977.
- _____. *The Politics of Accommodation: Pluralism and Democracy in the Netherlands*. Berkley, CA: University of California Press, 1968.
- Saliby, Kamal. *L'Histoire du Liban Moderne*. Beyrouth: Dar Al- Nahar, 1972.

Periodical

- Rustow, Dankwart. «Transitions to Democracy: Toward a Dynamic Model.» *Comparative Politics*: vol. 2, no. 3, April 1970.

البدوقدراطية

قراءة سوسيولوجية في الديمقراطيات العربية

أغلب ما تشر عن الديمقراطية في الوطن العربي إنما يصب في إطار الديمقرatie وفق المفهوم الغربي. ولعل في هذه الرؤية محاولة إسقاط لن تكون ناجحة على الأغلب، لأن الديمقراطية وجدت في الغرب بيئة ملائمة خاصة استطاعت من خلالها أن تتطور نفسها على مدار قرنين من الزمن تقريباً لتدخل تدريجياً في حقل الذهنية الغربية وتتحول إلى ثقافة تقوم على عادتين أساسيتين هما، اعتبار الديمقرatie منهجاً في التفكير وأسلوباً في العمل السياسي، أكثر مما هي صيغة مرسمة العام محددة المنبع. كما إن العديد من المفكرين العرب وحتى الغربيين، إنما ينظرون إلى الديمقرatie نظرة إجرائية تتحقق بالانتخابات التشريعية وتبادل السلطة، من دون التدقير في طبيعة القوانين الانتخابية، وفي الرقابة والضوابط والعوامل المؤثرة في الانتخابات. وبختصار، من دون مراعاة البيئة الاجتماعية وطريقها أو آلية عملها الناجحة عن طبيعة بيتها، أو المراحل التاريخية التي مرت بها وأذلت أو لم تؤذ إلى تطور هذه البيئة، هي في نظر العديدين لا تزال بيئة تقليدية مخالفة.

ينبع كل من البيئة الاجتماعية والذين في الوطن العربي منظومة قيم ثقافية واقتصادية وسياسية تتلامح في ما بينها مشكلة ذهنية عامة، تسم المجتمع العربي بشكل أو باخر رسماً خاصة يصعب عليها إسقاط المفاهيم الخارجية عنها. فمحاولات التشبه بالديمقرatie باللغة للمستوى الحضاري الأرقي يجعلها قاعدة للحكم على ما هو ديمقراطي أو غير ديمقراطي لما يصعب علينا مسألة مقارنته لأن المفاهيم الحضارية والظروف السياسية عند العرب، وفي العام الثالث بشكل عام، إنما تشكل (هذه المفاهيم والظروف)، بيئة مغايرة قد لا تصلح لأن تنمو فيها الأفكار الديمقراطية والمؤسسات الديمقراطية كما هو شائع في أوروبا والعالم الغربي.

نطلاقاً من فكرة المواجهة هذه يأتي مفهوم البدوقدراطية، لا لإضافة مصطلح جديد في علم الاجتماع السياسي كمصطلح «الشوراقدرطية» التي تعني المواجهة بين مفهومي الشوري الإسلامي والديمقراطية الغربية، وإنما ليكون معيناً عن البيئة الاجتماعية ومنهج التفكير الذي يغلب على المجتمع العربي مقاروناً بآلية العمل السياسي التي يسميها خلدون التفيب، «القبلية السياسية» أو «الديمقراطية القبلية».

منتدى المعارف

ISBN: 978-614-428-015-7



9 786144 280157

نـاـة مـدارـاـ - شـارـع نـجـبـ العـرـدـانـ - الشـارـةـ - رـأسـ بـرـوتـ
صـ.ـ بـ: ٧١٤٢ - ١١٣ - حـرـاـ - بـرـوتـ - ٦٠٣ ٢٠٣ - لـبـانـ
بـرـدـ الـكتـورـ: info@almaarefforum.com.lb